




أثر الانتهاكات الإسرائيلية في العام ٢٠٠٨

على قدرة الساطة الوطنية الفلسطينية على حماية حقوق الإنسان





الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان

Independent Commission for Human Rights

أثر الانتهاكات الإسرائيلية في العام 2008

على

قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية على

حماية حقوق الإنسان

سلسلة تقارير خاصة رقم (67)

أثر الانتهاكات الإسرائيلية في العام 2008

على

قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية على

حماية حقوق الإنسان

إعداد

عائشة أحمد

سلسلة تقارير خاصة رقم (67)

تصدر هذه السلسلة بإشراف المحامي صلاح الدين موسى

جميع الحقوق محفوظة للهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، ولا تمناع الهيئة من اقتباس أي فقرات من هذا التقرير شرط الإشارة إلى المصدر.

رام الله – حزيران 2009

عناوين مكاتب الهيئة

<p>□ غزة الرمال – مقابل المجلس التشريعي – خلف □ بنك فلسطين الدولي □ هاتف: 2836632 – 8 – 972 □ 2824438 □ فاكس: 2845019 – 8 – 972</p>	<p>□ رام الله مقابل المجلس التشريعي، مقابل مركز الثلاثيميا □ "أبوقراط" □ هاتف: 2986958 – 2987536 – 2 – 972 □ 2960241 □ فاكس: 2987211 – 2 – 972 □ ص.ب. 2264</p>
<p>□ □ بيت لحم □ شارع المهدي – عمارة نزال ط 3 □ تلفاكس: 2750549 – 2 – 972</p>	<p>□ □ نابلس □ عمارة جاليريا سنتر ط 5 – بالقرب من مجمع □ الكراجات الغربي □ تلفاكس: 2335668 – 9 – 972 □</p>
<p>□</p>	<p>□ الخليل □ رأس الجورة – بجانب دائرة السير – عمارة حريزات □ ط – 2 □ تلفاكس: 2295443 – 2 – 972</p>

E – mail: piccr@piccr.org; piccr@palnet.com

piccr-g@palnet.com

Internet: <http://www.piccr.org>

قائمة المحتويات

1	مقدمة عامة
6	الفصل الأول: الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية المحتلة في ضوء القانون الدولي الإنساني
6	أولاً: الوضع القانوني للأراضي الفلسطينية المحتلة
10	ثانياً: الإعلان عن قطاع غزة كياناً معادياً
11	ثالثاً: العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة في ضوء القانون الدولي الإنساني
16	الفصل الثاني: الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان في أراضي السلطة الوطنية خلال عام 2008
17	القتل وسياسة الاعتقالات
19	الحصار وتقييد حرية الحركة والتنقل
22	الاعتقالات والتعذيب في المعتقلات الإسرائيلية
23	جدار الضم والتوسع
25	اعتداءات المستوطنين والتوسع الاستيطاني
29	تهويد القدس وعزلها
31	الاجتياحات ومداومة المدن والبلدات الفلسطينية
33	هدم المنازل
34	الاعتداء على الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان
36	الاعتداء على الطواقم الطبية
38	الفصل الثالث: أثر الانتهاكات الإسرائيلية على أداء مؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية وقطاعاتها الخدمية الحيوية
38	أولاً: المشهد على الساحة الفلسطينية
40	ثانياً: أثر الانتهاكات الإسرائيلية على أداء مؤسسات السلطة الوطنية

الفلسطينية وقطاعاتها الخدمية الحيوية

- 41 أُنر الانتهاكات الإسرائيلية على السلطة التشريعية
- 43 أُنر الانتهاكات الإسرائيلية على السلطة القضائية
- 45 أُنر الانتهاكات الإسرائيلية على أداء المؤسسات التنفيذية للسلطة الفلسطينية
- 52 أُنر العدوان على قطاع غزة
- 55 أُنر الانتهاكات الإسرائيلية على الاقتصاد الفلسطيني
- 58 أُنر الانتهاكات الإسرائيلية على أداء القطاعات الخدمية الحيوية في السلطة الفلسطينية:
- 58 القطاع الصحي
- 63 القطاع التعليمي
- 67 الخدمات العامة الأساسية (المياه والكهرباء وخدمات المياه العادمة)
- 73 القطاع الأمني
- 79 خاتمة وتوصيات

مقدمة

اعتُبر عام 2008 العام الأكثر دموية والأقسى على الفلسطينيين منذ بدء الاحتلال الإسرائيلي في عام 1967، حيث تصاعدت مع إطالة أمد الاحتلال الجرائم الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وتصاعدت وتيرة الانتهاكات الإسرائيلية بحق المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم وأرضهم بذريعة الضرورات الأمنية، وقامت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال العام وخاصة في الأسبوع الأخير منه بارتكاب جرائم تعد حسب القانون الدولي الإنساني جرائم حرب.

تتامت في عام 2008 الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان الفلسطيني، وتتامي الأثر الذي تخلفه تلك الانتهاكات سلبيًا على أداء السلطة الفلسطينية وتقويض دورها في حماية حقوق الإنسان وحرياته في أراضيها. كما جاءت تلك الانتهاكات لتقوض من جهود السلطة الفلسطينية في توفير المناخ الملائم لفرض الأمن والنظام العام وإرباك التقدم الذي حققته في هذا المجال خلال عام 2008. ومع استمرار الاحتلال الإسرائيلي وممارساته الاحتلالية، فإنه لا مجال هناك للحديث عن دور فاعل للسلطة الفلسطينية في ضمان الحقوق الأساسية لمواطنيها واحترامها في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، في ظل الانتهاكات اليومية والمتواصلة لها، والسياسات الاحتلالية التي تستهدف الأرض والإنسان معا.

شهدت الأراضي الفلسطينية المحتلة خلال عام 2008 تصعيدًا خطيرًا في انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات حقوق الإنسان، شملت أعمال القتل، ومواصلة سياسة الاغتيالات المنظمة، وأعمال القصف، والاجتياحات والتوغل في المدن الفلسطينية، وسياسة تشديد الحصار والإغلاق والعقاب الجماعي للمدنيين الفلسطينيين، والاعتقالات التعسفية، والاستمرار في أعمال تهويد مدينة القدس، وتدمير البنية التحتية وهدم المنازل. كما استمرت أعمال بناء جدار الضم والتوسع ومصادرة الأراضي، وتواصل الاستيطان واعتداءات المستوطنين على المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم، وكذلك أعمال الاهانة والإذلال اليومية للمواطنين الفلسطينيين على الحواجز وتقييد حرية التنقل

والحركة. تبع ذلك ما قامت به قوات الاحتلال الإسرائيلي من أعمال تدمير منهجة ومنظمة خلال عدوانها الجوي والبري والبحري الذي شنته على القطاع بتاريخ 2008/12/27 وما اقترفته من جرائم حرب فيه، مستهدفة المدنيين وقطاع غزة بكافة مكوناته من المناطق السكنية والمنشآت المدنية والمؤسسات العامة والمباني الحكومية والوزارات التي تقدم الخدمات لمواطني القطاع، بالإضافة إلى عشرات المقار الأمنية ومقار المحافظات التي تم تدميرها بشكل كامل.

من جهة أخرى، ونتيجة للممارسات الإسرائيلية والسياسات الاحتلالية وتصاعد الانتهاكات لحقوق الإنسان الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة، وخاصة خلال عام 2008 حيث تصاعدت بشكل أفسى وأكثر منهجية - لم تتمكن السلطة الوطنية الفلسطينية من القيام بالعمل على تحسين الظروف المعيشية للمواطن الفلسطيني وحماية وضمن حقوقه الأساسية في ظل الإجراءات الإسرائيلية، والتدمير المنهجي للمرافق الفلسطينية العامة، ما أثر سلباً على قدرة السلطة الوطنية في تنفيذ السياسات المرسومة للدفع بعجلة التنمية إلى الأمام، كما قلص من فرص السلطة الوطنية في محاربة الفقر والبطالة وتحسين مستوى الخدمات الأساسية المقدمة للمواطن الفلسطيني. وعليه، استمرت دولة الاحتلال بفعل السياسات الاحتلالية خلال عام 2008 في ممارسة سطوتها على السلطة الفلسطينية والتأثير في قدرتها على تسيير أعمال مؤسساتها الرسمية، وقدرتها على توفير الخدمات الأساسية وضمن الحقوق الأساسية لمواطنيها في الضفة الغربية وقطاع غزة، في الوقت الذي لم تمتلك فيه السلطة الوطنية خلال عام 2008 أي سيطرة على المصادر الرئيسية، كالأرض والمياه والتواصل الإقليمي، والولاية الكاملة لأنظمتها القانونية والإدارية على شعبها، والوصول الحر إلى الأسواق الخارجية أو السيطرة على حرية الحركة. وواصلت دولة الاحتلال سياسة التدمير المنهجي لمؤسسات السلطة الفلسطينية بهدف تقويضها، وساهم اعتقال العديد من نواب المجلس التشريعي من قبل دولة الاحتلال في عرقلة عمل المجلس التشريعي الفلسطيني، وواجهت الوزارات الفلسطينية العديد من الصعوبات والعراقيل التي أعاققت عمل حكومة تسيير الأعمال وعرقلت تنفيذ بعض المشاريع الحيوية للوزارات الفلسطينية. إضافة إلى عرقلة ممارسات

الاحتلال لعملية التنمية والتواصل ما بين مختلف الوزارات وداخل كل وزارة بذاتها ما بين مقرها في الضفة والقطاع.

وكان للسياسات الإسرائيلية خلال عام 2008 أثر عميق على منظومة الحريات والحقوق، وذلك من خلال سعي الاحتلال لتقويض جهود السلطة الرامية لفرض النظام والقانون، ومع تشكيل حكومة تسيير الأعمال إثر حالة الانقسام السياسي الفلسطيني، وشروع الأخيرة في السعي إلى تطبيق الحملة الأمنية لوقف حالة الفتان الأمني في الضفة الغربية، باشر الاحتلال بجهود سياسية وقانونية لتقويض السيطرة الفلسطينية على مناطق (A)، وإفشال جهود السلطة الوطنية لإعادة بسط سيطرتها الأمنية، من خلال الاستمرار في دخول هذه المناطق وتنفيذ عمليات اقتحام واعتقال، واغتيال عدد من الناشطين الفلسطينيين، ووصل الأمر إلى اتخاذ قرار من محكمة العدل العليا الإسرائيلية بتاريخ 2008/3/18 في مجال ما يعرف بمكافحة "الصناديق المرتبطة بالإرهاب"، خوّل بموجبه القائد العسكري لمنطقة الضفة الغربية، صلاحية إصدار أمر عسكري بمصادرة أموال من شخص أو أشخاص، بنفس قيمة الأموال المحولة إليه/م من منظمة غير شرعية وفقاً للقانون الإسرائيلي، دون الحاجة لأي إثبات فيما يتعلق بمصدر الأموال المصادرة.

وقد انعكس هذا الأمر من خلال قيام دولة الاحتلال باعتقال واغتيال النشطاء السياسيين داخل المناطق التابعة للسيادة الكاملة للسلطة الوطنية الفلسطينية في مناطق (A)، بالإضافة إلى الإمعان في سياسة الاعتقالات وإغلاق الجمعيات ومصادرة ممتلكاتها، واقتحام بعض البنوك ومصادرة أموال من حسابات بعض المواطنين بحجج وذرائع محاربة ما يسمى بالإرهاب، وما حدث في شهر تموز من عام 2008 من قيام من يُسمى قائد المنطقة الوسطى بإصدار أمر عسكري بإغلاق المركز التجاري الرئيسي في مدينة نابلس، وإغلاق لجمعية الشبان المسلمين في الخليل، إلا استكمال لهذا النهج.

إن اتفاق أوسلو، وما تبعه من اتفاقيات سياسية، قد نص وبشكل واضح على أن مناطق (A) هي مناطق سيادية فلسطينية، وأن السلطة الوطنية هي صاحبة الولاية القانونية على السكان في بقية مناطق السلطة الوطنية، وعليه، فإن دولة

الاحتلال وعبر سياساتها الممنهجة في الضفة الغربية، تسعى إلى تغيير حدود الواقع القانوني الذي ارتسمت معالمه من خلال اتفاق أوسلو، لتعمد إلى تحويل السلطة الوطنية الفلسطينية لسلطة تدير الشؤون المدنية للسكان ليس إلا، ما يمثل انتهاكاً للاتفاقيات بين حكومة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، وهذا بدوره يمنع السلطة الوطنية الفلسطينية من بسط سلطاتها وتنفيذ برامج عملها في ميادين التنمية والإصلاح، ويؤثر بشكل مباشر على جملة الحقوق التي اكتسبها المواطن الفلسطيني بحكم وجود وعمل السلطة الوطنية الفلسطينية، ويمس بحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره وبناء دولته المستقلة على الأرض الفلسطينية المحتلة عام 1967 وعاصمتها القدس الشرقية.

ومع اعتبار دولة الاحتلال السلطة القائمة في قطاع غزة كياناً معادياً بعد سيطرة حركة حماس عليه، وما تبع ذلك من سياسات وإجراءات إسرائيلية، تدهورت معها أوضاع الحقوق والحريات الأساسية للمواطنين الفلسطينيين في القطاع، باشرت دولة الاحتلال بتشديد الحصار على قطاع غزة، ومنعت دخول المواطنين الفلسطينيين من وإلى الضفة الغربية، كما قيدت من الحق في التنقل، ما ساهم في تراجع الحق في الصحة نظراً لعدم سماحها بإدخال الأدوية والمعدات الطبية، إلا في حالات استثنائية. كما أدى منع المرضى من قطاع غزة من تلقي العلاج في الخارج بسبب إغلاق المعابر إلى وفاة عشرات المواطنين الفلسطينيين. وجاء العدوان الإسرائيلي الأخير على قطاع غزة في نهاية عام 2008 ليمثل اعتداء شاملاً على حقوق الإنسان وقيمه وأسسه ضمن سياسة ممنهجة، وذلك من خلال قتل وجرح الآلاف، وتدمير المنازل والمدارس والمؤسسات التعليمية والثقافية، وتدمير البنى التحتية لشبكات المياه والكهرباء والصرف الصحي، ما أدى إلى تدهور وضع حقوق الإنسان والأوضاع الإنسانية في القطاع بشكل غير مسبوق.

تتواصل السياسات الاحتلالية وانتهاكاتها لحقوق المواطن الفلسطيني وتتصاعد من عام إلى آخر بشكل أقسى وأكثر منهجية، فأعمال القتل والاعتقالات وتدمير البنية التحتية في الأراضي الفلسطينية، والإغلاق والسيطرة الكاملة على منافذ الأراضي التي تديرها السلطة الوطنية الفلسطينية، بالإضافة إلى أن آثار الانتهاكات الإسرائيلية تكاد تكون مستمرة حتى وإن حدثت في الأعوام السابقة

إلا أن آثارها تعد طويلة الأمد، كجدار الضم والتوسع الذي كان ولا يزال وسيبقى وجوده يؤثر سلبا على كافة حقوق المواطن الفلسطيني، ولا يزال الاقتصاد الفلسطيني مرهونا ومربوطا بالاقتصاد الإسرائيلي، كما لا تزال تأثيرات التدمير الذي أحدثته دولة الاحتلال في اجتياحات عام 2002 قائما في مؤسسات السلطة الوطنية، وتستمر الانتهاكات الإسرائيلية ويستمر تأثيرها على أداء السلطة الفلسطينية طالما بقي الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية قائما، ويستمر أثر الانتهاكات الإسرائيلية قائما أيضا على منظومة الحقوق والحريات العامة للمواطن الفلسطيني.

يستعرض هذا التقرير بإيجاز أثر الانتهاكات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة على أداء السلطة الوطنية وقدرتها على توفير الحقوق الأساسية للإنسان الفلسطيني على أراضيها، وملخصا لأبرز الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق المواطن الفلسطيني على مدار عام 2008. وفي الوقت نفسه، لا ندعي أن التقرير تناول الانتهاكات الإسرائيلية كاملة خلال عام 2008 وأثرها على أداء السلطة الوطنية الفلسطينية بصورة شاملة ومفصلة، إلا أننا رأينا بما توفر من معلومات التركيز على بعض الجوانب التي تمس مباشرة بحقوق المواطن الفلسطيني وقدرته على الاستمرار والعيش الكريم.

الفصل الأول

الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية المحتلة على ضوء القانون الدولي الإنساني

أولاً: الوضع القانوني للأراضي الفلسطينية المحتلة

تتطبق أحكام القانون الدولي الإنساني، ممثلاً بأنظمة لاهاي لعام 1907، واتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية السكان المدنيين في وقت الحرب لعام 1949 على الأراضي الفلسطينية المحتلة، حيث تخضع الأراضي المحتلة (قطاع غزة والضفة الغربية) بما فيها مدينة القدس الشرقية لاحتلال عسكري متواصل من قبل دولة الاحتلال منذ عام 1967. ويهدف القانون الدولي الإنساني بشكل عام، واتفاقية جنيف الرابعة بشكل خاص، إلى توفير الحماية لضحايا الحروب، وتحديدًا للسكان المدنيين في الأراضي المحتلة. فاتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 تؤكد أن: "دولة الاحتلال ليست مطلقة اليدين في استخدام ما تشاء من القوة أو الإجراءات أو السياسات في إدارتها للأراضي المحتلة، ويجب عليها أن تراعي إلى أقصى حد حياة السكان المدنيين ومصالحهم وحماية ممتلكاتهم، وألا تغير من الوضع القانوني لتلك الأراضي".

دأبت الحكومة الإسرائيلية على الادعاء بأنّ الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 مناطق مدارة وليست محتلة، وأن أحكام القانون الدولي الإنساني لا تنطبق عليها، بحجة أنّ أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لا تتمتع بالسمو والأفضلية على القانون الإسرائيلي وتعليمات القيادة العسكرية¹، وحاولت دولة الاحتلال الإفلات من طوق الاحتلال الحربي باختراع حجج وذرائع مختلفة أبرزها فراغ

1 حول الحجج الإسرائيلية للتهرب من تطبيق أحكام اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية المدنيين في وقت الحرب والردّ عليها، راجع: تقرير المنسق الخاص بوضع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة لعام 1967، المقدم للجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، والصادر بتاريخ 2001/10/4، على الموقع الإلكتروني:

www.reliefweb.int/w/rwb.nsf/unidhttp://

السيادة للفقهاء الإسرائيلي "يهودا بلوم" أو وصاية المحتل للفقهاء "ألن غارسون"، ولكنها فشلت في نفي ذلك، فيكفي أن يكون الاحتلال فعالاً ومؤثراً ويمارس سلطته بشكل واضح وبارز ليتم تطبيق قانون الاحتلال الحربي، إلا أن المعوقات تكمن في عدم تفعيل آليات الأمم المتحدة الأخرى، وفي مقدمتها قيام مجلس الأمن الدولي بإرغام حكومة إسرائيل على الخضوع للقانون الدولي والشرعية الدولية لحقوق الإنسان².

إن عدم الاعتراف الإسرائيلي هذا لم يغير من حقيقة الانطباق القانوني لاتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 على الأراضي الفلسطينية المحتلة، وهو الأمر الذي أكدته الإعلان الصادر عن مؤتمر الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة، والذي عقد في جنيف بتاريخ 2001/12/5، وقد جاء فيه: "... إن الدول المتعاقدة تعبر عن عميق قلقها من تدهور الوضع الإنساني للمدنيين، وخاصة الأطفال في الأراضي الفلسطينية المحتلة". كما دعا الإعلان إلى "إيجاد مراقبين دوليين محايدين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، للتأكد من تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة"، وأكدت ذلك الفتوى حول جدار الضم والتوسع الصادرة عن محكمة العدل الدولية في لاهاي في عام 2004، والتي أكدت انطباق أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 على الأراضي الفلسطينية المحتلة.

تطبق اتفاقية جنيف الرابعة بشكل خاص في كل أراضٍ محتلة أثناء الحرب من قبل الدول المتعاقدة. وجادلت إسرائيل في قابلية تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي الفلسطينية المحتلة، وأعلنت أنها تطبق طوعاً الأحكام الإنسانية الواردة في الاتفاقية داخل الأراضي المحتلة، وأكدت أنها غير ملزمة قانوناً بتطبيقها داخل هذه الأراضي. وكانت إسرائيل قد صادقت على هذه الاتفاقية في عام 1951 وعليه فإنها تعد طرفاً فيها، حيث إن الفقرة الأولى من المادة الثانية من الاتفاقية تنص على أنها تطبق عند توفر شرطين: وجود صراع مسلح، وأن

2 إبراهيم شعبان، ورقة عمل حول "المركز القانوني لمناطق الاستيطان المخلاة في الأراضي الفلسطينية"، منشورة ضمن تقرير أوراق قانونية "الانسحاب من قطاع غزة، مراجعة القوانين، والحريات الأكاديمية"، (رام الله: الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، 2006).

تكون هذه الحرب قد وقعت بين فريقين متعاقدين، وهو ما أكدته محكمة العدل الدولية.

إن حالة الحرب أو الاحتلال لا تعفي الدولة المحتلة من مسؤولياتها في احترام حقوق الإنسان في الأراضي التي تحتلها، خاصةً إذا كانت الدولة المحتلة طرفاً تعاقدياً في اتفاقات حقوق الإنسان، وبما أن إسرائيل، الدولة المحتلة، هي طرف تعاقدي في العهدين الدوليين، الأول: الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966، والثاني: الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1966، فهي بالضرورة ملزمة باحترام ما ورد فيهما، والعهدان المذكوران يؤكدان ضرورة ضمان حق الشعوب في تقرير مصيرها والسيطرة على مواردها، وحقوق الإنسان الأخرى، كالحق في الحياة، والحق في العمل، وحرية السفر والتنقل.

إن كون الأراضي الفلسطينية أراضي محتلة وإسرائيل دولة احتلال، فإن إسرائيل ملزمة باحترام وتطبيق القانون الدولي الإنساني لدى إدارتها للأراضي الفلسطينية المحتلة، نظراً لتأكيد هذا الموضوع في القرارات الصادرة عن مؤسسات الأمم المتحدة، منها: قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الصادر بتاريخ 2001/12/20، الذي أدان الاحتلال الإسرائيلي، وأكد وجوب التزام إسرائيل بقوة محتلة باتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب لعام 1949، والبروتوكول الإضافي الأول الملحق بها لعام 1977.

واعتبرت الجمعية العامة للأمم المتحدة الانتهاكات التي ترتكبها إسرائيل في الأراضي المحتلة، من قبيل جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، وطالبت بتشكيل قوات حماية دولية لمراقبة تطبيق اتفاقيات جنيف، وحماية المدنيين الفلسطينيين من الاحتلال العسكري الإسرائيلي³، كما تضمن قرار مجلس الأمن رقم 1544 الصادر بتاريخ 2004/5/19 ما تضمنته القرارات السابقة القاضية بضرورة حماية المدنيين وتطبيق اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949. كما أكد

3 راجع تقرير اللجنة الخاصة للتحقيق في الممارسات الإسرائيلية المؤثرة على حقوق الإنسان والشعب الفلسطيني"، الفقرات 10 و96، على الموقع الإلكتروني: www.unhchr.ch.

قرار محكمة العدل الدولية في لاهاي، الصادر في 2004/7/9 انطباق أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 على الأراضي الفلسطينية المحتلة⁴، وجاء في المادة الثانية من اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 أنه: "... تطبق هذه الاتفاقية في جميع حالات إعلان الحرب أو في حالة أي اشتباك مسلح آخر، يمكن أن ينشب بين طرفين أو أكثر من الأطراف الساميين المتعاقدين، حتى إذا لم يكن أحد الأطراف قد اعترف بحالة قيام الحرب. تطبق هذه الاتفاقية في جميع حالات الاحتلال الجزئي أو الكلي لأراضي أحد الأطراف الساميين المتعاقدين حتى إذا كان هذا الاحتلال لا يواجه مقاومة مسلحة. وحتى إذا لم تكن إحدى الدول المشتبكة في القتال طرفاً متعاقداً بهذه الاتفاقية ...".

وجاء البروتوكول الأول الإضافي لاتفاقيات جنيف الأربع المعقودة في 12 آب 1949 المتعلق بحماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة الموقع في عام 1977، والذي لم تقم دولة الاحتلال بالمصادقة والتوقيع عليه، ليزيد الأمر وضوحاً وتأكيداً من حيث انطباقه على الأراضي الفلسطينية المحتلة، عندما نص في الفقرة الرابعة من المادة الأولى منه على أنه: "تتضمن الأوضاع المشار إليها في الفقرة السابقة، المنازعات المسلحة التي تناضل بها الشعوب ضد التسلط الاستعماري والاحتلال الأجنبي و ضد الأنظمة العنصرية، وذلك في ممارستها لحق الشعوب في تقرير المصير كما كرسه ميثاق الأمم المتحدة والإعلان المتعلق بمبادئ القانون الدولي الخاصة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول طبقاً لميثاق الأمم المتحدة".

يجب أن يتم اعتبار اتفاقية جنيف الرابعة لحماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب لعام 1949 الإطار القانوني الأساسي لمعايير حقوق الإنسان والمعايير الإنسانية في الأراضي المحتلة، وتخضع كل من الضفة الغربية وقطاع غزة لاحتلال حربي إسرائيلي، ما يوجب تطبيق قانون الاحتلال الحربي ممثلاً بأنظمة لاهاي لعام 1907، واتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص

4 يُنظر نص قرار محكمة العدل الدولية بشأن جدار الضم والتوسع على الصفحة الإلكترونية لمركز المعلومات

الوطني الفلسطيني في السلطة الوطنية الفلسطينية،

<http://www.pnic.gov.ps/arabic/palestine/jdarazl/mahkama.html>

المدنيين وقت الحرب لعام 1949، والبروتوكول الإضافي الأول لعام 1977،
والعرف القانوني الدولي وفقه القانون الدولي وقضاء المحاكم.

ثانياً: الإعلان عن قطاع غزة كياناً معادياً

عشية بدء عمليات الاقتتال الداخلي في القطاع ما بين حركتي فتح وحماس منتصف شهر حزيران 2007 والتي آلت إلى سيطرة حركة حماس على مقار الأجهزة الأمنية للسلطة الفلسطينية، أعلنت الحكومة الإسرائيلية عن إغلاق قطاع غزة بصورة كاملة، ووسعت من القيود المفروضة على القطاع منذ سنوات، وخاصة بعد تنفيذ خطة الفصل أحادي الجانب بتاريخ 2005/9/12، والتي احتفظت إسرائيل على إثرها لنفسها بصلاحيات أمنية واسعة في القطاع، بشكل يؤثر مباشرة على السكان المدنيين، ويبقي السيطرة الاقتصادية والعسكرية الإسرائيلية على الإقليم الجوي والبحري والبري للقطاع ولمعابره الحدودية، إضافة إلى إدارة سجل السكان وإجراءات لم شمل العائلات، ودخول وخروج البضائع إلى غزة، والتحكم الكامل بتزويدها بالوقود والكهرباء والغاز.

وقامت الحكومة الإسرائيلية لاحقاً بتاريخ 2007/9/19 بتبني قرار أعلنت بموجبه قطاع غزة "كياناً معادياً"، وبناء عليه قررت الحكومة الإسرائيلية اتخاذ إجراءات تشدد بموجبها من حالة الإغلاق والحصار القائمين على قطاع غزة.

يعد قطاع غزة -رغم ادعاءات حكومة إسرائيل بالانسحاب منه- جزءاً لا يتجزأ من إقليم محتل، تنفذ فيه قواتها عملياتها العسكرية الواسعة، ويتعرض لاجتياحات متتالية تسيطر دولة الاحتلال فعلياً على أرضه ومجاله الجوي ومياهه الإقليمية، وما زالت تكرر عبر تصريحات مسؤوليها أن قطاع غزة يعد منطقة حرب، في الوقت الذي تعد فيه الأعمال الحربية غير المراعية لقواعد القانون الدولي والعقوبات الجماعية أعمالاً محظورة بموجب القانون الدولي الإنساني.

ثالثاً: العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة في ضوء القانون الدولي الإنساني⁵

جاء العدوان الإسرائيلي بشكل أظهر استخفاف دولة الاحتلال الصارخ لقواعد اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، بشأن حماية المدنيين وقت الحرب، وهي تعد الإطار القانوني الأساسي لمعايير حقوق الإنسان والمعايير الإنسانية في الأراضي المحتلة، وتؤكد أن "دولة الاحتلال ليست مطلقة اليدين في استخدام ما تشاء من القوة أو الإجراءات أو السياسات في إدارتها للأراضي المحتلة، ويجب عليها أن تراعي إلى أقصى حد حياة السكان المدنيين ومصالحهم وحماية ممتلكاتهم، وألا تغير من الوضع القانوني لتلك الأراضي".

يعد العدوان الإسرائيلي على القطاع عملاً عسكرياً غير مشروع لمخالفته الصريحة والواضحة لميثاق الأمم المتحدة، كما اقترفت دولة الاحتلال خلال عدوانها المسلح انتهاكات ومخالفات جسيمة لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة، كاتفاق ملزم وواجب التطبيق والاحترام من قبل دولة الاحتلال الإسرائيلي على صعيد الأراضي الفلسطينية المحتلة، فضلاً عن مجموع الصكوك والمواثيق الدولية النازمة لأحكام وقواعد القانون الدولي الإنساني الأخرى، كلوائح لاهاي، ومنها اللائحة المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية لعام 1907، وبروتوكول جنيف الأول المكمل لاتفاقيات جنيف الأربع والمتعلقة بحماية ضحايا النزاعات الدولية المسلحة لعام 1977.

رافق العدوان الإسرائيلي انتهاكات خطيرة وغير مسبقة لحقوق الإنسان الفلسطيني، فقد تم استهداف المدنيين والممتلكات المحمية بموجب القانون الدولي الإنساني، حيث استخدم الطيران الحربي الإسرائيلي القذائف المدمرة لقصف أهداف مدنية ومناطق سكنية، بشكل يخالف كافة المواثيق والمعاهدات الدولية، ومنها اتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين وقت الحرب لعام 1949، خاصة المادة (147) التي استناداً إليها يُعتبر نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية

5 للمزيد من المعلومات حول العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة، يُنظر تقرير الهيئة الخاص حول "العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة: جرائم حرب وعقوبات جماعية غير مسبقة في ظل صمت دولي وعربي فاضح"، رام الله: الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، كانون الثاني/يناير 2009.

الدولية العمليات الحربية الإسرائيلية في القطاع جرائم حرب، وتتصل أركانها بمجرد حصول انتهاكات جسيمة لاتفاقية جنيف⁶، حيث استباحت العمليات العسكرية الإسرائيلية دماء المدنيين الفلسطينيين في المنازل والمساجد.

وكذلك استنادا إلى المادة (33) من اتفاقية جنيف الرابعة التي تحرم العقوبات الجماعية، والمادة (50) من لائحة لاهاي المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية، لاهاي 18 تشرين الأول/ أكتوبر لعام 1907، التي تنص على أنه "لا ينبغي إصدار أية عقوبة جماعية، مالية أو غيرها، ضد السكان بسبب أعمال ارتكبتها أفراد لا يمكن أن يكون هؤلاء السكان مسؤولين بصفة جماعية"، والمواد (56 و 25 و 27) التي تنص على حماية الممتلكات العامة ودور العبادة والمستشفيات⁷.

تشكل الجرائم الإسرائيلية ضد الفلسطينيين في غزة جرائم ضد الإنسانية، فضلاً عن كونها جرائم حرب، حيث تُميّز الجرائم ضد الإنسانية بأنها جرائم ترتكب

6 تنص المادة 147 من اتفاقية جنيف الرابعة على أن "المخالفات الجسيمة التي تشير إليها المادة السابقة هي التي تتضمن أحد الأفعال التالية إذا اقترفت ضد أشخاص محميين أو ممتلكات محمية بالاتفاقية: القتل العمد، والتعذيب أو المعاملة اللاإنسانية، بما في ذلك التجارب الخاصة بعلم الحياة، وتعمد إحداث آلام شديدة أو الإضرار الخطير بالسلامة البدنية أو الصحة، والنفي أو النقل غير المشروع، والحجز غير المشروع، وإكراه الشخص المحمي على الخدمة في القوات المسلحة بالدولة المعادية، أو حرمانه من حقه في أن يحاكم بصورة قانونية وغير متحيزة وفقا للتعليمات الواردة في هذه الاتفاقية، وأخذ الرهائن، وتدمير واغتصاب الممتلكات على نحو لا تبرره ضرورات حربية وعلى نطاق كبير بطريقة غير مشروعة وتعسفية".

7 تنص المادة 56 على أنه "يجب معاملة ممتلكات البلديات وممتلكات المؤسسات المخصصة للعبادة والأعمال الخيرية والتربوية، والمؤسسات الفنية والعلمية، كممتلكات خاصة، حتى عندما تكون ملكاً للدولة. يحظر كل حيز أو تدمير أو إتلاف عمدي لمثل هذه المؤسسات، والآثار التاريخية والفنية والعلمية، وتتخذ الإجراءات القضائية ضد مرتكبي هذه الأعمال". تنص المادة 27 على أنه "في حالات الحصار أو القصف يجب اتخاذ كافة التدابير اللازمة لنقادي الهجوم، قدر المستطاع، على المباني المخصصة للعبادة والفنون والعلوم والأعمال الخيرية والآثار التاريخية والمستشفيات والمواقع التي يتم فيها جمع المرضى والجرحى، شريطة ألا تستخدم في الظروف السائدة آنذاك لأغراض عسكرية. ويجب على المحاصرين أن يضعوا على هذه المباني أو أماكن التجمع علامات ظاهرة محددة يتم إشعار العدو بها مسبقاً".

في سياق هجمة ممنهجة ضد مدنيين، وهو شرط استوفي من قبل دولة الاحتلال منذ قيامها بفرض الحصار على قطاع غزة وخنق مواطنيه، وإتباعه بالغارات الجوية والبرية والبحرية، وهو يمتاز بكونه من أكثر مناطق العالم كثافة سكانية⁸.

ارتكبت قوات الاحتلال الإسرائيلي جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، وركزت في قصفها على المنشآت المدنية، ولم تكتفِ حياة المدنيين بل وتعمدت إيقاع القتل والجرحى في صفوفهم. ويعد استهداف المدنيين والقتل العمد وتدمير الممتلكات والمنشآت المدنية من أبرز الانتهاكات لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة، وغيرها من مواثيق القانون الدولي الإنساني التي قامت دولة الاحتلال الإسرائيلي بانتهاكها بشكل فاضح خلال عدوانها الغاشم، ومن المخالفات الجسيمة التي تعد جرائم حرب⁹:

8 تقوم أركان الجرائم ضد الإنسانية على ارتكاب هجوم منهجي واسع النطاق ضد مجموعة من السكان المدنيين وعن سابق علم بالهجوم (الإضرار). وعرفت المادة 7 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الأفعال التي تعد إذا ما ارتكبت في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أية مجموعة من السكان المدنيين وعن علم بالهجوم بأنها جرائم ضد الإنسانية.

9 المادة 8 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المعتمد من مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعني بإنشاء محكمة جنائية دولية بتاريخ 17 تموز/ يوليو 1998. جرائم الحرب تتصل أركانها بمجرد حصول انتهاكات جسيمة لاتفاقيات جنيف، وذلك بالاعتداء على المدنيين وممتلكاتهم ومنها:

- (1) القتل العمد.
- (2) التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية بما في ذلك إجراء تجارب بيولوجية .
- (3) تعمد إحداث معاناة شديدة أو إلحاق أذى خطير بالجسم أو بالصحة .
- (4) إلحاق تدمير واسع النطاق بالممتلكات والاستيلاء عليها دون أن تكون هناك ضرورة عسكرية تبرر ذلك وبالمخالفة للقانون وبطريقة عابثة.

كما تقوم أركانها على حصول انتهاكات خطيرة للقوانين والأعراف السارية المفعول خلال النزاعات المسلحة ضد الأشخاص أو الممتلكات الذين تحميهم أحكام اتفاقية جنيف ذات الصلة. ومنها: تعمد توجيه هجمات ضد مواقع مدنية، أي المواقع التي لا تشكل أهدافا عسكرية؛ تعمد شن هجوم مع العلم بأن هذا الهجوم سيسفر عن خسائر تبعية في الأرواح أو عن إصابات بين المدنيين أو عن إلحاق أضرار مدنية أو إحداث ضرر واسع النطاق وطويل الأجل وشديد للبيئة الطبيعية يكون إفراطه واضحا بالقياس إلى مجمل المكاسب العسكرية

أكدت الحقائق على الأرض ومشاهدات باحثي الهيئة أن كافة سكان القطاع المدنيين اعتبروا في دائرة استهداف الطائرات الحربية الإسرائيلية، ويشكل القتل العمد وأفعال تعمد فرض أحوال معيشية قاسية، من بينها الحرمان من الحصول على الطعام والدواء بقصد إهلاك جزء من السكان، "جريمة ضد الإنسانية" متى ارتكبت في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أية مجموعة من السكان المدنيين، وعن علم بالهجوم¹⁰، وهو ما لم تتورع حكومة إسرائيل عن ممارسته، كما تعمدت توجيه هجمات ضد مواقع مدنية لا تشكل أهدافا عسكرية خلال عدوانها، وهو ما يشكل جريمة حرب.

قامت قوات الاحتلال الإسرائيلي أثناء قيامها بأعمالها الحربية بقتل وإصابة أكبر عدد من المدنيين الفلسطينيين، فقد استهدفت مقر شرطة وأمنية رسمية تقع وسط مناطق سكنية مكتظة بالسكان، ومحاطة بالمدارس، أثناء الوقت المخصص لمغادرة الطلبة مدارسهم، حيث تضررت عشرات المدارس التابعة لوكالة غوث وتشغيل اللاجئين، كما أوقعت الهجمات التي اتسمت بالقسوة والعشوائية وعدم الاكتراث بحياة المدنيين مئات الضحايا، منهم ما بين شهيد وجريح ولا سيما الأطفال والنساء وكبار السن، وبث الرعب في قلوب عشرات الألوف.

منحت اتفاقية جنيف الرابعة النساء والأطفال وكبار السن حماية خاصة، ونصت المادة 17 منها على انه "يعمل أطراف النزاع علي إقرار ترتيبات محلية لنقل الجرحى والمرضى والعجزة والمسنين والأطفال والنساء النفاس من المناطق المحاصرة أو المطوقة، ولمرور رجال جميع الأديان، وأفراد الخدمات الطبية والمهمات الطبية إلي هذه المناطق". كما كان قد تم منح الأطفال حماية خاصة

المتوقعة الملموسة المباشرة؛ مهاجمة أو قصف المدن أو القرى أو المساكن أو المباني العزلاء التي لا تكون أهدافا عسكرية بأية وسيلة كانت.

10 المادة 7 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المعتمد من مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعني بإنشاء محكمة جنائية دولية بتاريخ 17 تموز/ يوليو 1998. "يعد الاضطهاد وحرمان جماعة من السكان أو مجموعة السكان حرمانا متعمدا وشديدا من الحقوق الأساسية، بما يخالف القانون الدولي، وذلك بسبب هوية الجماعة أو المجموع- جريمة ضد الإنسانية".

في أوقات النزاع المسلح، كما جاء في نصوص اتفاقية حقوق الطفل لسنة 1989، والتي وقعت وصادقت عليها دولة الاحتلال. وخاصة ما جاء في المادة 38، التي تعالج وضع النزاع المسلح وحماية السكان المدنيين في المنازعات المسلحة، باتخاذ جميع التدابير الممكنة لضمان حماية ورعاية الأطفال المتأثرين بنزاع مسلح¹¹، وتشكل الممارسات الإسرائيلية في هذا الإطار مخالفة فاضحة للاتفاقية ولالتزاماتها الدولية.

كما أكدت الحقائق على الأرض أن كافة المنشآت المدنية اعتبرت في دائرة استهداف الطائرات الحربية الإسرائيلية، ما يؤكد النية الإسرائيلية الخالصة في القضاء على كافة مقدرات الشعب الفلسطيني في القطاع، وتدمير بنيته التحتية ومقومات وجوده وممتلكاته العامة، وذلك بالرغم من منح قواعد القانون الدولي الإنساني بعض الممتلكات العامة مركز الممتلكات الخاصة لإضفاء حماية خاصة ومميزة لهذه الممتلكات، حيث نصت المادة 56 من اللائحة المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية، لاهاي 18 تشرين الأول/ أكتوبر 1907، على أنه "يجب معاملة ممتلكات البلديات وممتلكات المؤسسات المخصصة للعبادة والأعمال الخيرية والتربوية، والمؤسسات الفنية والعلمية، كممتلكات خاصة، حتى عندما تكون ملكاً للدولة. يحظر كل حجز أو تدمير أو إتلاف عمدي لمثل هذه المؤسسات، والآثار التاريخية والفنية والعلمية، وتتخذ الإجراءات القضائية ضد مرتكبي هذه الأعمال".

يعتبر من المخالفات الجسيمة تدمير الممتلكات على نحو لا تبرره ضرورات حربية وعلى نطاق كبير بطريقة غير مشروعة وتعسفية، كما ورد في المادة 147 من اتفاقية جنيف الرابعة، إلا أن الغارات الجوية الإسرائيلية استهدفت الممتلكات العامة والخاصة للشعب الفلسطيني ومقومات وجوده الأساسية بشكل ممنهج.

11 اتفاقية حقوق الطفل، مادة 38، فقرة 1 و4.

الفصل الثاني

الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان في أراضي السلطة الوطنية خلال عام 2008

تواصلت خلال عام 2008 الانتهاكات الإسرائيلية والاعتداءات المنظمة بحق المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم، من خلال استخدام القوة وتنفيذ العمليات العسكرية بالقصف الحربي الجوي والمدفعي للتجمعات السكانية المدنية، وشهدت الأراضي الفلسطينية المحتلة خلال عام 2008 تصعيداً خطيراً في انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات حقوق الإنسان التي اقترفتها قوات الاحتلال بحق المدنيين الفلسطينيين، والتي شملت أعمال القتل والاعتقالات المنظمة، والقصف والاجتياحات للأراضي الفلسطينية، وفرض الحصار والإغلاق والعقاب الجماعي على المدنيين الفلسطينيين، وتدمير البنية التحتية، ما أدى إلى خلق أزمة إنسانية ووضع كارثي لسكان القطاع، خاصة إعلان سلطات الاحتلال الإسرائيلي عن قطاع غزة "كيانا معادياً"، وفرض قيود صارمة عليه، قامت بموجب ذلك بتقليص تزويده بأدنى متطلبات الحياة، خاصة الغذاء والوقود والماء والكهرباء، والتهديد بوقف تزويده بها.

استمرت الإغلاقات المتكررة والحوجز العسكرية في إعاقة الحياة الفلسطينية على نطاق واسع، حيث ازدادت أعداد نقاط التفتيش بشكل قيد حركة البضائع والأفراد، وأدى إلى تفاقم أزمة البطالة والفقر والأزمة الصحية والتعليمية، إضافة إلى الاستمرار في إهانة وإذلال الشعب الفلسطيني. وتسببت أعمال الاغتيالات الإسرائيلية باستشهاد المستهدفين، إضافة إلى أعداد من الأبرياء المتواجدين في الأماكن المستهدفة أو بالقرب منها، واستمرت دولة الاحتلال في اعتقال آلاف الفلسطينيين في السجون ومراكز الاعتقال الإسرائيلية، وواصلت أعمال التعذيب والمعاملة المهينة وغير الإنسانية لهم. ويمكن تلخيص أبرز الانتهاكات الإسرائيلية خلال عام 2008 بالتالي:

1 - القتل وسياسة الاغتيالات:

يعتبر الحق في الحياة الذي ورد في المادة الثالثة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 حجر الزاوية الذي تبنى عليه مختلف الحقوق، وهو حق مقدس كفلته كافة الشرائع السماوية والمواثيق الدولية.

استمرت جرائم القتل والاضغاثات من قبل قوات الاحتلال في الأراضي الفلسطينية المحتلة، حيث شهد عام 2008 تصعيداً ملحوظاً في عمليات القتل وانتهاك الحق في الحياة والأمن الشخصي للمواطنين الفلسطينيين. واعتمد الجيش الإسرائيلي تدابير عسكرية مختلفة، مستخدماً بصورة كبيرة القوة المفرطة ضد المدنيين، بما في ذلك الغارات الجوية وعمليات القصف المدفعي لمناطق سكنية فلسطينية مكتظة في قطاع غزة، وعمليات تدمير واسعة النطاق لمنازل الفلسطينيين وأراضيهم وبنيتهم الأساسية.

شهد عام 2008 استشهاد 1446 مواطناً، بينهم: 23 في عمليات اغتيال وإعدام ميداني و360 طفلاً، و120 من النساء، و2 من المعاقين، و5 من الصحفيين و2 من الأسرى في سجون الاحتلال. كما أصيب خلال عام 2008 ما يقارب الـ 6500 مواطن بجروح مختلفة برصاص أو قذائف قوات الاحتلال أو نتيجة الضرب المبرح من قبل الجنود أو نتيجة للتعرض للغازات السامة؛ بينهم 1700 طفل و530 امرأة، واثنتان من ذوي الاحتياجات الخاصة، حيث يرتفع عدد من سقط منهم برصاص الاحتلال منذ عام 2000 إلى 81 مواطناً من ذوي الإعاقات المختلفة، بينهم 11 طفلاً و4 نساء¹².

سقط في الضفة الغربية حوالي 51 شهيداً وأصيب ما لا يقل عن 1350 فلسطينياً خلال التظاهرات المناهضة للجدار، إضافة إلى 168 جريحاً على

12 "الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الشعب الفلسطيني - حصاد العام 2008"، دائرة العلاقات القومية والدولية في منظمة التحرير الفلسطينية، رام الله، كانون الثاني/يناير 2009.

أيدي المستوطنين¹³. وتركز سقوط معظم الشهداء في شهر كانون الأول/ديسمبر بواقع 422 شهيدا.

كما سجلت الهيئة خلال العام وقوع (29) حالة وفاة داخل الأنفاق التي تصل بين قطاع غزة وجمهورية مصر العربية، وذلك نتيجة لارتفاع وتيرة الحصار الإسرائيلي على القطاع، الأمر الذي دفع بالمواطنين إلى زيادة استخدام الأنفاق من أجل التزود بالاحتياجات الأساسية التي لم تعد متوفرة في الأسواق، ولرفع المعاناة عن المواطنين بسبب الحصار الإسرائيلي طويل الأمد.

واستمرت قوات الاحتلال في تنفيذ سياسة الاغتيالات التي طالت العديد من المواطنين، ما يشكل انتهاكا صارخا لقواعد القانون الدولي الإنساني، ومنه المادة 147 من اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، التي اعتبرت عمليات القتل العمد خارج القانون من المخالفات الجسيمة للاتفاقية إذا ما اقترفت ضد أشخاص محميين بالاتفاقية.

وتؤكد المؤشرات عدم اكتراث قوات الاحتلال الإسرائيلي بحياة المدنيين عند اقترافها جرائم الاغتيال، إذ اقترفت معظم جرائم الاغتيال خلال الأعوام السابقة وعام 2008 عن طريق القصف بالطائرات الحربية، دون اعتبار لوجود المستهدف في أماكن مدنية. وكانت المحكمة العليا الإسرائيلية، وهي أعلى هيئة قضائية في دولة الاحتلال، قد رفضت بتاريخ 2006/12/14 التماسا كانت قدمته اللجنة الإسرائيلية ضد التعذيب قبل أربع سنوات للاعتراض على عمليات الاغتيال التي ينفذها الجيش الإسرائيلي بحق الفلسطينيين.

13 راصد الشؤون الانسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، مكتب الأمم المتحدة الخاص بتنسيق المساعدات الإنسانية في الأراضي المحتلة، كانون الأول/ديسمبر 2008.

2- حصار الأراضي الفلسطينية المحتلة وتقييد حرية الحركة والتنقل

استمرت دولة الاحتلال في إطار العقوبات الجماعية التي تفرضها على المدنيين الفلسطينيين في إغلاق قطاع غزة بشكل كامل، وعزل مليون ونصف مليون فلسطيني عن محيطهم الخارجي في ظل أوضاع إنسانية قاسية.

عملت سلطات الاحتلال الإسرائيلي خلال عام 2008 على تقييد حركة المواطنين الفلسطينيين وحرمانهم من حرية التنقل داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة، ما أدى إلى إعاقة وصولهم بحرية إلى أماكن العمل أو الدراسة والمستشفيات وأراضيهم الزراعية بحرية، وذلك من خلال إقامة ما يزيد عن 633 من الحواجز العسكرية والسواتر الترابية التي تعيق تنقل الفلسطينيين داخل الضفة الغربية، وتشمل 93 حاجزا عسكريا يقوم الجيش الإسرائيلي بالسيطرة عليها ما يشكل ارتفاعا بنسبة 19 حاجزا بالمقارنة مع الربع الأول من عام 2008، و 537 عانقا تمثل كتلا ترابية واسمنتية وحواجز على الطرق، ولا يتضمن هذا المجموع 69 حاجزا في المنطقة الواقعة تحت السيطرة الإسرائيلية من مدينة الخليل (H2)¹⁴. ومن تلك الحواجز العسكرية 8 حواجز على طول الجدار على مسارات تؤدي إلى تجمعات سكانية فلسطينية عزلت بين الجدار والخط الأخضر، إضافة إلى 18 حاجزا عسكريا تسيطر على حركة المرور إلى القدس الشرقية. كما أن هناك 56 نقطة مرور تعرف باسم بوابات الجدار تؤدي إلى مناطق زراعية معزولة بسبب الجدار منتشرة في شمال ووسط الضفة الغربية لم تحتسب.

وتسيطر حواجز الاحتلال الإسرائيلي على ثلاثة أرباع الطرق الرئيسية التي تؤدي إلى 18 تجمعا سكنيا فلسطينيا، كما يسيطر الجيش الإسرائيلي على نصف الطرق البديلة لتلك الطرق المغلقة. ويستخدم الفلسطينيون الطرق البديلة من جهة أخرى نظراً لحرمانهم من استخدام الطرق الالتفافية التي تم شقها على أراضيهم الزراعية خدمة للمستوطنين.

14 تقرير خاص حول "الإغلاق في الأراضي الفلسطينية المحتلة"، صادر عن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي العربية المحتلة، أيلول 2008.

كما يتمثل تقييد حرية الحركة في مجموعة الأوامر العسكرية التي تمنع وصول الفلسطينيين إلى كثير من مناطق الضفة الغربية، إضافة إلى نظام التصاريح والقيود المفروضة على استخدام طرق وشوارع رئيسية، والحواجز العسكرية العشوائية، ونظام منع التجول، والقيود المفروضة على السن والجنس.

وعملت قوات الاحتلال الإسرائيلي على تقسيم الأراضي الفلسطينية إلى 6 كانتونات منفصلة شمال الضفة والأغوار وسط الضفة والقدس وجنوب الضفة والبحر الميت، عدا عن الجيوب التي وجدت بفعل جدار الضم والتوسع، فما زال هناك حوالي 93 حاجزا عسكريا في أراضي الضفة الغربية، ولا يزال تشديد الإغلاق على مدينة نابلس، ولا يتم الدخول إليها إلا عبر حواجز عسكرية يتحكم فيها جنود الاحتلال، كما يتم المرور إلى أغلب المدن الفلسطينية ومنها مدينة بيت لحم من خلال حواجز عسكرية تتحكم بها قوات الاحتلال الإسرائيلي.

كما استمرت سلطات الاحتلال الإسرائيلي من جهة أخرى بمنع المواطنين الفلسطينيين من الوصول إلى القدس المحتلة، سواء أكان ذلك بغرض العبادة أم العمل أم التعليم، وذلك بإحكام حصار المدينة المقدسة واستكمال بناء جدار الضم والتوسع حولها والتشديد على مراقبة منافذها المختلفة، بإحاطة المدينة المقدسة بسلسلة من الحواجز والبوابات التي لا يسمح المرور عبرها إلا بتصاريح خاصة تصدرها سلطات الاحتلال.

تم إغلاق معبر رفح الحدودي بشكل كلي أمام سكان القطاع أغلب أيام العام، فيما أُغلق معبر بيت حانون "إيريز" طيلة أيام عام 2008 أمام تنقل العمال الفلسطينيين وباقي سكان القطاع، ولم تسمح قوات الاحتلال باجتياز الحاجز إلا لفئات محدودة من المواطنين وعلى نطاق ضيق، ما تسبب في الحد من حركة السكان المدنيين في القطاع وعزلهم عن العالم الخارجي وامتدادهم الجغرافي في الضفة الغربية والقدس المحتلة.

ونظراً للإغلاق، توقف النشاط الصناعي نتيجة لوقف عمليات استيراد المواد الخام اللازمة للصناعة وتوقف تصدير المنتجات، ما أدى إلى انضمام عشرات

آلاف العمال إلى جيش العاطلين عن العمل، كما يهدد الإغلاق والحصار الأوضاع البيئية في القطاع، وأصبح شمال قطاع غزة مهددا بكوارث بيئية، ويهدد القطاع بمشاكل اقتصادية وبيئية واجتماعية جسيمة نتيجة سياسة الحكومة الإسرائيلية الهادفة إلى تقليص كميات المحروقات الموردة إليه. واستمرت سلطات الاحتلال في إغلاق معبر كارني التجاري لفترات طويلة خلال العام، ولم يسمح بدخول المواد الخام الأساسية للأعمال التجارية إلى قطاع غزة.

إن تقييد حرية الحركة والتنقل بالإضافة إلى التجزئة الجغرافية الناتجة عنها تمس بشكل مباشر بأداء المؤسسات الخدمية في الضفة والقطاع، ومنها القطاع الصحي، والقطاع التعليمي، والاقتصاد، والخدمات البلدية المتعلقة بالبنى التحتية، إضافة إلى تشتت شمل العائلات الفلسطينية. وقد أدت السياسة الإسرائيلية في هذا الصدد إلى رفع معدلات البطالة في قطاع غزة لتصل إلى معدلات قياسية، وازدادت معدلات الفقر لتصل إلى 55.7%¹⁵.

كما عملت السلطات الإسرائيلية على تضيق الخناق على السكان الفلسطينيين القاطنين في منطقة الأغوار، وذلك عن طريق الحواجز العسكرية التي أقامتها على المداخل الرئيسية لمنطقة العزل الشرقية، والتي عمدت دولة الاحتلال من خلالها إلى عزل منطقة الأغوار عن باقي محافظات الضفة الغربية، ويصل عدد هذه الحواجز حتى هذا اليوم إلى 25 حاجزا عسكريا، أقامتها قوات الاحتلال على المداخل الفرعية التي تربط التجمعات الفلسطينية داخل منطقة الأغوار ببعضها، ضمن خطة مكملة لسياسة الفصل العنصري التي تنتهجها دولة الاحتلال، وذلك لتضييق الخناق على المواطنين ودفعهم إلى الرحيل.

15 أرقام وحقائق إحصائية حول أوضاع الشعب الفلسطيني صادرة عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بتاريخ 2009/5/14.

3- استمرار سياسة الاعتقالات والتعذيب في المعتقلات الإسرائيلية:

واصلت سلطات الاحتلال الإسرائيلي خلال عام 2008 حملات المداهمة والاعتقال للمواطنين الفلسطينيين، ويعاني الأسرى في سجون الاحتلال من ظروف اعتقال قاسية، حيث يتعرضون للمعاملة الجسدية والنفسية السيئة ويتم منع ذويهم من زيارتهم، خاصة أولئك من قطاع غزة، إضافة إلى حرمانهم من أبسط الحقوق ومقومات الحياة. كما يتعرضون لعمليات التفتيش الليلي المُذل والعزل الانفرادي والعقوبات الجماعية والفردية، ولا يتم السماح لهم بإدخال الملابس والأحذية والبطانيات والكتب، فيما يعاني مئات الأسرى المصابين بأمراض مزمنة من الإهمال الطبي والمماطلة في تقديم العلاج اللازم وإجراء العمليات الجراحية لمن يلزمهم، حيث إن هناك حوالي 300 أسير يحتاجون إلى علاج متواصل.

ويتعرض الأسرى إلى إجراءات استقرازية متواصلة تنتهجها إدارة السجون الإسرائيلية بحقهم ومنها فرض اللباس البرتقالي وإعاقة امتحانات الثانوية العامة وحرمان العديد من الأسرى من تقديمها، وفرض الغرامات المالية لأتفه الأسباب، والتنقلات المنكرة بين السجون، والتنقلات التعسفية لبعض الأسرى، إضافة إلى تعرض الأسرى إلى اقتحام قوات الاحتلال لخيمهم ومراكز اعتقالهم، ومنها الاعتداء على سجن عوفر الاحتلالي بتاريخ 20 كانون الأول/ ديسمبر 2008، ما أدى إلى إصابة 60 منهم بالرصاص المطاطي وجراء استنشاق الغاز المسيل للدموع، ويقع في سجن عوفر الذي يقع في إحدى القواعد العسكرية قرب رام الله أكثر من ألف ومئتي أسير فلسطيني.

ووصلت أعداد المعتقلين الفلسطينيين خلال عام 2008 إلى ما يقارب 4600 معتقل، فيما أفرجت عن 227 أسيرا في إطار "حسن النوايا". ومن بين المعتقلين 370 طفلا و30 امرأة، ويصل عدد النساء في سجون الاحتلال إلى 75 امرأة، فيما يبلغ عدد الأسرى في سجون الاحتلال نحو 9 آلاف أسير، منهم 41 نائبا في المجلس التشريعي، و691 من العدد الإجمالي للمعتقلين هم من المعتقلين إداريا دون محاكمة، و75 امرأة، و265 طفلا تقل أعمارهم عن 18 عاما يتم احتجازهم بصورة مناقضة للمادة 37 من الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل التي

تقول: "لا يحرم أي طفل من حريته بصورة غير قانونية أو تعسفية". واستشهد خلال عام 2008 أسيران في سجون الاحتلال بسبب الإهمال الطبي المتعمد ليرتفع عدد الأسرى الذين سقطوا شهداء في سجون ومعتقلات الاحتلال منذ بداية انتفاضة الأقصى إلى 76 شهيدا، ومنذ بداية الاحتلال في عام 1967 إلى 196 شهيدا¹⁶.

ويخضع المعتقلون الفلسطينيون في سجون الاحتلال الإسرائيلي إلى سلسلة من عمليات التعذيب والمعاملة الحاطة بالكرامة الإنسانية، ومنها الضرب المبرح بالأيدي وبالهرات وتلقي الشتائم البذيئة من قبل إدارة مصلحة السجون الإسرائيلية، الحرمان من النوم وتلقي الرعاية الصحية، والحرمان من الزيارات العائلية ومن مقابلة المحامين.

4- الاستمرار في بناء جدار الضم والتوسع:

واصلت دولة الاحتلال الإسرائيلي خلال عام 2008 عمليات بناء جدار الضم والتوسع على الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967، وقامت خلال عام 2008 بمصادرة ما يقارب من 8000 دونم من الأراضي الفلسطينية لصالح بناء الجدار، وهدم المنازل التي يمر الجدار بقربها وتشريد المواطنين الفلسطينيين في المناطق القريبة من مخطط بناء الجدار، وتجريف ما يقارب من 5000 دونم من الأراضي المزروعة بمختلف المحاصيل الزراعية، إضافة إلى اقتلاع 8000 من الأشجار المثمرة والحرجية. وقد قامت دولة الاحتلال حتى نهاية عام 2008 بإتمام بناء ما يقارب من 409 كم منه أي 53.1% من المسار الكامل للجدار الذي من المتوقع أن يبلغ طوله على الأراضي الفلسطينية المحتلة حوالي 770 كم. (بلغ عدد التجمعات التي مر جدار الضم والتوسع من أراضيها 171 تجمعا سكانيا مع نهاية حزيران 2008¹⁷).

16 "الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الشعب الفلسطيني - حصاد العام 2008"، دائرة العلاقات القومية والدولية في منظمة التحرير الفلسطينية، رام الله، كانون الثاني/يناير 2009.

17 أرقام وحقائق إحصائية حول أوضاع الشعب الفلسطيني صادرة عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بتاريخ 2009/5/14.

وكان للهجمة الإسرائيلية الشرسة الأثر الأكبر على القطاع الزراعي الفلسطيني وخصوصاً أن معظم الأشجار التي تم اقتلاعها من الزيتون والتي تشكل مصدر دخل أساسي للعائلة الفلسطينية. كما لا تقتصر الآثار السلبية الناجمة عن مصادرة الأراضي الزراعية واقتلاع الأشجار المثمرة على قطاع الزراعة والمزارعين فحسب وإنما يترتب على ذلك أضراراً بيئية خطيرة كارتفاع نسبة التلوث في الهواء وانجراف التربة حيث تلعب الأشجار دوراً كبيراً في الحفاظ على البيئة والتوازن الطبيعي في المنطقة المحيطة بها.

وبهدف السيطرة على مدينة القدس المحتلة من مختلف الجهات وتعزيز التواجد الاستيطاني فيها طرحت السلطات الإسرائيلية خلال عام 2008 عطاءات لبناء نحو 28772 وحدة استيطانية للمستوطنين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، منها نحو 76% في محافظة القدس و23% في محافظة بيت لحم في محيط المدينة المحتلة. كما قامت مجموعات استيطانية بإقامة نحو 12 بؤرة استيطانية جديدة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وذلك بدعم من سلطات الاحتلال التي تؤمن للمستوطنين الحماية اللازمة لتنفيذ مخططاتهم التوسعية.

وكانت سلطات الاحتلال الإسرائيلي قد بدأت منذ شهر حزيران 2002 بتنفيذ سياسة الفصل أحادي الجانب مع الأراضي الفلسطينية المحتلة في الضفة الغربية، بإيجاد منطقة عزل تمتد من شمال الضفة الغربية إلى جنوبها، بشكل يضمن ضم أغلب المستوطنات، وتقويض التكامل الإقليمي ما بين المدن والقرى الفلسطينية، بعزل التجمعات الفلسطينية السكانية في جيوب، ومصادرة أكثر الأراضي الزراعية خصوبة للسيطرة على الموارد الطبيعية في الضفة الغربية. كما حدّت تلك السياسة من قدرة الفلسطينيين على تطوير أراضيهم، وعملت على تسريع مصادرة الأراضي، من خلال تحويل العديد منها إلى محميات طبيعية، ومناطق عسكرية مغلقة، وأراضي دولة.

واستمرت الحكومة الإسرائيلية في بناء جدار الضم والتوسع متجاهلة الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية في عام 2004. وعند الانتهاء من بناء الجدار سيعيش نحو 60 ألف مواطن فلسطيني يقيمون في 42 قرية وبلدة في الضفة الغربية محصورين في مناطق مغلقة ما بين الجدار والخط

الأخضر¹⁸. ويتوغل الجدار نحو 22 كم في عمق أراضي الضفة الغربية ليضم كتلة مستوطنات أريئيل واهم الآبار المائية في الضفة الغربية.

كما استمرت قوات الاحتلال في استخدام القوة بشكل منهجي ضد المسيرات الاحتجاجية السلمية التي نظمها المواطنون الفلسطينيون والمتضامنون الإسرائيليون والأجانب ضد استمرار تجريف الأراضي الزراعية لأغراض بناء جدار الضم والتوسع في العديد من المناطق، كالمسيرات التي تنظم في بلدات نعلين وبلعين غرب مدينة رام الله.

5- اعتداءات المستوطنين على المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم واستمرار التوسع الاستيطاني:

إن العنف من قبل المستوطنين هو عنف منظم يستهدف في الأساس مدنيين فلسطينيين وممتلكاتهم، وشهد عنف المستوطنين ضد الفلسطينيين ارتفاعاً تم تسجيل 290 حادثة اعتداء على مدنيين فلسطينيين وممتلكاتهم من قبل مستوطنين إسرائيليين خلال الأشهر العشر الأولى من عام 2008، وهو ما يفوق العدد الكلي للاعتداءات خلال السنتين الماضيتين، (182 و 243 في عام 2006 وفي عام 2007 على التوالي)¹⁹.

واصل المستوطنون خلال عام 2008 تصعيد اعتداءاتهم تجاه المواطنين الفلسطينيين المدنيين وممتلكاتهم وذلك بدعم من قوات الاحتلال الإسرائيلي، حيث قام المستوطنون بالعديد من الاعتداءات وأعمال الإرهاب والعنف ضد المواطنين ومنها القيام بقتل فتى فلسطيني، مهاجمة الفلاحين الفلسطينيين ومنعهم من جني محصول الزيتون، والقيام بارتكاب العديد من السرقات من الحقول واقتلاع مئات الأشجار واشتال الزيتون ونقلها إلى المستوطنات، إضافة إلى الاعتداء المتواصل على المواطنين في البلدة القديمة من الخليل وترويع الأمنيين

18 تقرير المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967، جون دوغارد، والمقدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 2007/8/17.

19 يُنظر التقرير الخاص لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة "بدون حماية: عنف المستوطنين ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم"، كانون الأول/ ديسمبر 2008.

خاصة في الفترة بعد 2008/12/4 عندما تم إخلاء المستوطنين بالقوة من منزل عائلة الرجبي الواقع في المنطقة الخاضعة للسيطرة الإسرائيلية من الخليل (H2)، حيث قامت مجموعات من المستوطنين إثرها بإلقاء الحجارة والزجاجات الفارغة تجاه منازل الفلسطينيين، وإضرار النار وتحطيم زجاج المركبات الفلسطينية وإضرار النار في عدد من المنازل ومحاولة الدخول عنوة إلى البيوت الفلسطينية، بعد ان توجه ما يقرب من 1400 مستوطن الى منطقة H2 في مدينة الخليل والبدء بسلسلة من الهجمات والاعتداءات ضد السكان المدنيين، ما ادى الى جرح 27 فلسطينيا من بينهم 13 طفلا، إضافة إلى إحراق مركبتين فلسطينيتين والإضرار بالممتلكات الفلسطينية الخاصة وانتهاك حرمة الأماكن الدينية في الخليل.

وهو ما تم أيضا في القدس المحتلة عندما قاموا بدعم من شرطة الاحتلال باحتلال منزل عائلة الكرد وطردهم منه بقوة السلاح. كما تعرض المواطنون في كل من مدن نابلس ورام الله لاعتداءات المستوطنين الذين قاموا بقطع الطرق ومنع المواطنين من استخدامها وذلك بحماية قوات الاحتلال. وتعاني كل من مناطق الخليل ونابلس من مستويات أعلى من اعتداءات المستوطنين عنها في مناطق أخرى (42% و21% من مجموع الحوادث خلال عام 2008). وتتراوح اعتداءات المستوطنين ما بين الإصابات المباشرة بالرصاص حيث قتل خلال الشهور العشر الأولى من العام 3 فلسطينيين بمن فيهم طفل وجرح 128 بمن فيهم 28 امرأة و21 طفلا. إضافة إلى إلحاق الأضرار بالممتلكات ومنها 79 حالة، وإعاقة الوصول بوضع عقبات على الحركة وتقييد الوصول إلى شبكة الطرق الرئيسية التي يقتصر استخدامها إلى حد كبير على المستوطنين ومنها 62 حالة، إضافة إلى 252 حالة لهجمات مجموعات من المستوطنين على الفلسطينيين لترويعهم، ومثالها قيام 100 مستوطن من مستوطنة قدوميم بالهجوم على مزارعين فلسطينيين خلال موسم قطف الزيتون.

كما شهدت منطقة شمال الضفة الغربية مئات الاعتداءات من قبل المستوطنين، ومنها اعتداءات وأعمال عنف بالقرب من حاجز حوارة العسكري، وبالقرب من قرى قبلان وبتما والساوية وبورين ودير استيا، تسببت في الأضرار بالممتلكات الفلسطينية ومنها عشرات المركبات والحافلات بما فيها سيارات إسعاف تابعة

لجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني، وإحراق أطنان من التبغ الذي يمتلكه مزارعين فلسطينيين.

وفي مناطق أخرى من الضفة الغربية قام المستوطنون بأعمال عنف وتخريب ضد المواطنين الفلسطينيين وممتلكاتهم ومنها رشق الحجارة على المركبات الفلسطينية وإعطاب إطارات المركبات، اقتلاع عشرات أشجار الزيتون أو إتلافها، إضافة إلى إغلاق الشوارع الرئيسية. كما قام المستوطنون بكتابة العبارات المسيئة للإسلام على الجدران خاصة جدران المساجد ومنها تم في قرية الساوية عندما قام المستوطنون برش الدهان لكتابة عبارات مسيئة للنبي محمد عليه السلام.

تتفاقم الظاهرة المتعلقة باعتداءات المستوطنين وعنفهم نتيجة لوجود المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة بشكل مخالف للقانون الدولي، حيث يؤدي انتشارها المتزايد في إلى تزايد مناطق الاحتكاك ما بين المستوطنين والمواطنين الفلسطينيين. وتسيطر المستوطنات والبيور الاستيطانية والقواعد والمناطق العسكرية المغلقة والمحميات الطبيعية على 40% من مساحة الضفة الغربية وتقع خارج حدود إكانية وصول الفلسطينيين إليها. وعلى مر احتلالها العسكري طويل الأمد قامت دولة الاحتلال بتسهيل وتشجيع الاستيطان لـ 470000 مستوطن في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وتواصل نشاط البناء للمستوطنات والمد الاستيطاني خلال عام 2008، حيث أعلن مكتب الإحصاءات المركزي الإسرائيلي أن هناك ارتفاعا بنسبة 42% في عدد بناء الأساسات لوحدات سكنية جديدة للمستوطنات الإسرائيلية (باستثناء القدس الشرقية) مقابل الفترة ذاتها لعام 2007 (1010 مقابل 709). وأعلنت حركة السلام الآن الإسرائيلية انه وخلال تلك الفترة لم يتم إخلاء أي من البيور الاستيطانية بل تمت إضافة 125 مبنى جديداً منها 30 منزلاً دائماً إلى المباني الموجودة²⁰.

20 يُنظر التقرير الخاص لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة "بدون حماية: عنف المستوطنين ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم"، كانون الأول/ ديسمبر 2008.

وبلغ عدد الوحدات الاستيطانية الإسرائيلية التي تم طرحها ضمن المخططات والعطاءات الإسرائيلية في المستوطنات في الضفة الغربية 41559 عطاء ومخططاً، وحول عدد البؤر الاستيطانية فقد اتضح انه قد بلغ 12 بؤرة جديدة، إذ أعلنت مجموعة من المستوطنين المتطرفين عن إقامة بؤرتين استيطانيتين جديدتين في محافظتي بيت لحم ورام الله، الأولى بالقرب من مستوطنة "افراتا" جنوبي غرب مدينة بيت لحم والثانية بالقرب من مستوطنة "بساغوت" شرقي مدينة رام الله، كما أعلنت مجموعة من "حركة أمناء إسرائيل" المتطرفة في التاسع من شهر كانون أول من عام 2008 عن نيتها إعادة بناء خمس بؤر استيطانية جديدة في الضفة الغربية المحتلة وهي: شيفوت عامي بالقرب من مستوطنة كيدوميم، جفعات هاور بالقرب من مستوطنة بيت ايل، نيتسار بالقرب من مستوطنة ألون شيفوت، ماعوز استير بالقرب من مستوطنة كوخاف هاشاهار وجيفوري هفرون بالقرب من الحرم الإبراهيمي الشريف في قلب مدينة الخليل. كما أطلقت مجموعات إسرائيلية يمينية متطرفة في التاسع من شهر كانون أول من عام 2008 حملة لبناء 12 بؤرة استيطانية جديدة في الضفة الغربية في إطار تعزيز الوجود اليهودي في المنطقة²¹.

6 - الاستمرار في سياسة تهويد القدس وعزلها

واصلت سلطات الاحتلال الإسرائيلي اتخاذ الإجراءات الهادفة إلى تهويدها وإحكام السيطرة عليها والى تغيير التركيبة الديمغرافية والبناء الاجتماعي في القدس الشرقية وضواحيها بشكل متسارع، فقد تواصلت الانتهاكات الإسرائيلية خلال عام 2008 وقامت سلطات الاحتلال بتصعيد اعتداءاتها على المواطنين

21 دراسة أعدها معهد الأبحاث التطبيقية - (أريج) في القدس "الانتهاكات الإسرائيلية بعد مرور عام على أنابوليس"، 16 تشرين الثاني/ نوفمبر 2008.

وممتلكاتهم وعلى المقدسات الدينية في القدس المحتلة وذلك من خلال القيام بالعديد من الإجراءات ومنها²²:

- القيام بهدم ما يزيد عن 65 منزلاً داخل المدينة وفي محيطها.
- القيام ببناء ما يزيد عن 4000 وحدة استيطانية جديدة، وطرح عطاءات لبناء وحدات استيطانية جديدة والمباشرة في بناء نحو 20 ألف وحدة استيطانية داخل وفي محيط القدس المحتلة، بالإضافة إلى مواصلة بناء جدار الضم والتوسع ومصادرة المزيد من الأراضي حيث تم مصادرة 1500 دونم لصالح الجدار وشق طرق للمستوطنين.
- مباشرة سلطات الاحتلال الإسرائيلي بإجراء إحصاء سكاني لسكان القدس المحتلة تهدف من خلاله إلى حصر الفلسطينيين الذين يسكنون داخل جدار الضم والتوسع والقاطنين خارجه من حملة الهوية المقدسية، والتأثير في الوضع الديمغرافي للمدينة بمحاولة مصادرة بطاقات هويتهم وإخراجهم من المدينة المحتلة. ولإحكام السيطرة على القدس المحتلة تستمر سلطات الاحتلال في ملاحقة العشائر البدوية التي تقيم جنوب شرق المدينة لترحيلهم عن أراضيهم ومنزلهم خدمة للتوسع الاستيطاني في تلك المنطقة.
- مدهامة المراكز الثقافية والخدمية وإغلاق عدد منها ومنع إقامة أية نشاطات داخل المدينة، وتمديد إغلاق المؤسسات العاملة في القدس ومنها بيت الشرق، الغرفة التجارية، المجلس الأعلى للسياحة العربية، مركز الأبحاث الفلسطينية، نادي الأسير الفلسطيني، ومكتب الأبحاث الاجتماعية.
- منع وصول المواطنين المسلمين والمسيحيين إلى مقدساتهم داخل المدينة ومنعهم من تلقي العلاج والتعليم فيها وإعاقة حركتهم وتنقلاتهم.

الاعتداء على المقدسات الإسلامية والمسيحية وما يرافقها من أعمال تخريب للمعالم الأثرية والتاريخية في فلسطين، بمواصلة أعمال حفر الأنفاق تحت المسجد الأقصى الأمر الذي يهدد أساساته، وفي ذات الوقت تقوم سلطات الاحتلال ببناء كنيس يهودي مقبب على حساب المسجد العمري قرب المسجد

22 "الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الشعب الفلسطيني - حصاد العام 2008"، دائرة العلاقات القومية والدولية في منظمة التحرير الفلسطينية، رام الله، كانون الثاني/يناير 2009.

الأقصى. كما تواصل انتهاكاتها لحرمة المقابر من خلال تجريف القبور الإسلامية فيها بهدف إقامة متحف فوقها. ومواصلة العمل في مخطط توسيع ساحة النساء في ساحة حائط البراق المجاورة لباب المغاربة، بحيث يتم هدم بقايا الجدران والمباني والأرضيات في ساحة البراق وحارة باب المغاربة في القدس المحتلة.

استمرت قوات الاحتلال الإسرائيلي في طمسها للمعالم العربية والإسلامية للمدينة، فبعد إحكام بناء جدار الضم والتوسع حولها ومنع الفلسطينيين مسلمين ومسيحيين من الوصول إلى أماكنهم المقدسة والصلاة فيها، وإصدار القرارات التعسفية التي هدفت إلى تفريغ المدينة من سكانها الفلسطينيين، وضم الكتل الاستيطانية إلى المدينة، وسياسة هدم المنازل وعزل المدينة المقدسة، وفي تحد للقانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية الخاصة بمدينة القدس، باستئناف أعمال الحفريات التي تقوم بها في محيط المسجد الأقصى، وذلك في مس واضح للمقدسات الإسلامية. كما قامت قوات الاحتلال باقتحام ساحات المسجد الأقصى عشرات المرات، حيث قاموا باستخدام القوة المفرطة ضد مئات من المدنيين الفلسطينيين الذين توافدوا على المسجد الأقصى لأداء صلاة الجمعة فيه طيلة شهر شباط. وتشكل أعمال الحفر الإسرائيلية خطراً حقيقياً على المقدسات الإسلامية في مدينة القدس ومسا بها وخاصة المسجد الأقصى، حيث كشف النقب عن إقامة كنيس يهودي تحت المسجد الأقصى، والمساس بالمعالم التاريخية والدينية للمدينة، ولحقوق الشعب الفلسطيني فيها، إضافة إلى استفزازها لمشاعر ملايين المسلمين في العالم أجمع. كل ذلك في ظل صمت المجتمع الدولي والأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة على ما تقوم به قوات الاحتلال الإسرائيلي من مس للمقدسات الإسلامية.

7- الاجتياحات ومداومة المدن والبلدات الفلسطينية:

نفذت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال عام 2008 آلاف عمليات التوغل والاقترام لتجمعات سكنية في الضفة الغربية وقطاع غزة، حيث قامت قوات الاحتلال الإسرائيلي بإتباع سياسة رامية إلى إحداث الفوضى وزعزعة حالة الاستقرار في المجتمع الفلسطيني من خلال الاجتياحات المتتالية للمدن

الفلسطينية والقتل والتدمير ومواصلة الاستيطان وبناء الجدار الفاصل وتشديد الحصار وحملات الاعتقال للمواطنين الفلسطينيين، ووضع الحواجز والعراقيل بين القرى والمدن الفلسطينية . وتعتبر الحكومة الفلسطينية إن الاقتحامات المتكررة للمناطق الفلسطينية والقيام بحملات اعتقال ومداهمات يأتي في إطار سياسة إسرائيلية مبرمجة تهدف إلى ضرب الخطة الأمنية للحكومة.

استمرت الاجتياحات العسكرية الإسرائيلية في قطاع غزة والضفة الغربية إلا أنها كانت أكثر كثافة في قطاع غزة، وتم خلال تلك الاجتياحات قتل وجرح مئات المدنيين ومنهم الأطفال. ففي قطاع غزة قتل مثلا خلال الفترة ما بين 2008/12/2 - 11/26 طفلان فلسطينيان وجرح ستة آخرون عندما أطلقت طائرة حربية إسرائيلية صاروخا باتجاه مجموعة من الأطفال.

وبلغ عدد ضحايا الاجتياح في قطاع غزة 182 فلسطينياً من بينهم 103 من المدنيين، وتستهدف قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال الاجتياحات - كما تدعي - أفراد المقاومة الفلسطينية، وفي الضفة الغربية نفذت قوات الاحتلال اقتحاماتها وتوغلاتها المستمرة لقلب المدن والقرى والبلدات الفلسطينية لتنفيذ جرائم اغتيال بحق الناشطين الفلسطينيين، والتي أسفرت عن قتل العديد من الفلسطينيين خاصة في مدن شمال الضفة الغربية²³.

كما قام جيش الاحتلال بتنفيذ مئات عمليات البحث عن مطلوبين لاعتقالهم، وخلال حادثة تمت في نفس الفترة تم نصب كمين لشاب من مخيم بلاطه يبلغ الثامنة والعشرين قتل الشاب على إثرها خلال عملية خاصة لوحدات جيش الاحتلال، وكان الشاب المطلوب قد منح عفوا جزئيا وفقا لاتفاقية كانت قد تمت ما بين السلطة الفلسطينية ودولة الاحتلال تمنح حرية حركة محدودة في المنطقة المحددة، ولم يكن الشاب مسلحا خلال العملية.

23 تقرير للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في غزة، على الصفحة الالكترونية للمركز:

<http://www.pchrgaza.org>

وخلال حادثة اعتقال لشابين في مخيم قلنديا أصيبت امرأة فلسطينية في السنتين من عمرها بذبحة صدرية اثر تعرض منزلها للمداهمة لاعتقال ابنها ما أدى إلى وفاتها.

نفذت قوات الاحتلال خلال عام 2008 مئات عمليات التوغل في معظم مدن وبلدات ومخيمات الضفة الغربية، اقتحمت خلالها عشرات المباني والمنازل السكنية، وأطلقت النار عدة مرات بصورة عشوائية ومتعمدة تجاه المواطنين ومنزلهم، واستخدمت تلك القوات وحدات "المستعربين"، وإمعاناً في إرهاب المدنيين الفلسطينيين، وبخاصة الأطفال والنساء، عادة ما تتم أعمال التوغل في ساعات الفجر الأولى والناس نيام، ترافقها أعمال إطلاق نار عشوائي.

وكان من أعمال التوغل التي نفذتها قوات الاحتلال توغلها في مدينة نابلس في الفترة ما بين السابع والتاسع من تموز 2008، حيث قامت قوات الاحتلال بمداهمة مؤسسات في المدينة منها مدارس ومساجد والمبنى الرئيسي لبلدية نابلس ومديرية الأوقاف والبنك الإسلامي وجمعيات خيرية والمجمع التجاري في المدينة. أدت المداهمات إلى تكسير الأبواب مخلفة التدمير ومصادرة بعض الممتلكات الخاصة إضافة إلى اعتقال أعضاء المؤسسات خلال معظم المداهمات وإصدار أوامر عسكرية بإغلاق عدد من الجمعيات²⁴. كان الأثر العام لهذه المداهمات تقليل النشاط الاقتصادي للمدينة التي كانت تعتبر من قبل المركز التجاري لفلسطين بحوالي 50% إلى جانب الخسائر المادية التي سببتها والأضرار النفسية التي تسببها الغارات العسكرية والشعور المتزايد بالعزلة نظراً للحواجز المحيطة بالمدينة²⁵.

24 راصد الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، صادر عن مكتب الأمم المتحدة الخاص بتنسيق الشؤون الإنسانية، تموز 2008.

25 تقرير ريتشارد فوك المقرر الخاص للأمم المتحدة حول "حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة في العام 1967" والمقدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 2008/8/25.

رافق التوغلات العسكرية أعمال التفنيش التي تلحق أضراراً بالغة في الممتلكات، وتتسبب في القتل والإصابات والاعتقالات، ولا تزال التوغلات ومداهمات المدن الفلسطينية إحدى سمات الحياة اليومية في الضفة الغربية.

8- مواصلة سياسة هدم المنازل:

في الوقت الذي شرعت فيه سلطات الاحتلال الإسرائيلي بطرح العطاءات والمخططات لبناء عشرات الآلاف من الوحدات الاستيطانية في المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية، واصلت سلطات الاحتلال الإسرائيلي خلال عام 2008 تنفيذ سياستها في هدم منازل المواطنين الفلسطينيين واقتلاعهم من أرضهم ونزع ممتلكاتهم كأحدى أدوات العقاب الجماعي لهم، حيث قامت سلطات الاحتلال الإسرائيلي بهدم ما يقارب من 112 منزلاً بصورة كلية في الضفة الغربية وتشريد سكانها. واتخذت سلطات الاحتلال الإسرائيلي زرائع مختلفة للهدم ومنها البناء غير المرخص خاصة في القدس العربية المحتلة التي قام الاحتلال الإسرائيلي فيها بهدم 65 منزلاً بحجة عدم الحصول على التراخيص اللازمة للبناء.

وتتصدر محافظة القدس قائمة البيوت الفلسطينية التي تم هدمها (65 منزلاً فلسطينياً)، إذ تسعى الحكومة الإسرائيلية من خلال سياساتها إلى إفراغ مدينة القدس من أصحابها الأصليين، عبر التضييق عليهم، وسحب هوياتهم، والإخلال بالوضع الديمغرافي في المدينة لصالح اليهود. هذا وتأتي محافظة الخليل في المرتبة الثانية حيث بلغ عدد المنازل المهدامة 21 منزلاً.

كما قامت سلطات الاحتلال الإسرائيلي بإصدار ما مجموعه 14 أمراً عسكرياً لمصادرة الأراضي الفلسطينية في الفترة الواقعة ما بين كانون الأول 2007 وتشيرين الثاني 2008، وشملت جميع محافظات الضفة الغربية المحتلة. عدا عن الإخطارات العسكرية الإسرائيلية التي تتعلق بهدم المنازل الفلسطينية والتي

بلغت الـ 400 إخطار في محافظات الضفة الغربية، الأمر الذي يهدد أيضا العديد من العائلات الفلسطينية بالتشرد والتهجير.²⁶

9- الاعتداء على الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان:

لا تمارس دولة الاحتلال انتهاكاتها المستمرة لحقوق الإنسان الفلسطيني وحسب، بل تعمل أيضا على استهداف الصحفيين الذين يقومون بفضح تلك الانتهاكات. إن إسرائيل كدولة محتلة كان وما زال يهملها حجب جرائمها وانتهاكاتها المستمرة لحقوق الفلسطينيين باستهدافها للصحفيين، من أجل إرهابهم وترويعهم للتوقف عن تغطية جرائمها وممارساتها المنافية لكل الأعراف والقوانين الدولية في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وقد واصلت انتهاكها للحريات الإعلامية واستهداف الصحفيين على مدار عام 2008، فشهدت الأراضي الفلسطينية المحتلة (147) انتهاكا للحريات الإعلامية ارتكبتها قوات الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنون الإسرائيليون في الضفة الغربية وقطاع غزة²⁷.

استهدفت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال عام 2008 الصحافة والصحفيين الذين تعمدت إطلاق النار عليهم بشكل مباشر، وذلك بهدف منع نقل صورة وحقيقة ما يجري من ممارسات قمعية وانتهاكات إسرائيلية جسيمة لحقوق الشعب الفلسطيني، وكان أخطر الانتهاكات قيام قوات الاحتلال بقتل مصور رويترز فضل شناعة من غزة بشكل متعمد بإطلاق قذيفة مدفعية بصورة مباشرة على سيارته التي تحمل شارة الصحافة وقتلته بتاريخ 16 نيسان، وقد برأت سلطات الاحتلال طاقم الدبابة التي أطلق القذيفة تجاهه. وإصابة باسل فرج مصور التلفزيون الجزائري في غزة بجراح خطيرة في 12/27 ما أدى

26 دراسة أعدها معهد الأبحاث التطبيقية - (أريج) في القدس "الانتهاكات الإسرائيلية بعد مرور عام على نابوليس"، 16 تشرين الثاني/ نوفمبر 2008.

27 التقرير السنوي "انتهاكات الحريات الإعلامية في الأراضي الفلسطينية المحتلة خلال سنة 2008"، المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى)، آذار 2009.

إلى وفاته لاحقاً ليصل عدد من قتلوا بنيران الاحتلال من الصحفيين خلال انتفاضة الأقصى 16 صحافياً حتى نهاية عام 2008.

كما قامت قوات الاحتلال خلال عام 2008 باحتجاز واعتقال (51) صحافياً أثناء قيامهم بتغطية الأحداث في مناطق مختلفة من الأراضي المحتلة، إضافة إلى تدمير مقر تلفزيون الأقصى في 12/28، وإغلاق محطات إذاعية منها محطة المجد في جنين في 3/11، وتلفزيون أفاق في نابلس في 7/10، وإغلاق مكتب إذاعة رام إف أم في القدس في 4/7، ومصادرة معداتها ومعدات محطات إذاعية أخرى جرت مدهمتها. كما منعت الصحفيين من دخول غزة بعد فرض الحصار الشامل للقطاع وفترة العدوان على القطاع باستثناء عدد محدود منهم²⁸.

وقامت سلطات الاحتلال بإغلاق عدد من المؤسسات الصحافية العاملة في الأراضي الفلسطينية المحتلة واستهداف عدد آخر خلال عدوانها على قطاع غزة. كما واصلت قوات الاحتلال اعتداءاتها على الصحفيين أثناء تغطيتهم للمسيرة الأسبوعية السلمية المناهضة لبناء جدار الضم والتوسع في كل من بلعين ونعلين وعدد من القرى الفلسطينية خلال العام الماضي، حيث أصيب عشرات الصحفيين خلال تغطيتهم للأحداث في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

من جهة أخرى قامت سلطات الاحتلال الإسرائيلي خلال عام 2008 بوضع العراقيل أمام عمل المدافعين عن حقوق الإنسان، خاصة في تقييد تنقلاتهم وسفرهم إلى خارج البلد، حيث لا تزال سلطات الاحتلال تمنع منذ عام 2006 الأستاذ شعوان جبارين مدير عام مؤسسة الحق من السفر خارج البلاد بحجة الدواعي الأمنية، ورفضها منح المحامي راجي الصوراني مدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان تصريحاً للخروج من قطاع غزة بتاريخ 2008/9/18 لحضور مؤتمر دولي في العاصمة البلجيكية بروكسل، وعصام يونس ومحمود أبو رحمة من مركز الميزان لحقوق الإنسان للسفر إلى السويد

28 التقرير السنوي " انتهاكات الحريات الإعلامية في الأراضي الفلسطينية المحتلة خلال سنة 2008"، المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى)، آذار 2009.

وايرلندا، وفي تطور حاد رفضت الحكومة الإسرائيلية بتاريخ 2008/12/14 السماح لـ ريتشارد فولك، المقرر الخاص للأمم المتحدة لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، من الوصول إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة، وذلك كعقاب له على تصريحات له انتقد فيها الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الشعب الفلسطيني واعتبرها جريمة حرب، حيث أوقفته في مطار اللد ولم تسمح له بالدخول وأمضى ليلته داخل المطار، وأجبرته على مغادرة المطار والعودة إلى سويسرا في اليوم التالي.

كما تعرض عشرات المتضامنين الأجانب المشاركين في المسيرات الأسبوعية المناهضة لبناء جدار الضم والتوسع في كل من قرى بلعين ونعلين والمعصرة وفي البلدة القديمة من الخليل لاعتداءات قوات الاحتلال الإسرائيلي وعربدة المستوطنين، الذين لم يراعوا طبيعة التحرك السلمي الذي يقوم به هؤلاء المتضامنين، وأصيب خلال عام 2008 حوالي 45 متضامناً أجنبياً برصاص قوات الاحتلال الإسرائيلي أثناء مشاركتهم في مختلف النشاطات التضامنية مع الشعب الفلسطيني.

10- الاعتداء على الطواقم الطبية:

استمرت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال عام 2008 في مواصلة اعتداءاتها على الطواقم الطبية الفلسطينية خاصة تلك التابعة للهلال الأحمر الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة. وبلغ عدد الاعتداءات خلال عام 2008 حوالي 521 اعتداء على الطواقم الطبية، تمثلت في الاعتداءات الجسدية واللفظية وإطلاق النار المباشر، وعرقلة حركة سيارات الإسعاف وإلقاء الحجارة ما أعاق وصول المرضى المصابين والجرحى لتلقي العلاج في الوقت المناسب.

وتم إطلاق النار على الطواقم الطبية وسيارات الإسعاف في 12 حادثاً منفصلاً في كل من نابلس وجباليا ونعلين ورام الله والخليل، ما أدى إلى إصابة 7 من أفراد الطواقم الطبية وإلحاق أضرار مادية بـ 6 سيارات إسعاف تابعة للهلال الأحمر الفلسطيني.

وقام جنود الاحتلال باستخدام الطواقم الطبية كدروع بشرية في حادثتين منفصلتين في كل من مناطق بيت فجار ونعلين، وتم رصد أكثر من اعتداءين على طواقم وسيارات الإسعاف من قبل المستوطنين الإسرائيليين في مناطق دير استيا ومفترق كدوميم، ما أدى إلى إلحاق أضرار مادية بسيارات الإسعاف.

وارتفع عدد حالات منع المرور والإعاقة لسيارات الإسعاف وأطقمها مقارنة بالسنتين الأخيرتين، وتم خلال عام 2008 تسجيل 501 حالة إعاقة ومنع مرور لسيارات إسعاف تابع للهِلال الأحمر مقارنة بـ 275 حالة في عام 2006، ومن حالات الإعاقة خلال عام 2008 حوالي 397 حالة رصدت على الحواجز العسكرية المؤدية إلى مدينة القدس المحتلة²⁹.

29 تقرير لجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني حول الانتهاكات الإسرائيلية بحق الطواقم الطبية التابعة لها خلال عام 2008، على الصفحة الإلكترونية للجمعية:

http://www.palestinercs.org/humanitarian_Arch.aspx?cat_id=2&lang=ar

الفصل الثالث

أثر الانتهاكات الإسرائيلية للحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني على أداء السلطة الوطنية الفلسطينية

أولاً: المشهد على الساحة الفلسطينية

كانت الحكومة الإسرائيلية قد صعدت من إجراءاتها ضد السلطة الوطنية الفلسطينية في أعقاب فوز حركة حماس في الانتخابات التشريعية التي جرت بتاريخ 2006/1/25، تمثل أبرزها في تجميد دولة الاحتلال لأموال السلطة الفلسطينية المستحقة لديها من الضرائب، وفرض الحصار الشامل لمنع وصول المساعدات الدولية للسلطة الفلسطينية، ما أدى إلى إعاقة إدارة الموارد وتحقيق التنمية الشاملة، الأمر الذي تسبب لاحقاً في خلق أزمة عدم قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية على دفع رواتب موظفيها بانتظام خاصة في قطاع غزة.

تفاعلت مجموعة من العوامل لترسم صورة تدهور أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة خلال عام 2008، التصعيد المستمر في جرائم الحرب والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي. كما ساهم المجتمع الدولي في فرض العقوبات الجماعية على المدنيين الفلسطينيين من خلال قرارات المقاطعة المالية، حيث ساهمت العوامل الخارجية في تقويض العملية الديمقراطية بعد الانتخابات التشريعية التي جرت في كانون الثاني/يناير من عام 2006.

واستمر في الوقت ذاته خلال عام 2008 الصراع السياسي الفلسطيني الداخلي وتعمق الانقسام بين كل من حركتي حماس وفتح الأمر الذي انعكس بشكل سلبي ليس فقط على أداء مؤسسات الحكم، بل وفي استمرار تدهور حالة حقوق الإنسان على المستوى الفلسطيني الداخلي في الضفة الغربية وقطاع غزة.

عدا عن خلق شرخ في مكونات النظام السياسي الفلسطيني الذي بدا واضحا في انقسام كل من السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية والأجهزة الأمنية والأرض المحتلة إلى كيانين جغرافيين منفصلين أحدهما في الضفة الغربية والآخر في قطاع غزة. بالإضافة إلى الحصار الدولي والحصار الإسرائيلي المحكم المفروض على قطاع غزة.

من جهة أخرى، ورغم تأكيد الحكومة الفلسطينية الثانية عشرة على الالتزام بخيار السلام كخيار استراتيجي وكضرورة تفرضها عليها الأوضاع السياسية والتزامها بالاتفاقيات الموقعة مع حكومة إسرائيل، إلا أن السياسات والممارسات الإسرائيلية قوّضت من فرص قبول ونجاح تلك الالتزامات، وواصلت انتهاكاتها لحقوق الإنسان، وفرضت حصارا خانقا على أراضي السلطة الوطنية، وواصلت اجتياحاتها للمدن والقرى الفلسطينية، وسياسة مصادرة الأراضي والاستيطان وبناء جدار الضم والتوسع، والمضي في سياسة الاغتيالات وقتل المدنيين والاعتقالات، بالإضافة إلى السعي المتواصل لتهويد مدينة القدس وتهديد مقدساتها.

أثرت الانتهاكات الإسرائيلية على كافة مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية للشعب الفلسطيني وعلى الخدمات المقدمة من قبل السلطة الفلسطينية لمواطنيها وعلى القطاعات الحيوية في السلطة الوطنية الفلسطينية وكان لها انعكاس حاد على حالة حقوق المواطن الفلسطيني، نظرا لعدم قدرته على التمتع بالخدمات التي يجب أن توفرها السلطة الوطنية لمواطنيها. والعراقيل التي تضعها دولة الاحتلال أمام جهود السلطة الفلسطينية للنهوض بالأوضاع الاقتصادية والمعيشية والأمنية للمواطنين، الأمر الذي يتطلب إزالة الحواجز ووقف الاجتياحات والتوغلات والاعتقالات.

ثانياً: أثر الانتهاكات الإسرائيلية على أداء مؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية وقطاعاتها الخدمية الحيوية

ترى الهيئة أن الإجراءات والسياسات التعسفية لسلطات الاحتلال الإسرائيلية أثرت في أداء السلطة الوطنية الفلسطينية في مختلف الجوانب، وسيستمر تأثيرها طالما بقي الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية قائماً، ونقوم هنا بإبراز أثر تلك الانتهاكات على قدرة السلطة الفلسطينية في حماية حقوق الإنسان الفلسطيني وعلى أداء مؤسساتها الرئيسية.

استمرت دولة الاحتلال خلال عام 2008 بممارسة سطوتها على السلطة الوطنية الفلسطينية، والتأثير على قدرتها في تسيير أعمال مؤسساتها الرسمية، وقدرتها في توفير الخدمات الأساسية لمواطنيها في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، علماً أن السلطة الوطنية ظلت لا تملك السيطرة على المصادر الرئيسية، كالأرض والمياه والتواصل الإقليمي والولاية الكاملة لأنظمتها القانونية والإدارية على شعبها والوصول الحر إلى الأسواق الخارجية.

هناك خطوط عريضة لإستراتيجية الحكومة الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وتقوم أبرز خطوط تلك الإستراتيجية على الاستمرار في فرض الواقع على الأرض للحد من إمكانية قيام دولة فلسطينية مستقلة متصلة وقابلة للحياة، والتهرب من التزاماتها كدولة محتلة، والعمل على السيطرة على الاقتصاد الفلسطيني من خلال السيطرة على الحدود البرية والبحرية والجوية والموارد الطبيعية للشعب الفلسطيني وحرمانه من السيادة على الأرض والموارد.

وبالإضافة إلى العديد من المعوقات التي فرضها الاحتلال الإسرائيلي على الأرض، فقد استمرت خلال هذا العام الاعتداءات اليومية والاعتقالات ومصادرة الأراضي، وتواصل بناء جدار الضم والتوسع وهدم البيوت والإغلاقات المتكررة للمعابر، عدا عن استمرار سلطات الاحتلال في اعتقال وزراء ونواب في المجلس التشريعي، ما ساهم في تعطيل الحياة البرلمانية الفلسطينية وأثرها على أداء السلطة الوطنية.

لقد حد كل ذلك من إمكانية قيام السلطة الوطنية بدورها في مكافحة الفقر ودعم المواد الأساسية، ومحاربة غلاء الأسعار، وضمان حصول الفقراء على حقهم في العمل والصحة والتعليم، ووضع البرامج التنموية التي تركز على دعم وتشجيع الصناعات الوطنية وإيجاد شبكة الضمان الاجتماعي، وإيجاد فرص عمل وتحسين ظروف العمل الحالية. هذا بالإضافة إلى سياسة تقطيع أوصال الضفة الغربية وقطاع غزة، وما أدى إليه الوضع السابق من بروز ظاهرة الفوضى الأمنية التي أضرت بمكونات السلطة الوطنية، وأدت إلى عجزها عن القيام بمهامها، وانعكس سلبا على المستوى الأمني والمعيشي للمواطن الفلسطيني في مناطق السلطة الوطنية، وعلى حق المواطن الفلسطيني في مختلف الجوانب الحياتية.

كما لا تزال الحكومة الإسرائيلية هي المتحكم الرئيسي في سجل السكان الفلسطينيين، بحيث تصدر بطاقات الهوية الشخصية وتحديد مكان سكن كل فلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة ممن هم فوق السادسة عشرة، ويدعم سجل السكان أيضا نظام التصاريح الذي يستخدم للسيطرة على معظم جوانب حركة تنقل الفلسطينيين خارج إطار قراهم والحدود البلدية لأماكن سكناهم، حيث تستخدم التصاريح لتقييد حركة وصول الفلسطينيين إلى مناطق واسعة من الضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية وغور الأردن ومناطق المستوطنات والمنطقة ما بين الخط الأخضر وجدار الضم والتوسع، بالإضافة إلى العبور والتنقل ما بين مناطق (أ)، و(ب)، و(ج)³⁰.

1- أثر الانتهاكات الإسرائيلية على السلطة التشريعية:

أدى استمرار اعتقال قوات الاحتلال الإسرائيلية لما لا يقل عن أربعين نائبا يمثلون ثلث نواب المجلس التشريعي إلى شل عمل المجلس وعرقلته قيامه بمهامه التشريعية والرقابية خلال عام 2008. فما زالت قوات الاحتلال تعنقل كل من رئيس المجلس التشريعي الفلسطيني د. عزيز الدويك، وأمين سر

30 تقرير "القيود المفروضة على العبور والتنقل في الضفة الغربية: غياب اليقين والفعالية في الاقتصاد الفلسطيني"، الطاقم الفني التابع للبنك الدولي، 9 أيار 2007.

المجلس التشريعي محمود الرمحي، والنواب مروان البرغوثي وأحمد سعادات، ولم تلق كافة المناشدات والتدخلات من المنظمات الحقوقية المحلية والعربية والدولية أية استجابة من الحكومة الإسرائيلية.

أصدرت المحاكم الإسرائيلية أحكاماً بالسجن بحق عدد من النواب ولا يزال باقي النواب موقوفين أو يخضعون للاعتقال الإداري³¹. ويهدف الاحتلال إلى ضمان بقائهم في السجون لفترة تكون قريبة أو تتجاوز المدة القانونية لولاية المجلس لتغيبهم عن الحياة السياسية، وتفويض المجلس التشريعي وتدمير مكونات النظام السياسي الفلسطيني، حيث يمثل هؤلاء النواب المعتقلون ثلث عدد نواب المجلس التشريعي الإجمالي الأمر الذي أدى لإعاقة النشاط التشريعي والرقابي للسلطة التشريعية على السلطة التنفيذية، وما ترتب على ذلك من تعطيل غير مباشر للنصوص القانونية في القانون الأساسي والنظام الداخلي للمجلس التشريعي.

وكانت المحكمة العسكرية الإسرائيلية في عوفر قد حكمت بتاريخ 2008/12/19 على رئيس المجلس التشريعي الفلسطيني الدكتور عزيز الدويك بالسجن لمدة 3 سنوات بتهمة الانتماء إلى حركة حماس. والجدير ذكره أن قوات الاحتلال اعتقلت الدويك عقب أسر الجندي الإسرائيلي جلعاد شاليط في قطاع غزة. كما حكمت محكمة عوفر العسكرية بتاريخ 2008/12/25 على النائب في المجلس التشريعي أحمد سعادات، الأمين العام للجبهة الشعبية لتحرير فلسطين، بالسجن لمدة 30 عاماً بتهمة ترؤس الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين كونها تنظيمًا محظورًا يقف وراء العديد من العمليات التي نفذت ضد قوات

31 أكدت وزارة شؤون الأسرى بأن ثلثي نواب المجلس التشريعي الفلسطيني المعتقلين في سجون الاحتلال والذين يبلغ عددهم 40 نائبًا، فرضت عليهم المحاكم الإسرائيلية أحكاماً تراوحت ما بين ثلاث وخمس سنوات. وتم إصدار أحكام بحق ستة من نواب المجلس التشريعي وهم النائب (فتحي القرعاوي) والنائب (رياض رداد) والنائب (عماد نوفل) والنائب (حسني البوريني) والنائب (ياسر منصور) والنائب (ناصر عبد الجواد) ووصل عدد النواب المعتقلين الذين صدر بحقهم أحكام متفاوتة إلى (26) نائبًا، بمن فيهم من كان معتقلًا ومحكومًا قبل الانتخابات التشريعية كالنائب مروان البرغوثي، والنائب جمال حويل، والنائب محمد جمال الننتشة، والنائب حسن يوسف.

الاحتلال الإسرائيلي، والجدير بالذكر أن قوات الاحتلال الإسرائيلي قامت باعتقال سعدات بتاريخ 2006/3/14 من سجن أريحا المركزي التابع لسيطرة السلطة الوطنية الفلسطينية عقب اعتقاله من قبل جهاز المخابرات العامة الفلسطيني على خلفية اغتيال وزير السياحة الإسرائيلي رجب عائم زئيفي.

ونظراً لتعطل انعقاد الجلسات العامة للمجلس فشل المجلس التشريعي خلال عام 2008 في تحقيق إنجازات تشريعية وإقرار تشريعات جديدة، حيث ساهمت الممارسات الإسرائيلية مع مجموعة من العوامل الداخلية الأخرى في إضعاف الدور الأصيل للسلطة التشريعية، ما نتج عنه تعطل لدورها نتيجة لتعطل الجلسات العامة وعدم انعقاد المجلس بجلسات عادية، فلم يعد هناك جلسات مكتملة النصاب، ولم يعد هناك اجتماعات للجان دائمة، ممثلة بأعضاء من توجهات مختلفة، الأمر الذي أدى لإعاقة النشاط التشريعي والرقابي للسلطة التشريعية على السلطة التنفيذية.

وفي ظل حالة من عدم الاستقرار السياسي الفلسطيني الداخلي تمكنت سلطات الاحتلال الإسرائيلي من التدخل المباشر في بنية المجلس التشريعي بتغيب أكثر من ثلث أعضائه من خلال الاعتقال، خاصة وأن القانون لا يعطي النائب المعتقل الحق في التصويت أو في توكيل زميل آخر لدى احتساب الأصوات اللازمة للنصاب القانوني لعقد الجلسات.

2- أثر الانتهاكات الإسرائيلية على السلطة القضائية:

ساهمت سياسات الاحتلال المتمثلة في الإغلاق والحصار والحواجز في تعميق ظاهرة الاختناق القضائي التي باتت أحد ال معيقات الأساسية أمام القضاء الفلسطيني والنهوض بمستوى أدائه والارتقاء به، والذي يساهم في انقاص فعالية السلطة القضائية، حيث ساهمت سياسات الاحتلال إضافة لأسباب أخرى إلى بروز تلك الظاهرة المعيقة لعمل السلطة القضائية. إن تراكم أكثر من 60 ألف قضية أمام المحاكم الفلسطينية ساهم في إضعاف ثقة المواطن الفلسطيني بالجهاز القضائي. حيث صرح السيد عيسى أبو شرار رئيس مجلس القضاء

الأعلى أن 70% من أسباب الاختناق القضائي تعود للاحتلال أولاً³². حيث تراكمت آلاف القضايا أمام المحاكم الفلسطينية خلال سنوات الانتفاضة بفعل إقدام سلطات الاحتلال الإسرائيلي على اقتحام المدن الفلسطينية وتدمير السجون الفلسطينية وإطلاق سراح مئات السجناء الجنائيين وفرضها لسياسات الإغلاق والحواجز وجدار الضم والتوسع، ما حال دون قدرة المحاكم الفلسطينية على القيام بعملها بشكل فاعل للعديد من السنوات، الأمر الذي رافقه نقص شديد في عدد القضاة مقارنة بعدد القضايا ما خلق حالة من تراكم القضايا أمام المحاكم والذي وصل إلى حالة الاختناق القضائي.

كما تواصل خلال عام 2008 المعوقات الإسرائيلية لعمل السلطة القضائية عموماً بشقيها المحاكم والنيابة العامة، وذلك من خلال تعطيل حركة القضاة وأركان العدالة، الأمر الذي حدّ من قدرة تلك السلطة على توفير ضمانات المحاكمة العادلة وحق التقاضي للمواطنين وسرعة الفصل في الدعاوى، فلا تزال الإجراءات الإسرائيلية تشكل عائقاً رئيسياً أمام تنفيذ الأحكام القضائية والقبض على الفارين من العدالة، وإجراء التبليغات القضائية وقيام الشرطة بعملها وتنقل الشهود والمتقاضين والقضاة وأعضاء النيابة العامة.

ولا تزال الحواجز العسكرية الإسرائيلية تتسبب في عدم انتظام دوام القضاة والطواقم المساندة لهم، بحيث أعاقت تنقل القضاة والكتابة والمحضرين ووصولهم المنتظم إلى المحاكم ودوائر النيابة العامة، وشكلت عقبة لتتنقل المتقاضين ذاتهم ووكلائهم والشهود، وأدت الاعتداءات الإسرائيلية المتكررة والإغلاقات، إلى ضعف القدرة على إيصال التبليغات القضائية وتنفيذ القرارات من قبل الشرطة. بالإضافة إلى الافتقار إلى جهاز شرطة فاعل وقادر على التحرك والوصول إلى مختلف الأماكن التي يتطلب الوصول إليها لدعم عمل الجهاز القضائي. كما يعود ضعف أداء القضاء الفلسطيني إلى عدم السيطرة الفلسطينية الكاملة على مناطق الضفة الغربية الخاضعة للاحتلال الإسرائيلي.

32 جريدة الأيام، 2008/7/29.

وكانت الاجتياحات الإسرائيلية في السنوات الأخيرة قد أدت إلى إضعاف هيبة السلطة القضائية وإعاقة عمل المحاكم وعدم تفعيل دور الشرطة القضائية، وذلك نتيجة لممارسات سلطات الاحتلال.

وبشكل عام، ساهمت الأوضاع الاقتصادية والسياسية والأمنية التي فرضها الاحتلال الإسرائيلي في أراضي السلطة الوطنية في عدم حدوث أي تطور ملحوظ على أداء السلطة القضائية في عام 2008. وان لم يكن بالإمكان ملاحظة كل التأثيرات المباشرة للإجراءات التي يتخذها الاحتلال الإسرائيلي على السلطة القضائية، إلا أن التأثيرات غير المباشرة تكاد تكون وراء كل إخفاق يحدث في أداء السلطة القضائية. فالوضع المالي المتردي الذي ساهم الاحتلال بشكل كبير في خلقه هو السبب الحقيقي وراء كل إخفاق للسلطة الوطنية، وإذا كانت السلطة الوطنية تتحمل نتيجة إخفاقاتها في إصلاح القضاء بنسبة العشرة في المئة، فإن سلطات الاحتلال تتحمل التسعين في المئة المتبقية.

3- أثر الانتهاكات الإسرائيلية على المؤسسات التنفيذية للسلطة الفلسطينية³³:

نتيجة للممارسات الإسرائيلية، واجهت الحكومة الفلسطينية العديد من الصعوبات والتحديات أمام تأديتها لمهامها في مختلف المجالات. فقد انعكست السياسات الاحتلالية على الشعب الفلسطيني خلال عام 2008 وعلى أداء الحكومة، حيث اعتبرت الاجتياحات الإسرائيلية وما ينجم عنها من قتل وتدمير ومواصلة الاعتقالات تفويضاً للخطة الأمنية للحكومة ومحاولة لإعاقتها وإفشالها، إضافة إلى حصار قطاع غزة المشدد والعدوان عليه وتكريس حالة الفصل عن قطاع غزة، فقد اضطرت حكومة تسيير الأعمال في الضفة الغربية إلى تقديم المساعدات العاجلة لعائلات الشهداء والجرحى والمتضررين من العدوان وإيواء أولئك الذين دمرت بيوتهم كلياً أو جزئياً، إضافة إلى إعادة إعمار المنشآت المتضررة كاليوت والمؤسسات والمساجد خاصة تلك المتضررة إثر الحملة العسكرية على شمال قطاع غزة في الربع الأول من عام 2008، إضافة إلى

33 "التقارير الربعية للحكومة الثانية عشرة، (الأمانة العامة لمجلس الوزراء الفلسطيني في السلطة الوطنية الفلسطينية، 2008).

التنسيق مع الجهات المختصة لإدخال المواد المطلوبة لشركة توزيع الكهرباء لإعادة تأهيل شبكة الكهرباء³⁴.

لقد حد كل ذلك من إمكانية قيام السلطة الفلسطينية بدورها في مكافحة الفقر ودعم المواد الأساسية، وضمان حصول الفقراء على حقهم في العمل والصحة والتعليم، ووضع البرامج التنموية التي تركز على دعم وتشجيع الصناعات الوطنية وإيجاد شبكة الضمان الاجتماعي، وإيجاد فرص عمل وتحسين ظروف العمل الحالية. وتزداد نسبة حالات الإعاقة في المجتمع الفلسطيني بفعل ممارسات الاحتلال الذي يضاعف من جهود السلطة الفلسطينية في مجال رفع المستوى المعيشي للمواطنين. ويأتي تفاقم نسبة الفقر في غزة والضفة الغربية بشكل كبير متزامناً مع تسخير كل موارد حكومة تسيير الأعمال لصرف المرتبات ونفقات التشغيل.

هذا بالإضافة إلى سياسة تقطيع أوصال الضفة الغربية، وما أدى إليه من فوضى أمنية أضرت بمكونات السلطة الفلسطينية، وأدت إلى عجزها عن القيام بمهامها، وانعكست سلباً على المستوى الأمني والمعيشي للمواطن الفلسطيني في مناطق السلطة الفلسطينية، وعلى حق المواطن الفلسطيني في مختلف الجوانب الحياتية³⁵. وأعاققت الإجراءات الإسرائيلية وسياساتها تنفيذ بعض مشاريع البنية التحتية والمشاريع الزراعية التطويرية وغيرها. كما واجهت الوزارات الفلسطينية العديد من المعوقات لعملها نتيجة للانتهاكات الإسرائيلية ومن أبرزها غياب التواصل مع الطواقم الفنية والإدارية للوزارات في قطاع غزة. وإعاقة الاحتلال لتنفيذ بعض المشاريع خصوصاً الحدودية، وعدم التزام الجانب الإسرائيلي بالاتفاقيات الموقعة.

34 "التقرير الربعي الثالث للحكومة الفلسطينية الثانية عشرة، الانجازات 2008/1/1-2008/3/31"، الأمانة العامة لمجلس الوزراء، الإدارة العامة لجودة الأداء الحكومي، رام الله، 2008/3/31.

35 تقرير حول "الحكومة الفلسطينية الثانية عشرة 2007/6/16-2008/6/16"، صادر عن الأمانة العامة لمجلس الوزراء في السلطة الوطنية الفلسطينية، رام الله، تشرين الثاني/نوفمبر 2008.

وعلى مستوى الوزارات، عانت وزارة التربية والتعليم العالي من الحواجز والعراقيل الإسرائيلية التي ساهمت في الحد من حركة الطلاب والمدرسين بين المدن والبلدات الفلسطينية. كما أعاقت ممارسات سلطات الاحتلال الإسرائيلي، وبشكل خاص اقتحامها للمدن والقرى والبلدات الفلسطينية ولمقار الأجهزة الأمنية والعبث بها، عمل وزارة الداخلية. وعانت وزارة الاقتصاد الوطني من ممارسات سلطات الاحتلال وما ينجم عنها من إعاقة لعمل الوزارة في مجال ضبط السوق والسيطرة عليه، إضافة إلى مواصلة تدفق منتجات المستوطنات الإسرائيلية إلى السوق المحلية ما يلحق ضرراً بالاقتصاد الوطني الفلسطيني، وصعوبة التواصل مع السوق الجنوبي في القطاع نتيجة لفصل الضفة عن القطاع، وتزايد شكاوى الشركات والمؤسسات من صعوبة تنقل البضائع بينها.

وساهم عزل مدينة القدس وتقطيع أوصال الضفة من خلال الحواجز وجدار الضم والتوسع التي تحد من حرية الحركة سواء للمواطنين أو السياح الأجانب في أداء وزارة السياحة لمهامها. وتسبب غياب سيطرة الجانب الفلسطيني على المعابر في إعاقة عمل وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، حيث تسبب ذلك في إغراق السوق الفلسطينية ببضائع مختلفة في مجال الاتصالات وغير الخاضعة للرقابة الفلسطينية. إضافة إلى ما تعاني منه الوزارة من عدم تعاون الجانب الإسرائيلي لمنح ترددات لشركات منافسة أخرى تم ترخيصها من الوزارة، الأمر الذي يعيق تنفيذ قرار مجلس الوزراء بفتح السوق وتحرير قطاع الاتصالات.

وساهم ازدياد عدد المعتقلين داخل السجون الإسرائيلية إلى مضاعفة جهود وزارة شؤون الأسرى والمحررين خاصة في ظل غياب الموارد المتاحة لتقديم الخدمات لتأهيل الأسرى المحررين خاصة في قطاع التعليم. ويبلغ عدد المعتقلين في السجون الإسرائيلية حوالي 9000 معتقل بينهم 75 أسيرة و 265 طفلاً، و 41 نائباً ووزيراً سابقاً³⁶، منهم المعتقلون إدارياً ومنهم مرضى يعيشون

36 عبد الناصر فروانه، حصاد عام 2008 كان مريراً وقاسياً ومرّ ثقيلًا على الأسرى وذويهم وشهد انتهاكات

غير مسبوقه، على الصفحة الإلكترونية فلسطين خلف القضبان،

<http://www.palestinebehindbars.org/ferwana11j2009.htm>

في ظل ظروف بالغة القسوة جراء سياسة التعذيب والقمع والمماطلة والإهمال الطبي الذي يهدد حياة العشرات منهم. وتقدم الحكومة الفلسطينية الدعم اللازم لمساندتهم ومساعدة ذويهم من رواتب، كالتنينا للأسرى، إعانات لذوي الأسرى، أتعاب محاماة.

إن تزايد أعداد الأسرى والمعتقلين يتقل كاهل وزارة شؤون الأسرى والمحررين بمزيد من الأعباء للقيام بدورها في تقديم الخدمات للأسرى وذويهم وللأسرى المحررين لمساعدتهم على مختلف المستويات، من حيث السعي للإفراج عنهم والمساهمة في تقديم كل ما من شأنه المساعدة في تحسين أوضاعهم الحياتية والتخفيف من معاناتهم ومعاناة ذويهم.

وقد تأثرت خلال عام 2008 قدرة وزارة شؤون الأسرى والمحررين على توفير احتياجات "الكتنينة" لجميع الأسرى، وتم وقفها لفترة بسبب الظروف المالية الصعبة، وبسبب ازدياد أعداد الأسرى والمعتقلين الفلسطينيين، توقفت الوزارة عن تغطية تعليم الأسرى داخل السجون الإسرائيلية، وتعذر عليها تسديد كافة الرسوم الجامعية عن أبناء الأسرى لدى بعض الجامعات الفلسطينية، ولم تتمكن من صرف مستحقات بعض الأسرى المحررين من ذوي الحالات الخاصة خلال الربع الأول من العام، كما لم تتمكن من صرف قيمة فواتير العلاج غير المتوفر في العيادات الحكومية لذوي الأسرى وعائلاتهم، وكذلك التحويلات الطبية للعلاج في الخارج، إضافة إلى عدم قدرة الوزارة المنتظمة على تغطية الغرامات المالية التي تفرض على الأسرى من محاكم الاحتلال الإسرائيلي، وعلى توفير موازنة لتوفير رواتب عشرات المحامين العاملين من أجل قضايا الأسرى الفلسطينيين نتيجة لتزايد أعداد الأسرى والمعتقلين في سجون الاحتلال الإسرائيلي.

كما ازداد الضغط على القطاع الصحي نتيجة للممارسات الإسرائيلية بفعل الاجتياحات في قطاع غزة وما نجم عنها من شهداء وجرحى في صفوف المواطنين خاصة الأطفال والنساء، إضافة إلى ما يخلفه حصار قطاع غزة وما يسببه من إعاقة لسفر آلاف المرضى والمصابين بفعل الاجتياحات الإسرائيلية والذين يحتاجون للرعاية الطبية غير المتوفرة في مستشفيات القطاع وعالية

النفقات في الخارج، وما سببه الحصار من نقص للأدوية والمستلزمات والأجهزة الطبية، الأمر الذي يتسبب في تهديد حياة المواطنين وارتفاع الوفيات اليومية في صفوفهم، حيث بلغ عدد شهداء الحصار الذين توفوا نتيجة لعدم السماح لهم بالسفر للعلاج في الخارج 274 مواطناً، عدا عن النقص في اللوازم والمعدات الطبية والنقص في الأصناف الدوائية والذي بلغ نتيجة للحصار ما يقارب من 140 صنفاً.

كما ساهم الحصار في ازدياد معدلات البطالة (بلغت نسبة البطالة في الأراضي الفلسطينية 26.0%، و19.0% في الضفة الغربية، و40.6% في قطاع غزة)³⁷ والذي أدى بدوره إلى زيادة الطلب على الخدمات الحكومية المقدمة من وزارة الشؤون الاجتماعية، وإعاقة تنفيذ العديد من المشاريع، وعدم القدرة على تقديم الخدمات الأساسية للمواطنين بفعل استمرار الحصار. وعانت وزارة الزراعة من إغلاق المعابر والحصار الإسرائيلي على قطاع غزة الذي أدى إلى وقف حركة التصدير وتبادل السلع والبضائع وتضييق مساحة الصيد الممنوحة للصيادين. أما وزارة الحكم المحلي فقد ساهمت ممارسات الاحتلال والتي تعوق على الهيئات المحلية استخدام المجال الحيوي المحيط بها في تنفيذ مشاريعها وخدماتها، كون المسافات ما بين التجمعات السكانية مناطق خاضعة للسيطرة الإسرائيلية الكاملة. وأدى عدم توفر المواد الإنشائية اللازمة لتنفيذ المشاريع وارتفاع أسعارها خاصة في القطاع بفعل الحصار المفروض عليه إلى التأثير سلباً على تنفيذ بعض المشاريع وتوقفها لدى وزارة الأشغال العامة. ولم تتمكن وزارة العمل من الحصول على أي تصريح لعمل عمال قطاع غزة داخل الخط الأخضر نتيجة للحصار والإغلاق المفروض على القطاع.

تكلف الانتهاكات الإسرائيلية خزينة السلطة الفلسطينية خسائر سنوية تقدر بملايين الدولارات، والتي تخصص لإعادة بناء وإعمار المساكن المباني المتضررة بفعل القصف الإسرائيلي، وأعمال الهدم جراء الاعتداءات الإسرائيلية المتواصلة، وتطوير وإعمار البنية التحتية التي تقوم قوات الاحتلال

37 أرقام وحقائق إحصائية حول أوضاع الشعب الفلسطيني صادرة عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بتاريخ 2009/5/14.

بتدميرها وإصلاح الأضرار الناتجة عنها، ومواجهة أعمال الاستيطان والجدار الضم والتوسع، وتعزيز صمود المواطنين أمام المضايقات الإسرائيلية في المناطق المتضررة منها واستصلاح الأراضي المهدهدة بالمصادرة لحمايتها.

عمومًا، واجهت وزارات السلطة الفلسطينية العديد من الصعوبات والعراقيل في أدائها لمهامها خلال عام 2008، ونتيجة إلى عدم قدرة الوزراء على التنقل ما بين الضفة الغربية وقطاع غزة بسبب الإغلاقات التي فرضتها سلطات الاحتلال، لم تتمكن الحكومات المتعاقبة من ترجمة برامجها التي نالت ثقة المجلس التشريعي على أساسها إلى خطط واضحة، وإنجازات ملموسة لتحقيق التغيير المطلوب، وساهمت الإجراءات الإسرائيلية بشكل واضح في تراجع أداء معظم مؤسسات السلطة التنفيذية خلال عام 2008 بشكل ملحوظ.

نتيجة لممارساتها تتحمل سلطات الاحتلال المسؤولية عنها وقوع الكارثة البيئية في قرية أم النصر "القرية البدوية" شمال مدينة بيت لاهيا في شمال قطاع غزة، عندما فاضت مياه الصرف الصحي من أحد أحواض تجميع المياه العادمة صباح يوم 2007/3/27، وأدت إلى مقتل خمسة أشخاص من سكان القرية غرقًا، إضافة إلى إصابة نحو 20 مواطنًا آخرين، وتدمير وتضرر العشرات من المنازل السكنية والممتلكات العامة فيها.

وما زالت ممارسات الاحتلال تعطل تنفيذ الحلول المطروحة من قبل السلطة الوطنية لحل الأزمة، وحالت دون التمكن من إيجاد حلول ملائمة للأحواض الرئيسية التي زادت فيها المياه العادمة عن الحد الأقصى لطاقتها الاستيعابية، كما تتحمل سلطات الاحتلال المسؤولية منذ البداية عندما اختارت مكانا غير ملائم لإقامة محطة معالجة المياه العادمة.

ولا تسمح قوات الاحتلال للفرق والطواقم العاملة في مشروع نقل الأحواض إلى شرق جباليا بالعمل المستمر، وأطلقت النيران العشوائية تجاههم، وكان إنجاز ذلك المشروع سيخفف من الضغط على الأحواض الرئيسية في محطة معالجة مياه الصرف الصحي في منطقة شمال غزة، ومن ثم من المياه العادمة المتدفقة إلى الحوض الاحتياطي الذي انهار. وكانت السلطات الإسرائيلية قد

منعت مد خط لنقل المياه العادمة من أحواض محطة معالجة الصرف الصحي في شمال قطاع غزة إلى البحر، كما هددت بقصف الخط في حال تنفيذه، ورفضت ضخ الكميات المتزايدة من المياه العادمة في الأحواض الرئيسية إلى المنطقة شمالي الأحواض المسماة بالمنطقة الصفراء، لغرض التخفيف من عبء الحوض الاحتياطي الإضافي³⁸.

وتعطل جراء الحصار مشروع الصرف الصحي ومشروع مياه الأمطار، إضافة إلى عشرات المشاريع التي تستهدف شق طرق وتعبيدها، وإعادة صيانة شبكات المياه والإنارة في محافظة خان يونس، كما توقفت مشاريع مماثلة تشرف عليها البلديات والمؤسسات الحكومية في القطاع.

أما وزارة الشؤون الاجتماعية فقد انصب دورها نتيجة للممارسات الإسرائيلية القمعية على القيام بدور إغاثي، جاء ذلك على حساب برامج التنمية الاجتماعية التي تهدف إلى حماية المجتمع الفلسطيني من المشاكل الاجتماعية عبر تقديم الدعم لكافة قطاعات العمل الاجتماعي، حيث تم نتيجة للوضع الذي تعيشه الأراضي الفلسطينية المحتلة إلغاء برامج التنمية الاجتماعية، وما أعاق عمل الوزارة هو عدم صرف المستحقات المالية للأسر المستفيدة من مساعدات الوزارة، نتيجة الحصار المالي المفروض على السلطة الوطنية.

ونظرا لتعرض القطاع الزراعي إلى أضرار بالغة نتيجة للممارسات والانتهاكات الإسرائيلية، كمصادرة الأراضي الزراعية وتجريفها، إضافة إلى بناء جدار الضم والتوسع الذي حارب المزارعين في قوت عائلاتهم، فقد فرض هذا على وزارة الزراعة التوجه كغيرها من الوزارات للعمل على تنفيذ مشاريع إعانة وتعويض للمزارعين عن الأضرار التي تكبدوها نتيجة للأشكال المختلفة من الانتهاكات الإسرائيلية، وعدم قدرتها على التخطيط للمستقبل أو إجراء أي خطوات تطويرية في قطاع الزراعة، فقد عمدت وزارة الزراعة إلى تنفيذ سلسلة من المشاريع، كحفر الآبار، وشق الطرق، واستصلاح الأراضي

38 تقرير قرية أم النصر، كارثة بيئية مستمرة"، (غزة: المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، آب 2007)، على

الموقع الإلكتروني للمركز: http://www.pchrgaza.org/files/REPORTS/arabic/om_naser.html

الزراعية، إضافة إلى إعداد خطط عمل تتعلق بالاستجابة للحاجات الملحة للمزارعين المتضررين نتيجة للاعتداءات الإسرائيلية، وتكثيف الاتصالات مع الدول المانحة لتوفير الدعم المالي والفني للقطاع الزراعي، وكذلك استمرار الوزارة في العمل على قاعدة المعلومات للمزارعين المتضررين من التجريف والاجتياحات الإسرائيلية.

وبدلاً من قيام وزارة الإسكان والأشغال العامة بأعمال البناء وتنمية القطاعات المختلفة، واصلت الوزارة إلى جانب عملها العمل على حصر الأضرار وإصلاح الدمار الناتج عن الممارسات الإسرائيلية في المساكن والمباني والبنية التحتية والمرافق العامة والخاصة، كما أعطت الوزارة في الفترة الماضية أولوية للمشاريع التنموية قصيرة الأجل والمولدة للعمالة، بهدف خلق فرص عمل للأعداد الكبيرة من العمال العاطلين عن العمل، والمساعدة في محاربة الفقر، ودعم الوضع الاقتصادي. ويعد إعادة إعمار البيوت والمنشآت الحكومية التي دمرتها قوات الاحتلال في الضفة والقطاع إحدى أهم أولويات العمل التي حددتها الوزارة، إضافة إلى إعادة تأهيل الطرق التي دمرتها الاجتياحات المتكررة للأراضي الفلسطينية من قبل سلطات الاحتلال.

4- أثر العدوان على قطاع غزة:

طال الهجوم العدواني المسلح الذي شنته قوات الاحتلال الإسرائيلي على قطاع غزة من خلال القصف الجوي الواسع النطاق أحياء سكنية، ومساجد ومؤسسات صحية ومدارس وجامعات ومقار للأونروا ومكاتب صحافية، بالإضافة إلى تدمير البنية التحتية من طرق وشبكات الكهرباء ومحولاتها وآبار المياه الرئيسية وخطوط التغذية لمياه الشرب وشبكة الاتصالات، والعشرات من مقار الشرطة والأجهزة الأمنية، والمباني الحكومية والبيوت السكنية في كافة أنحاء قطاع غزة ومناطقه المأهولة بالسكان المدنيين، وعمدت قوات الاحتلال إلى

استهداف الصحفيين وسيارات الإسعاف والطواقم الطبية والإنسانية العاملة في الميدان³⁹.

أدى العدوان واستمرار القصف الإسرائيلي الجوي المتواصل لأهداف بشرية ومادية في القطاع إلى استشهاد المئات من الفلسطينيين، حيث سقط خلال الأيام الخمسة الأخيرة من عام 2008 ما لا يقل عن 335 فلسطينياً، من بينهم 42 طفلاً و 14 امرأة، بالإضافة إلى جرح 990 آخرين، وكان معظم الشهداء والجرحى من المدنيين والشرطة المدنية الذين يعتبرون من الفئات المحمية بموجب القانون الدولي الإنساني.

واستهدفت الغارات الجوية الإسرائيلية خلال العدوان على القطاع الممتلكات العامة والخاصة للشعب الفلسطيني ومقومات وجوده الأساسية وذلك بشكل ممنهج، وتم على سبيل المثال لا الحصر قصف مقار كل من المجلس التشريعي الفلسطيني، وزارات التربية والتعليم العالي والعدل والداخلية، والتي لا تعد ملكاً لحركة حماس أو أي طرف سياسي محدد وإنما ملكاً لكافة أبناء الشعب

39 وشملت المواقع التي قام الطيران الحربي باستهدافها حتى تاريخ 2008/12/31 المواقع التالية حيث دمر معظمها كلياً ودمر البعض الآخر جزئياً وهي: موقع القوة 17 سابقاً، موقع البحرية، موقع الأمن الوطني شرق جباليا، موقع الأمن الوطني شمال قطاع غزة، مدينة عرفات للشرطة، مركز شرطة رفح، مقر الشرطة البحرية في خان يونس، مقر الأمن الوقائي سابقاً في غزة، مقر شرطة الشجاعة، مقر شرطة الشاطئ، سجن غزة- السرايا، مقر المشتل، منتدى الرئاسة، مركز العباس، مركز شرطة التفاح، موقع الدفاع المدني في الزهراء، موقع شرطة الزهراء، موقع الأمن الوطني في المغراقة، موقع شرطة أبو مدين، موقع الدفاع المدني في دير البلح، موقع شرطة دير البلح، الشرطة البحرية، موقع مقبولة، مقر الأمن الداخلي في خان يونس، مقر الضابطة الزراعية، شرطة التدخل وحفظ النظام، مركز شرطة القرارة، مقر الأمن والحماية في خان يونس، مقر الأمن الوطني في عيسان، الشرطة البحرية في النصيرات، مجمع الوزارات في غزة، مركز شرطة تل السلطان، موقع سعد صايل في رفح، مركز الشرطة البحرية في رفح، مقر محافظة رفح، مقر بلدية رفح، نقطة شرطة مصبح شمال رفح، موقع الشرطة البحرية في الشيخ عجلين، مجمع الوزارات في غزة، موقع الشرطة البحرية شمال غزة، عيادة البريج الحكومية.

الفلسطيني، فهي مؤسسات عامة سيلحق تدميرها ضرراً شديداً وبعيد الأمد على حقوق ومقدرات الشعب الفلسطيني. كما تصنف مراكز الشرطة وأفرادها من المكلفين بإنفاذ القانون، يصنفون ضمن المدنيين، وفقاً لقواعد القانون الدولي الإنساني، وأن استهدافهم داخل مقرات عملهم في الوقت الذي لم يشاركوا فيه في أية أعمال عسكرية قتالية يعد أمراً يحظره القانون الدولي الإنساني.

كما استهدفت قوات الاحتلال بالقصف البري والجوي أيضاً الميناء والبنية التحتية ومقدرات الشعب الفلسطيني كافة، وطواقم الإغاثة الطبية والإنسانية والدفاع المدني، إضافة إلى العيادات الطبية وورش صناعية وتجارية ومصانع ومرافئ للصيادين ومقار للبلديات والمؤسسات التعليمية والمؤسسات الإعلامية والشوارع، إضافة إلى تجريف آلاف الدونمات من الأراضي الزراعية وإحراق أضرار بالغة بالآلاف المنازل السكنية في محاولة ممنهجة لتدمير البنية التحتية والخدمات للشعب الفلسطيني في قطاع غزة. لقد عمدت قوات الاحتلال الإسرائيلي بشكل ممنهج إلى تخريب قطاع غزة بشكل شامل وتدمير المرافق الأساسية الحيوية والخدمات للسكان بهدف إرجاعه إلى الوراء وجعله مكاناً غير ممكن تحمل العيش فيه.

إن في استهداف قوات الاحتلال للممتلكات العامة التي تعد ملكاً للشعب الفلسطيني ومقدراته المحمية بموجب القانون الدولي الإنساني الذي ضمن حمايتها عبر إصباح صفة الملكية الخاصة لحمايتها حتى ولو كانت ممتلكات عامة، كالمجلس التشريعي والمدارس والمراكز الثقافية، كما أن استهداف البنية التحتية كشبكات المياه والكهرباء والطرق وغيرها والمؤسسات الرسمية والتي تعد ملكاً عاماً للشعب الفلسطيني من شأنه أن يترك آثاراً مستقبلية سلبية كبيرة وبعيدة المدى على حقوق الإنسان الفلسطيني وتمتعه بالخدمات الأساسية نظراً للدمار الكبير الذي لحق بالمنشآت المدنية والمؤسسات العامة والمباني الحكومية ومقار الأجهزة الأمنية ومنها الشرطة المدنية، وما سيتبعه من فوضى في الوضع العام ما سيؤثر على الوضع الأمني والنظام في القطاع، وعلى قدرة مؤسسات السلطة على أداء المهام المنوطة بها وضمان حماية حقوق المواطن الفلسطيني وتوفير الخدمات الضرورية لاستمرار بقائه وللعيش الكريم.

5- أثر الانتهاكات الإسرائيلية على الاقتصاد الفلسطيني:

إن محدودية خيارات السياسة الاقتصادية للسلطة الفلسطينية ومحدودية وضيق حيز السياسات التجارية والاقتصادية المتاحة في اتفاق باريس الاقتصادي لعام 1994 ما بين منظمة التحرير الفلسطينية وحكومة إسرائيل قد أثرت على قدرة السلطة الفلسطينية على إنعاش وتنمية اقتصاد مزقه الاحتلال وأدواته، فلا تزال السيادة معدومة على الأرض الفلسطينية والحدود والمياه والموارد الطبيعية، ولا سيطرة على كل من المجال الجوي والبحري والبري وعلى حركة كل من الأفراد والبضائع⁴⁰. وفي ظل غياب خيارات السياسة الاقتصادية والتجارية فإن أي تخطيط أو تطوير سيكون غير مجد، حيث أن مجموعة الأدوات الاقتصادية المتاحة هشة ومحدودة ولم تحم الاقتصاد الفلسطيني من الدمار.

إن إنهاء السياسات الإسرائيلية المتمثلة في الإغلاق والقيود على حرية الحركة والتنقل وجدار الضم والتوسع تعد من الأمور الضرورية لتحقيق النمو الاقتصادي. وتساهم السياسات الإسرائيلية الاحتلالية بكافة جوانبها (حظر التجول والإغلاق وجدار الضم والتوسع والحصار والحواجز والعزل) في تقييد وتراجع الاقتصاد الفلسطيني باستمرار ومنعه من النمو والتقدم، ما يؤدي إلى سلسلة من عدم النمو والركود وترسيخ حالة "تكوص التنمية"، حيث أدت الاغلاقات إلى تقليص كبير في إنتاجية الأيدي العاملة الفلسطينية ورفع تكاليف المواصلات وعرقلة نمو وحركة رأس المال، وخسارة ثلث الممتلكات العامة والخاصة نظرا لهدمها بفعل الاحتلال منذ عام 2000، إضافة إلى خسارة 15% من الأراضي الزراعية الخصبة نتيجة لبناء الجدار، وفقدان جميع المكاسب

40 صحيفة القدس، الثلاثاء 9/9/2008، "تقرير لـ "الاونكتاد" يكشف عن محدودية قدرة السلطة الوطنية على إنعاش وتنمية اقتصادها الذي مزقته الحرب والاحتلال".

الاقتصادية التي تحققت سابقا، حيث بلغ معدل النمو السنوي في دخل الفرد 4.3% وتراجع في معدل البطالة بنسبة 5%⁴¹.

وكانت قوات الاحتلال قد عملت خلال عام 2008 على مصادرة قرابة الـ8000 دونم من الأراضي الفلسطينية لصالح بناء جدار الضم والتوسع، وتجريف نحو 5000 دونم مزروعة بالأشجار والمحاصيل المختلفة وهدم المنازل التي يمر الجدار بقربها وتشريد المواطنين، إضافة إلى اقتلاع 8000 من الأشجار المثمرة والحرجية ومختلف الغراس. كما طرحت السلطات الإسرائيلية خلال عام 2008 عطاءات لبناء نحو 28772 وحدة استيطانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، 76% منها في محافظة القدس و23% في محافظة بيت لحم لتعزيز سيطرتها على القدس من كافة الاتجاهات وتعزيز الاستيطان فيها⁴².

يزداد الوضع في قطاع غزة سوءا، فالقطاع الذي يتعرض لإغلاق تام لا يمتلك إلا تمويين بسيط للاحتياجات الأساسية والمواد الإنسانية المسموح بها، إضافة إلى منع الدعم والمعونات الأجنبية. كما أن 8 من كل 10 أفراد يعيشون تحت خط الفقر، و7 من كل 10 يعيشون حالة فقر حاد وتزداد نسبة البطالة وتراجع استثمارات القطاع الصناعي وتقلص عدد المنشآت الصناعية. وتفاقت الأزمة المالية بسبب تحصيل الإيرادات من دولة الاحتلال واحتجاز جزء كبير منها لفترات طويلة.

خلف الحصار المفروض على قطاع غزة خسائر مباشرة فاقت 750 مليون دولار، وتعطل 140 ألف عامل عن العمل جراء إغلاق المعابر، فقد أغلق ما نسبته 97% من المصانع والورش الصناعية وشركات المقاولات من أصل 3900 مصنع وورشة عمل، وتوقف الباقي مع انقطاع الكهرباء ونقص الغاز

41 صحيفة القدس، الثلاثاء 2008/9/9، تقرير لـ "الاونكتاد" يكشف عن محدودية قدرة السلطة الوطنية على إنعاش وتنمية اقتصادها الذي مزقته الحرب والاحتلال.

42 تقرير "شعب تحت الاحتلال: الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الشعب الفلسطيني، حصاد العام 2008"، (رام الله: دائرة العلاقات القومية والدولية في منظمة التحرير الفلسطينية، كانون الثاني/يناير 2009).

والوقود، ما أضاف خمسة وثلاثين ألف عامل إلى قائمة البطالة⁴³. يدفع حصار دولة الاحتلال لقطاع غزة إلى حافة الانهيار وتستمر دولة الاحتلال في تضيق حصارها المستمر لتسعة عشر شهرا لقطاع غزة ما دفع البنوك للتوقف عن العمل والأعمال التجارية لإغلاق أبوابها، وتوقف خدمات الصرف الصحي والكهرباء وبرزت أزمة المياه والوقود والغاز وبداية ظهور طوابير الخبز في الشوارع.

واجه الاقتصاد الفلسطيني ظروفا قاسية نتيجة للانتهاكات الإسرائيلية، وسياسة الحصار والإغلاق التي تفرضها قوات الاحتلال على الضفة الغربية وقطاع غزة، ما أصاب مختلف القطاعات الاقتصادية بحالة من الشلل أفقدها القدرة على التطور والاستمرار. ويعتمد الاقتصاد الفلسطيني على الاقتصاد الإسرائيلي بشكل كبير في الخدمات، والترتيبات التجارية، وتدفق الصادرات والواردات، وعلى إمدادات المياه والكهرباء والمحروقات، ويؤثر على كافة مجريات حياة المواطنين الفلسطينيين.

إن القيود المشددة على حركة المواطنين، والإجراءات المعقدة على المعابر التي تم فرضها على استيراد البضائع من خارج البلاد ونقلها ما بين المدن والقرى الفلسطينية، وإغلاق الطرق، وكافة الإجراءات والانتهاكات الإسرائيلية الأخرى كانت لها آثار مدمرة على الاقتصاد الفلسطيني، الأمر الذي أعاق دور وزارة الاقتصاد الوطني لدى السلطة الوطنية الفلسطينية في تحسين الأوضاع الاقتصادية للشعب الفلسطيني، وفي توفير المناخ المناسب لعمل القطاع الخاص، وجذب الاستثمارات التي تدعم من جهتها وتساهم في إحداث النمو الاقتصادي اللازم.

ويشكل العمال الفلسطينيون شريحة كبيرة في المجتمع الفلسطيني تحارب في لقمة عيشها، وتتعرض باستمرار إلى الضغوطات وممارسات قوات الاحتلال بحقهم، فقد حرمت إجراءات سلطات الاحتلال الإسرائيلي القسم الأكبر من

43 تقرير إحصائي صادر عن اللجنة الشعبية لمواجهة الحصار حول الأزمة جراء الحصار على قطاع غزة وإغلاق المعابر التجارية بشكل كامل، وكالة معًا الإخبارية، 2008/11/24.

العمال الذين كانوا يعملون في إسرائيل من أعمالهم هناك، وحدث إلى حد كبير من حجم التصاريح الممنوحة لهؤلاء العمال، فمثلاً، ارتفعت نسب البطالة في قطاع غزة في حالات الإغلاق الشامل لتصل إلى 55%⁴⁴.

وفقدت السلطة الوطنية القدرة على إعادة إنعاش القطاع الخاص من خلال توفير البيئة المناسبة للإنتاج وتوفير مخارج للتجارة الدولية وتحقيق التنمية الشاملة، كما فقدت القدرة على دعم برامج تشغيل وتشغيل طارئ، وقد أجمع دبلوماسيون وخبراء غربيون على أن الضغوطات الغربية دفعت بعض البنوك إلى قطع التعامل مع الحكومة الفلسطينية، خشية تعرضها لعقوبات ودعاوى قانونية أميركية، الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى حدوث أزمة اقتصادية.

وتواجه العديد من المؤسسات الاقتصادية الفلسطينية خطر الانهيار بفعل الركود الاقتصادي والمديونية العالية، وبفعل الحصار والإغلاق، حيث لم تستطع العديد من المؤسسات تطوير ذاتها، والاستمرار في تقديم الخدمات والنهوض بالمستوى الاقتصادي للمواطنين، وتراجع قطاع الصناعة نظراً لاعتماد 90% من الصناعات الفلسطينية على المواد الخام المستوردة من دولة الاحتلال والدول الأخرى عبر المعابر التجارية، وأدى إلى تراجع الطاقة الإنتاجية، ما يعني انخفاض مساهمة هذا القطاع في الاقتصاد الفلسطيني، كما أدى استمرار الإغلاق إلى إحجام المستثمرين الأجانب والفلسطينيين عن إقامة مشاريع استثمارية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، في الوقت الذي تمت فيه تصفية مشاريع كانت قائمة فيها نظراً للركود الاقتصادي⁴⁵.

44 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، على الصفحة الإلكترونية: <http://www.pcbs.gov.ps>

45 تقرير "اتفاقية المعابر: عام آخر من المعاناة"، (غزة: المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، 2006).

6- أثر الانتهاكات الإسرائيلية على أداء القطاعات الخدمية الحيوية في السلطة الفلسطينية:

أ . القطاع الصحي:

أدت الإجراءات الإسرائيلية، إلى نشوء وضع سياسي معقد في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية، أثر بشكل مباشر على العديد من حقوق المواطن الفلسطيني، وساهم في تدهور الأوضاع الإنسانية والصحية لسكان قطاع غزة، حيث يتبع 80% من المستشفيات والعيادات الطبية في الضفة الغربية وقطاع غزة للسلطة الوطنية.

وعانى القطاع الصحي الفلسطيني في قطاع غزة خلال العمليات العسكرية الإسرائيلية هناك من الضغوطات في ظل شح الموارد، ما اضطره إلى العمل في ظل ظروف بالغة الصعوبة، بشكل أثر على أدائه والخدمات الطبية المقدمة للمواطن الفلسطيني. كما تسببت ممارسات جيش الاحتلال على الحواجز العسكرية والمعابر الحدودية، في إعاقة وصول المرضى إلى الخدمات الصحية واستشهاد عشرات المرضى على الحواجز والمعابر.

أما عن الوضع الصحي في قطاع غزة نتيجة للحصار الخانق وإغلاق المعابر فقد أفادت المصادر الطبية في وزارة الصحة في قطاع غزة نفاذ 105 أصناف دوائية تماماً من مستشفيات القطاع، إضافة إلى نفاذ 225 صنفاً من المستهلكات الطبية الهامة من بينها الشاش والضمادات والرباطات الطبية.

وعانت المراكز الصحية كافة من نقص في الإمدادات الخاصة بالأدوية واللقاحات، كما عانت من عجز في توفير خدمات الرعاية الصحية اللازمة لمرضى السرطان والكلية بشكل كاف، وذلك في ظل رفض منح السلطات الإسرائيلية للتصاريح، والإغلاق الذي يحد من إمكانية تحويل المرضى إلى المستشفيات خارج الضفة والقطاع أو إلى إسرائيل.

عانت مستشفيات القطاع من نقص في أصناف الأدوية لأكثر من 40% من الأصناف، خاصة تلك اللازمة لمرضى ارتفاع ضغط الدم والقلب والربو

والسكري والأمراض المزمنة الأخرى، كما ان هناك نقصا في المستهلكات الطبية وتشمل لوازم الغيار والعمليات والتعقيم بما فيها الأدوات الجراحية اللازمة للعمليات الطارئة والعادية، إضافة إلى المحاليل والأصباغ ولوازم المختبرات اللازمة لتشخيص كثير من الأمراض. وعانت أجهزة الأشعة الرقمية في المستشفيات من عطل كبير، حيث هنالك عطل في التخطيط القطاعي اللازم لتشخيص كثير من الأمراض والأورام، كما أن هنالك الكثير من قطع الغيار للأشعة التلفزيونية والملونة غير متوفرة، إضافة إلى النقص الحاد في الأدوية والمحاليل اللازمة لمرضى الكلى، والنقص في الغازات الطبية اللازمة لغرف العمليات. وكان أكثر من 60% من سيارات الإسعاف متوقف عن العمل نتيجة لعدم توفر قطع الغيار، وعدم توفر الوقود اللازم لها⁴⁶.

وتعطلت الكثير من أجهزة التعقيم في المستشفيات عن العمل بسبب نقص قطع الغيار، كما ان هناك نقصا حادا في الطعومات اللازمة للأطفال، ما سبب في نقص المناعة وانتشار الأمراض، كما أدى عدم السماح بمغادرة المرضى للعلاج في الخارج إلى ازدياد عدد ضحايا الحصار حيث ارتفع الرقم إلى 274 ضحية منهم 57 طفلا و81 امرأة.

في ظل الحصار طويل الأمد المفروض على القطاع أصبحت مؤسسات وزارة الصحة ملاذًا لآلاف المرضى الذين أعيتهم حلقات الحصار، إلا أنها عانت من نقص شديد في كل شيء حتى في الأدوية والمهمات الطبية نتيجة للحصار الإسرائيلي المحكم على معابر القطاع والذي فتك بأرواح المئات من مرضى القطاع الذين اجتمعت عليهم كل أسباب الموت وانتفت من حولهم كل مقومات الحياة. وتسبب ذلك في تلاشي العديد من الأصناف الأساسية والضرورية من الأدوية والمستهلكات والأجهزة الطبية، ما اضطر وزارة الصحة الفلسطينية الإعلان عن تخفيض إجراء العمليات الجراحية داخل مستشفياتها إلى النصف وتقليص عدد حالات المبيت قدر المستطاع نتيجة الفقر الحاد في جميع الأدوية

46 تقرير إحصائي صادر عن اللجنة الشعبية لمواجهة الحصار حول الأزمة جراء الحصار على قطاع غزة وإغلاق المعابر التجارية بشكل كامل بعنوان "انهيار في خدمات الكهرباء والمياه والصرف الصحي وتساعد أزمة الوقود والدقيق في القطاع"، وكالة معا الإخبارية، 2008/11/24.

والمستلزمات والأجهزة الطبية اللازمة لسير العمل الطبي. في الوقت الذي تمتلئ فيه بآلاف الحالات المرضية الصعبة والمتفاقمة جراء منعها من السفر للعلاج بالخارج، وصور نقص الادوية والمستلزمات الطبية بالشكل التالي⁴⁷:

- نفاذ 105 أصناف من الأدوية الأساسية من ضمنها أدوية مرضى السرطان والكبد والقلب وغسيل الكلى ومحاليل الأطفال وأدوية مرضى زراعة الكلى الذين يحتاجون إلى تناول دواء سيليسبيت مدى حياتهم.

- نفاذ 225 صنفا من المهمات الطبية التي تستعمل في غرف العمليات والعناية المركزة وأقسام الطوارئ والولادة وغيرها.

- نفاذ أدوية 80 طفلا مصابين بالتليف التحويلي للرئة ما قد يؤدي بحياتهم في أي لحظة.

- نفاذ الأدوية الخاصة بعلاج مرضى السرطان بالكامل من مستشفيات القطاع.

- تعطل 220 جهازا أساسيا تلزم في غسيل الكلى وعلاج أمراض السرطان والقلب والأمراض الخطيرة.

- نفاذ كميات الحليب المخصصة للأطفال المرضى بنقص الفينيلين وعددهم 120 طفلا، ما سوف يتسبب بالتأكد بتلف خلايا أدمغتهم وحدوث حالات تخلف بين صفوفهم.

- تعطل جهاز قسطرة القلب الوحيد في القطاع نتيجة عدم إدخال قطاع الغيار اللازمة لصيانتته.

47 بيان صحافي "نتيجة للنقص الشديد في كل شيء: وزارة الصحة في قطاع غزة المحاصر تخفض إجراء العمليات الجراحية إلى النصف وتقلص أعداد حالات المبيت"، كانون الأول/ديسمبر 2008، على الموقع الإلكتروني للوزارة:

<http://www.moh.gov.ps/newsite/ar/index.php?action=view&page=homepage>

- توقف 50% من سيارات الإسعاف عن العمل جراء منع إدخال قطع الغيار اللازمة لصيانتها منذ أشهر طويلة، وبالتالي فإننا نحذر أنه في حال حدوث اجتياح لقطاع غزة فإن جرحانا لن نجدوا من يقوم بتقديم الخدمات الإسعافية لهم أو نقلهم إلى المستشفيات.

- تعطل 30 جهازا تستعمل في المختبرات المركزية في الوزارة، حيث يستعمل بعضها في فحص وحدات الدم للتأكد من خلوها من الأمراض المعدية قبل نقلها، ما يندر بتفشي الأمراض المعدية والخطيرة في صفوف المواطنين.

- توقف محطات الأكسجين المركزية في كبرى مستشفيات القطاع.

- تعطل أجهزة بستره وتعقيم حليب الأطفال الخدج في مستشفيات الأطفال.

- توقف أجهزة التعقيم المركزية عن العمل جراء انقطاع التيار الكهربائي ما تسبب بحدوث شلل في غرف العمليات الجراحية.

- يتم شهريا رفض 60% على الأقل من طلبات السفر للعلاج بالخارج عبر معبر بيت حانون ، هذا بالإضافة إلى الإغلاق المحكم والتام لمعبر رفح البري ما تسبب بارتفاع عدد شهداء الحصار الذين بلغ عددهم حتى لحظة إعداد هذا البيان 275 ضحية بريئة من المواطنين المرضى.

- توقف مولدات الكهرباء الرئيسية في كبرى مستشفيات القطاع عن العمل نتيجة منع إدخال قطع الغيار اللازمة لصيانتها الدورية، وبالتالي وفي ظل الانقطاع المستمر للتيار الكهربائي فإن مرضى العناية المركزة والبالغ عددهم 180 حالة تعتمد بشكل كامل على الأجهزة المغذاة بالطاقة الكهربائية، وأكثر من 280 من الأطفال الخدج داخل أقسام الحضانه الذين يحتاجون إلى تدفئة دائمة، إضافة إلى أن أغلب أجهزة التنفس الصناعي والأجهزة الطبية اللازمة لعلاجهم هي معطلة أصلا.

الجدير بالذكر أن أغلب مستشفيات القطاع لا توجد فيها مولدات كهربائية احتياطية، ما يضاعف من مخاطر انقطاع التيار الكهربائي.

- آلاف جرعات تطعيمات الأطفال باهظة الثمن معرضة للتلف جراء استمرار انقطاع التيار الكهربائي عن الثلاجات الحافظة لها .

- عطل الكثير من لمبات كشافات غرف العمليات ما اضطر الأطباء إلى إجراء العمليات الجراحية على ضوء كشافات الجوال

- نفاذ غاز النيتروز الذي يستخدم في تخدير مرضى العمليات من مخازن وزارة الصحة

- توقف العديد من المصاعد الكهربائية داخل المستشفيات جراء عدم إدخال قطع الغيار اللازمة لصيانتها ما اضطر الطواقم الطبية إلى حمل المرضى للطوابق العليا بالأيدي حيث تظل ذلك للأسف سقوط بعض الحالات على درجات السلالم.

- نقص حاد في قطع غيار مضخات آبار المستشفيات ما أدى إلى انقطاع المياه لفترات طويلة عن بعض المستشفيات.

- توقف مشاريع صحية هامة مثل: مشروع مبنى الجراحات التخصصية في مجمع الشفاء الطبي، مشروع الاستقبال والطوارئ في مستشفى النصر للأطفال، مشروع قسم الأشعة وقسم النساء والتوليد في مستشفى كمال عدوان، مشروع بناء طابقين إضافيين في مستشفى شهداء الأقصى، ومشاريع ترميم وصيانة وتأهيل أقسام كثيرة في مستشفيات القطاع.

ب. القطاع التعليمي:

تصاعدت الممارسات الإسرائيلية ضد القطاع التعليمي خلال عام 2008 بشكل ملحوظ، حيث أدت الاجتياحات الإسرائيلية المتكررة للمدن والقرى والبلدات الفلسطينية إلى تعطل الدوام في 100 مدرسة، الأمر الذي أدى إلى ضياع ما لا يقل عن 150 يوماً دراسياً على الطلبة خلال عام 2008.

أثرت الاغلاقات والحواجز والجدار سلباً على العملية التعليمية، حيث أدت الاجتياحات المتكررة للمدن والبلدات الفلسطينية إلى تعطل الدوام في 100 مدرسة، الأمر الذي أدى إلى ضياع ما لا يقل عن 150 يوماً دراسياً على الطلبة خلال عام 2008. وأدت الممارسات الإسرائيلية إلى استشهاد أكثر من 40 طالباً وطالبة، 33 منهم من محافظات غزة، كما أصيب أكثر من 80 طالباً وطالبة بجراح مختلفة أدت إلى إعاقات دائمة حرمتهم من حقهم التعليمي وحدت من مستوى أدائهم. وتعرضت 10 مدارس لعمليات اقتحام ومداومة وإطلاق قنابل الغاز عليها من قبل قوات الاحتلال والمستوطنين المتطرفين. وتعرض ما يزيد عن 260 طالباً ومعلمًا وموظفًا للاعتقال، منهم 180 طالباً ومدرسياً و60 طالباً جامعياً و18 معلمًا وموظفًا، بشكل أرهق الأسرة التربوية وسبب مشاكل نفسية للطلبة⁴⁸.

وكان الأطفال من أكثر الفئات تضرراً، حيث تعرضوا للقتل والجرح والاعتقال والتعذيب واستهداف مدارسهم بالقصف والتدمير، وقيدت حركتهم عبر الحواجز العسكرية وبوابات جدار الضم والتوسع في انتهاك صارخ للقانون والأعراف الدولية التي تنص على ضرورة احترام حقوق الأطفال في التعليم والعيش بحرية وكرامة وأمان. ونتيجة لذلك برزت عدة مظاهر سلبية على الطفل الفلسطيني، ومن بينها زيادة معدلات الغياب عن المدرسة، وبالتالي انخفاض معدلات النجاح والنسب التحصيلية، وارتفاع نسبة ضعف الاستيعاب والفهم وقلة التركيز والانتباه، بشكل عرقل الأهداف التي سعت وزارة التربية إلى تحقيقها عبر خططها وبرامجها التطويرية. كما أدت سياسة الحصار وإغلاق المدن والقرى والبلدات الفلسطينية ومنع المرور عبر الحواجز إلى تزايد انتشار المشاكل النفسية

48 تقرير حول "آثار الاحتلال التدميرية على العملية التعليمية خلال عام 2008"، صادر عن دائرة الإعلام

التربوي في وزارة التربية والتعليم العالي، على الصفحة الإلكترونية للوزارة:

<http://www.moeh.gov.ps>

والسلوكية لدى الأطفال، بارتفاع حدّة العنف داخل المدارس، سواء بين الطلبة أنفسهم أو بينهم وبين معلمهم⁴⁹.

عرقلت الانتهاكات الإسرائيلية العملية التعليمية بشكل واضح وأدت إلى حرمان طلبة المدارس والجامعات من حقهم في التعليم، وذلك باستهداف طلبة المدارس والمدرسين الاحتلال أيضاً. كما برزت مشكلة انقطاع الكهرباء في قطاع غزة، ما أرهق الطلبة نفسياً وصحياً أثناء الدراسة، إضافة إلى بروز مشكلة توفير الكتب وورق الطباعة والمستلزمات الضرورية لطلبة مدارس قطاع غزة. وما يزال قطاع التعليم في مدينة القدس الشرقية المحتلة يتعرض للإهمال من قبل قوات الاحتلال، بسبب سياساتها في المدينة المحتلة وإحكامها للحصار بخنقها بجدار الضم والتوسع.

كما واجهت وزارة التربية والتعليم صعوبات في التواصل الميداني مع المديریات في الضفة الغربية بسبب كثرة الحواجز العسكرية الإسرائيلية التي تقطع أوصال المدن والقرى والبلدات بعضها عن بعض، هذا بالإضافة إلى ندرة التواصل بين الضفة والقطاع. إضافة إلى مشكلة عدم توفر الأبنية والغرف الصفية في مدينة القدس لصعوبة الحصول على رخص للبناء من البلدية فيها، وبناء جدار الضم والتوسع حول المدينة المقدسة والحواجز العسكرية الثابتة على جميع مداخلها والتي تؤثر سلباً على المسيرة التعليمية، حيث تعيق وصول الطلبة والمعلمين إلى مدارسهم. هذا بالإضافة إلى آثار الجدار على كافة المناطق التي تضررت باختراقه لأراضيها ما أدى إلى إعاقة وصول الطلبة والمعلمين إلى مدارسهم وأعاق بشكل نهائي التواصل معهم خلف الجدار.

وفقاً لوزارة التربية والتعليم واجهت العديد من المدارس في الأراضي الفلسطينية المحتلة تعليقاً جزئياً للدوام نتيجة لعمليات الجيش الإسرائيلي

49 تقرير حول "آثار الاحتلال التدميرية على العملية التعليمية خلال عام 2008"، صادر عن دائرة الإعلام

التربوي في وزارة التربية والتعليم العالي، على الصفحة الإلكترونية للوزارة:

<http://www.moehe.gov.ps>

المتكررة في الضفة الغربية وقطاع غزة، ويؤثر عدم الاطمئنان والمداهمات الإسرائيلية المستمرة في قطاع غزة والمناطق القريبة من الخط الأخضر على تعليم الأطفال وإيمانهم بأمان المدارس، وعملت الحوادث العنيفة منها على خلق أزمات نفسية لدى الطلبة تحتاج إلى رعاية خاصة. يعمل جدار الضم والتوسع على فصل وعزل الفلسطينيين عن أراضيهم وحياتهم وخدماتهم حيث يتم العبور من خلاله على أساس نظام البوابات والتصاريح، في الوقت الذي تزداد فيه القيود المفروضة على حركة وتقل المواطنين الفلسطينيين عموماً والتزايد الملحوظ في عمليات هدم المنازل ونزوح السكان وتشريدهم حيث تقلص عمليات الهدم من أي فرص للتطور الفلسطيني أو أي نمو وتوسع طبيعي للمناطق الفلسطينية المأهولة في ظل القيود الصارمة التي تفرضها سلطات الاحتلال والتي تساهم في تفاقم الأوضاع الإنسانية في الأراضي المحتلة. ويعد جدار الضم والتوسع أكبر انتهاك لحق الطلبة في التعليم ووصول الطلبة والمعلمين وكوادر التربية والتعليم إلى مدارسهم وأماكن عملهم وسكنهم، حيث يبلغ عدد المدارس المتضررة من الجدار حوالي (124 مدرسة) في الضفة الغربية والقدس المحتلة⁵⁰.

وسعت سلطات الاحتلال إلى عزل مؤسسات التربية والتعليم في الضفة الغربية عن مؤسسات التربية والتعليم في القطاع، كما حال إغلاق معبر رفح البري دون التحاق آلاف من طلبة القطاع الذين يواصلون دراستهم خارج المناطق الفلسطينية المحتلة بالجامعات في الخارج وحرمانهم من مواصلة دراستهم، حيث منعت دولة الاحتلال مئات الطلبة الجامعيين من مغادرة القطاع لمتابعة دراستهم في الخارج.

وخلال العدوان الإسرائيلي على القطاع، بات أكثر من نصف مليون فلسطيني من طلبة المدارس، بكافة مراحلها الابتدائية والإعدادية والثانوية، وهم من الأطفال، محرومون من الوصول إلى مدارسهم. وقد أصيب أكثر من (5000) طالبة وطالبًا بحالات صدمات نفسية أو بجراح خلال اليوم الأول من الغارات

50 تقرير حول "تأثير جدار الضم والتوسع العنصري على التعليم الفلسطيني"، دائرة الإعلام التربوي، وزارة التربية والتعليم العالي، على الموقع الإلكتروني للوزارة: www.mohe.gov.ps

الجوية، بينما كانوا يجلسون على مقاعدهم الدراسية، أو كانوا في طريقهم إلى مدارسهم المسائية. كما لا يزال معظم هؤلاء يتلقون دروسهم في خيم بدلا من الصفوف المدرسية المهدمة والتي لا تتوفر فيها الموارد التعليمية. لقد تضررت 7 مدارس شمالي قطاع غزة كليا وتضرر ما يزيد عن 150 مدرسة ابتدائية جزئيا، كما أعيقت الامتحانات المدرسية النهائية للفصل الدراسي الأول لكافة المراحل الدراسية وفقد الطلاب عشرات الأيام التعليمية، ولا تزال حركة هؤلاء محفوفة بالمخاطر نتيجة لانفجار مخلفات الحرب في المناطق التي سقطت فيها صواريخ وقنابل، عدا عن التأثير النفسي للعدوان على الطلاب والمدرسين، ولا يزال الطلبة محرومين من الحصول على خدمات الصحة النفسية للنقص الشديد فيها⁵¹.

ت . الخدمات العامة الأساسية (المياه والكهرباء وخدمات المياه العادمة)

تستمر دولة الاحتلال في السيطرة على المياه الفلسطينية وفي سرقتها من أحواض المياه الجوفية الفلسطينية وحرمان المواطن الفلسطيني منها، ما يؤكد أطماعها المتزايدة فيها، إضافة إلى إقامة جدار الضم والتوسع الذي يتطابق مساره مع مسار الأحواض الجوفية، ومصادرة آبار المياه، ومنع حفر الآبار الارتوازية، وغيرها من الممارسات.

تشكل السرقة الإسرائيلية الممنهجة للمياه الفلسطينية والعربية تهديداً للأمن المائي الفلسطيني والعربي. وكانت إسرائيل أيضا قد قامت بمنع الفلسطينيين من الحصول على كامل حصصهم المائية الإضافية التي تقرر في اتفاقية أوسلو الثانية والبالغة 80 مليون متر مكعب. ومن الإجراءات التي قامت بها سلطات الاحتلال في الوقت الذي تقوم فيه بسحب المياه من الأراضي الفلسطينية لتزود بها مدنها، تقوم ببيع الفائض منها لسكان الأراضي الفلسطينية المحتلة، حيث بلغت كمية المياه المشتراة للاستخدام المنزلي من شركة المياه الإسرائيلية (ميكوروت) لعام 2008 ما يقارب 47.8 مليون متر مكعب في الضفة الغربية،

51 راصد الشؤون الإنسانية، مكتب الأمم المتحدة تنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي العربية المحتلة، القدس، كانون الثاني/يناير 2009.

وذلك بحسب البيانات الأولية لسلطة المياه الفلسطينية، عدا عن استنزاف المياه الجوفية المفرط في الأراضي الفلسطينية⁵².

أما حول مصدر مياه الشرب الرئيسي للفلسطينيين والاتصال بالشبكة العامة، أشارت بيانات مسح التجمعات السكانية لعام 2008 إلى أن 123 تجمعاً سكانياً في الأراضي الفلسطينية لا يوجد فيها شبكة مياه عامة تمثل ما نسبته 22.9% من التجمعات السكانية بعدد سكان يبلغ 177,275 نسمة جميعها في الضفة الغربية. كما أظهرت بيانات المسح أن 116 تجمعاً سكانياً في الأراضي الفلسطينية تحصل على المياه من شركة المياه الإسرائيلية (ميكروت)، ويسكنها حوالي 454 ألف نسمة أي ما نسبته 12.1% من السكان في الأراضي الفلسطينية، وتتوزع هذه التجمعات بواقع 110 تجمعات سكانية في الضفة الغربية و6 تجمعات في قطاع غزة، بالإضافة إلى أن 112 تجمعاً سكانياً في الضفة الغربية يحصل على المياه من خلال دائرة مياه الضفة الغربية. أما حول جودة مياه الشرب، اعتبرت 24.1% من الأسر الفلسطينية (13.8% في الضفة الغربية و49.8% في قطاع غزة) أن المياه سيئة بسبب ارتفاع نسبة الملوحة في المياه وتلوث المياه بالمياه العادمة⁵³.

تم تدمير كثير من خطوط المياه الرئيسية التي تزود بعض القرى الفلسطينية في الضفة الغربية بالمياه من المستوطنين، إضافة إلى عزل جدار الضم والتوسع للعديد من الآبار الارتوازية والينابيع، بشكل أدى إلى تردّي الأوضاع المائية في الأراضي الفلسطينية، وحدّ من قدرة السلطة الفلسطينية على تنفيذ برامج التنمية الشاملة، وتوفير المياه الكافية للمواطنين. وما زالت محافظات الضفة الغربية تعاني من شح متزايد في مياه الشرب، الأمر الذي يضطر الفلسطينيين في عدد من التجمعات السكانية، إلى شراء المياه من شركة المياه الإسرائيلية، التي مصدرها في الأساس المياه الفلسطينية، وخلال الصيف، تقوم الشركة بتخفيض

52 بيان صحفي للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بمناسبة اليوم العالمي للمياه صادر بتاريخ 2008/3/22.

53 بيان صحفي للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بمناسبة اليوم العالمي للمياه صادر بتاريخ 2008/3/22.

كميات المياه التي تزود بها المناطق الفلسطينية إلى أكثر من 40%، وذلك بهدف زيادة كميات المياه التي تزود بها المستوطنات الإسرائيلية. وتقوم السلطة الوطنية الفلسطينية بشراء المياه من شركة ميكروت والكميات التي تشتريها هي 50 مليون متر مكعب من الماء، ولم تحصل سلطة المياه الفلسطينية على موافقة الشركة بزيادة الكمية بـ 8 مليون متر مكعب، بل وتم تقليص الكميات من 10-34% من الكمية التي تقوم بشرائها⁵⁴. ويستهلك 475760 مستوطنا إسرائيليًا في الضفة الغربية ما مقداره 142.7 مليون لتر يوميًا من مجموع كميات المياه في الضفة الغربية. كما تضم المنطقة المعزولة خلف جدار الضم والتوسع الغربي الحوضين الجوفيين الغربي والشمالي الشرقي بطاقة تصريفية تقدر بـ 507 مليون لتر مكعب سنويًا، بينما تقع المنطقة المعزولة الشرقية بكاملها فوق الحوض الشرقي بطاقة تصريف تقدر بـ 172 مليون متر مكعب سنويًا⁵⁵. ويقدر عدد الآبار الجوفية في هاتين المنطقتين بـ 165 بئرًا بطاقة ضخ تقدر بـ 33 مليون متر مكعب في السنة، ما يعني قيام دولة الاحتلال بنهب نسبة هائلة من الموارد المائية التي يتم حرمان الفلسطينيين منها وتشكل تهديدًا لحياتهم.

إن النقص الحاد في المياه، الذي هو نتاج سياسة ينتهجها الاحتلال الإسرائيلي منذ عام 1967، وتقوم على التقسيم غير العادل لمصادر المياه المشتركة بين دولة الاحتلال والفلسطينيين، يمس بالحقوق الأساسية للإنسان الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة كالحق في الصحة، والحق في السكن اللائق، والحق في المساواة والتمتع بالمصادر الطبيعية⁵⁶. ومن الجدير ذكره أن هناك 220 تجمعًا سكنيًا دون شبكات مياه، وخلال السنوات الخمس القادمة سيعاني ما يزيد عن أربع مائة ألف مواطن في الضفة الغربية نقصًا في المياه. ويقدر العجز المائي بفلسطين بنحو ثمانين مليون متر مكعب في مياه الشرب، وعشرين

54 د. شداد العتيلي، شبكة معا الإخبارية، 2008/7/16.

55 بيان صحفي للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بمناسبة يوم البيئة العالمي، 2008/6/5.

56 منظمة بتسيلم، على الموقع الإلكتروني: <http://www.btselem.org/Arabic>

مليوناً في الزراعة وثلاثين مليوناً في السياحة والصناعة. ويتوقع أن يصل العجز المائي عام 2010 نحو 280 مليون متر مكعب⁵⁷.

وفي قطاع غزة قامت دولة الاحتلال باتخاذ مجموعة من الإجراءات والقرارات خلال عام 2008 منها التخفيض في إمدادات الوقود اللازمة لتشغيل محطة الكهرباء، ما أدى إلى بروز ظاهرة انقطاع التيار الكهربائي وظاهرة تدني الفولت. إضافة إلى التخفيض في إمدادات الوقود اللازم لتشغيل المولدات كبديل عن التيار الكهربائي، عدا عن إغلاق المعابر ومنع إدخال المواد والمعدات وقطع الغيار اللازمة لتشغيل وصيانة مرافق المياه والصرف الصحي وما نتج عنه من تأثيرات عامة وخاصة حدت بدرجة كبيرة من قدرة مصلحة المياه على الاستمرار في تقديم الحد الأدنى من خدمات المياه والصرف الصحي لسكان قطاع غزة⁵⁸. كما يتميز قطاع الكهرباء بخصوصية لاعتماده المباشر على دولة الكهرباء من دولة الاحتلال في قطاع غزة ومعظم مناطق الضفة الغربية الأمر الذي يؤدي إلى ارتفاع سعر استهلاك الكهرباء على المواطن، في ظل معاناة قطاع غزة من أزمة خانقة تتعلق بالكهرباء.

عانى سكان القطاع نقصاً في مياه الشرب بسبب استمرار انقطاع التيار الكهربائي الناجم عن وقف إمداد محطة توليد الكهرباء بالوقود الصناعي اللازم لتشغيلها، ما نتج عنه اختلال في خدمات توصيل المياه للمواطنين. وترتب على عدم استخدام مادة الكلور المعقمة لمياه الشرب حدوث مشاكل صحية كبيرة للمواطنين. وتبلغ حاجة القطاع من مادة الكلور 60 متراً مكعباً شهرياً إلا أن رصيدها بلغ صفراً. ويبلغ عدد آبار المياه في غزة 145 بئراً، عملت مائة منها بنسبة 60% من الوقت، وعملت 45 منها بنسبة 80% من الوقت، وتوقفت عشرة آبار تماماً بسبب انقطاع الكهرباء ونقص الوقود ونقص قطع غيار

57 مجموعة الهيدرولوجيين الفلسطينيين، على الصفحة الإلكترونية: <http://www.phg.org>

58 تقرير صادر عن مصلحة مياه بلديات الساحل حول "آثار وتداعيات الحصار وما نجم عنه من تأخير إدخال المواد والمعدات وقطع الغيار إلى قطاع غزة على قطاع المياه والصرف الصحي"، غزة، 2008/3/18.

المضخات والمولدات، وانخفض استهلاك قطاع غزة اليومي من المياه والتي تقدر بـ 220 ألف لتر مكعب إلى ما نسبته 40%⁵⁹.

وتوقفت محطات معالجة مياه الصرف الصحي تماما عن العمل بسبب انقطاع الكهرباء ما ترتب عليه ضخ 77 مليون لتر من مياه الصرف الصحي يوميا في البحر دون معالجة ما سبب تلوثا بيئيا خطيرا للبحر.

ووفقا لتقديرات مصلحة مياه بلديات الساحل بلغ حجم الخسائر الأولية لقطاع المياه والصرف الصحي بعد انتهاء العدوان والتي تصل إلى ستة ملايين دولار أمريكي، تشمل الدمار الذي لحق بالمرافق والبنية التحتية لقطاع المياه والصرف الصحي، حيث تم تدمير 11 بئرا لمياه الشرب، منها سبعة آبار بصورة كلية، ثلاثة منها في محافظة غزة، وأربعة في محافظة شمال غزة، والباقي تعرضت للتدمير الجزئي. كما لحق دمار كبير في عدد من المنشآت المائية الإدارية وشبكات وخزانات المياه وشبكات الري. كما أسفر العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة عن استشهاد ثلاثة من حراس آبار مياه الشرب⁶⁰.

كما عملت دولة الاحتلال على تحويل الأراضي الفلسطينية إلى مكب للنفايات الصلبة، فما زالت المستوطنات الإسرائيلية تتخلص من مياهها العادمة غير المعالجة بتسريبها إلى الأودية والمناطق الزراعية الفلسطينية المجاورة، فتتدفق المياه العادمة -مثلا- من مستوطنة أرئيل في محافظة سلفيت إلى وادي المطوي الذي يمثل أحد مصادر تغذية الحوض الجوفي الغربي، والذي فقد المزارعون فيه مصادر رزقهم في زراعة أراضيهم المروية بقربه. وتلوث مئات الأطنان من الغازات السامة للمصانع الكيماوية للمستوطنات الهواء الفلسطيني للتجمعات السكانية المحيطة بها والتي تلحق الضرر بالأراضي الزراعية والمحاصيل والأشجار والمواطن الذي يتناول تلك المحاصيل كما

59 تقرير إحصائي صادر عن اللجنة الشعبية لمواجهة الحصار حول الأزمة جراء الحصار على قطاع غزة وإغلاق المعابر التجارية بشكل كامل بعنوان "انهيار في خدمات الكهرباء والمياه والصرف الصحي وتضاعف أزمة الوقود والدقيق في القطاع"، وكالة معا الإخبارية، 2008/11/24.

60 تقرير صادر عن مركز الميزان في قطاع غزة حول أثر العدوان الإسرائيلي على الحق في المياه في قطاع غزة، شباط/فبراير 2009.

حدث في كل من قرיתי دير شرف وبيت فجار. وتستخدم الأراضي الفلسطينية مكبا لنفايات مصانع مستوطنات مناطق طولكرم وقلقيلية وسلفيت التي تنتج نفايات ضخمة تشمل مصانع عسكرية ومصانع لطلاء المعادن ومصانع للأسمدة والمبيدات الحشرية ولصهاريج الغاز وعوازل الثلجات والأفران والأقمشة وغيرها⁶¹.

تواجه محاولات السلطة الفلسطينية في تنفيذ مشاريع معالجة المياه العادمة نتيجة للإغلاقات العديد من العراقيل، إضافة إلى العراقيل التي تواجه تنفيذ المشاريع المتعلقة بإدارة النفايات الصلبة وإقامة مكبات صحية، وذلك بسبب رفض الإسرائيليين إعطاء السلطة الفلسطينية التراخيص اللازمة لإقامة مثل هذه المشاريع، ورغم سعي السلطة الفلسطينية لإيجاد حلول مناسبة لمشاكل النفايات، عن طريق توفير التمويل اللازم لإنشاء مكبات صحية حديثة، تقوم قوات الاحتلال بشكل متكرر بإغلاق الطرق المؤدية إليها خاصة تلك في منطقة طولكرم، ما يؤدي إلى تراكم مئات الأطنان منها بالقرب من المناطق السكنية الفلسطينية، مسببة أضراراً جسيمة على الصحة العامة للسكان وعلى البيئة.

تم تدمير كثير من خطوط المياه الرئيسية التي تزود بعض القرى الفلسطينية في الضفة الغربية بالمياه من قبل المستوطنين، إضافة إلى عزل جدار الضم والتوسع للعديد من الآبار الارتوازية والينابيع، بشكل أدى إلى تردي الأوضاع المائية في الأراضي الفلسطينية، وحد من قدرة السلطة الوطنية على تنفيذ برامج التنمية الشاملة، وتوفير المياه للمواطنين⁶². وما زالت محافظات الضفة الغربية تعاني من شح متزايد في مياه الشرب، الأمر الذي يضطر الفلسطينيين في عدد من التجمعات السكانية، إلى شراء المياه من شركة المياه الإسرائيلية، التي مصدرها في الأساس المياه الفلسطينية، وخلال الصيف، تقوم الشركة بتخفيض كميات المياه التي تزود بها المناطق الفلسطينية إلى أكثر من 40%، وذلك بهدف زيادة كميات المياه التي تزود بها المستوطنات الإسرائيلية. كما أن معظم

61 بيان صحافي للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بمناسبة يوم البيئة العالمي، 2008/6/5.

62 يُنظر "البيئة الفلسطينية في يوم البيئة العالمي"، (القدس: معهد الأبحاث التطبيقية "أريج"، 2005)، على

الصفحة الإلكترونية:

<http://www.arij.org/pub/pubarabic/Environment>

الآبار التي اعتمد عليها المواطنون لأغراض الشرب والري جفت نتيجة لحفر الآبار الإسرائيلية بالقرب منها، في ظل منع الفلسطينيين من القيام بحفر آبار جديدة وصيانة الآبار المعطلة، وقد عانى مئات الآلاف من الفلسطينيين على مدار فصل الصيف من نقص حاد في المياه في الوقت الذي يتمتع فيه مواطنو دولة الاحتلال ومستوطنوها في الضفة الغربية من استهلاك بيبي وافر للمياه على مدار السنة دون أي تقييد للكميات المستهلكة من قبلهم،

إن النقص الحاد في المياه، الذي هو نتاج سياسة ينتهجها الاحتلال الإسرائيلي منذ عام 1967، وتقوم على التقسيم غير العادل لمصادر المياه المشتركة بين دولة الاحتلال والفلسطينيين، يمس بالحقوق الأساسية للإنسان الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة كالحق في الصحة، والحق في السكن اللائق، والحق في المساواة والتمتع بالمصادر الطبيعية⁶³.

وبسبب الاعتماد المتزايد على مولدات الكهرباء، وبحسب تقدير مصلحة مياه الساحل في قطاع غزة، فإن الاحتياجات الضرورية من المولدات الخاصة بضخ المياه ومياه الصرف الصحي إضافة إلى القطع اللازمة لتشغيل شبكات المياه والصرف الصحي في القطاع تصل إلى 628 ألف دولار شهرياً⁶⁴.

ث . القطاع الأمني:

تتحمل سلطات الاحتلال الإسرائيلي كقوة احتلال حربي المسؤولية القانونية بشكل أساسي عن الحالة الأمنية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، كونها قوة احتلال يقع على عاتقها حفظ الأمن والنظام في الأراضي الفلسطينية المحتلة، التي تنطبق عليها أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، إضافة إلى مسؤولية دولة الاحتلال القانونية تجاه الأراضي الفلسطينية المحتلة، ودورها في الحفاظ على الأمن والنظام العامين، بموجب قواعد القانون الدولي الإنساني.

63 منظمة بتسيلم، على الموقع الإلكتروني للمنظمة: <http://www.btselem.org/Arabic>

64 تقرير خاص حول "تواصل الاعتداءات الإسرائيلية على قطاع غزة"، إعداد مجموعة الرقابة الفلسطينية في

دائرة شؤون المفاوضات في منظمة التحرير الفلسطينية، على الصفحة الإلكترونية:

http://www.nad-plo.org/ar/main.php?view=pmg_special

كانت الممارسات التي قامت بها سلطات الاحتلال الإسرائيلي منذ عام 2000 وما زالت تنتهجها قد أدت إلى تدهور حق المواطن الفلسطيني في التمتع بالأمن والسلامة الشخصية، وإضعاف قدرة المؤسسة الأمنية الفلسطينية على القيام بدورها في حفظ النظام والأمن وتحقيق سيادة القانون، ما أثر سلبًا على أداء المؤسسة الأمنية الفلسطينية عامة، وعلى أداء الأجهزة المكلفة بحفظ النظام والأمن خاصة، وخلق حالة من عدم الثقة بين تلك المؤسسة والمواطن الفلسطيني عبر سياسات وإجراءات تدميرية تنتهجها السلطات الإسرائيلية منذ عام 2000.

ويعد الاحتلال، وسببى، المهدد الأساسي لعملية إصلاح قطاع الأمن، حيث أن السياسات والإجراءات الاحتلالية المتمثلة في تقطيع أوصال التجمعات الفلسطينية إلى الحصار العسكري والاقتصادي وفرض منع التجول وإعاقة الحركة وأعمال التوغل في المدن الفلسطينية واجتياح المناطق "أ" التي تقع تحت سيطرة السلطة الفلسطينية الأمنية تجعل البيئة التي تعمل بها قوات الأمن معقدة. وتحمل السلطة الفلسطينية الاحتلال الإسرائيلي وسياسته، مسؤولية إعاقة أجهزة الأمن عن أداء مهامها، بهدف تكريس ادعاء ضعف السلطة وأجهزتها الأمنية، وعدم قدرتها على ضبط الأمن، وفرض النظام واحترام القانون. كما أن انتهاك قوات الاحتلال المتتالي لحرمة المدن والبلدات الفلسطينية ومداهمتها بين الحين والآخر أفقد قوات الأمن الوطني الفلسطيني هيبته.

وكان قيام دولة الاحتلال بإعادة احتلال المناطق المسماة "أ" وفرض سيطرتها العسكرية عليها في عام 2002، والاجتياحات المتكررة للمدن الفلسطينية، قد أدى إلى انعدام الأمن والنظام العام. وإضافة إلى عدم قيامها بواجبها في توفير بيئة آمنة للمواطنين الفلسطينيين، قامت قوات الاحتلال بارتكاب العديد من الانتهاكات في هذا المجال، وبكل ما شأنه عرقلة جهود السلطة الوطنية الفلسطينية في توفير الأمن لمواطنيها. كما أنه نظرا للحواجز العسكرية الإسرائيلية التي تقطع أوصال الطرق ما بين مدن وبلدات الأراضي الفلسطينية المحتلة، وعدم تيسر سبل الانتقال من منطقة إلى أخرى، فإنه يتم عرقلة انتقال الأحداث والجناحين إلى مراكز الإصلاح والتأهيل، ما يحرمهم من الحق في

الإصلاح والتأهيل، ويؤدي في كثير من الحالات إلى إطلاق سراح الأحداث الجانحين.

بالرغم من ذلك باشرت السلطة الفلسطينية في تطوير وتطبيق خطة أمنية في المدن الفلسطينية في الضفة الغربية بهدف مكافحة الجريمة وفرض الأمن والنظام العام وحققت تطورا خلال عام 2008، حيث بدأت بالأخذ بزمام الأمور وبتخاذ إجراءات صارمة وخطوات عملية في إطار معالجة حالة الفوضى الأمنية التي سادت في الضفة الغربية في السنتين الماضيتين، إلا أنه وعلى الرغم من ذلك استمرت السياسة الإسرائيلية الممنهجة باجتياح المدن الفلسطينية والتصفية الجسدية للنشطاء الفلسطينيين وأعمال الاعتقال التعسفي وإغلاق الجمعيات الخيرية والمؤسسات العامة داخل المدن الفلسطينية.

جاءت الانتهاكات الإسرائيلية خلال عام 2008 لتقوض من جهود السلطة الفلسطينية لتوفير المناخ الملائم لفرض الأمن والنظام العام، وإفشال أي تقدم في هذا المجال. حيث شملت السيطرة الأمنية الفلسطينية كافة محافظات الضفة الغربية، وشهد الوضع الأمني تطورا ملحوظا على الرغم من المعوقات والانتهاكات الإسرائيلية التي هدفت إلى إفشال تلك الجهود، ومنها الاجتياحات اليومية وخاصة تلك المتواصلة لمدينة نابلس بعد فترة من الهدوء والاستقرار بهدف إحداث الفوضى، ومواصلة قوات الاحتلال التوغل في المناطق الواقعة تحت السيطرة الأمنية الفلسطينية، والقيام باعتقال مواطنين كانت السلطة الفلسطينية قد أفرجت عنهم سابقا، ما قوض من جهود السلطة الفلسطينية وأضعف من مصداقيتها وأضعف هيبتها أمام مواطنيها.

ومن الأمثلة على ما سبق قيام قوات الاحتلال الإسرائيلي في أواسط عام 2008 باقتحام مدينة نابلس وإغلاقها للمركز التجاري الرئيسي وسط المدينة ومصادرة محتوياته وإغلاق جمعيات خيرية عاملة في المدينة، وإغلاق الجمعية الخيرية الإسلامية وجمعية الشبان المسلمين في الخليل، وذلك في أعقاب صدور قرار المحكمة العليا الإسرائيلية في شهر آذار من عام 2008 والذي يتيح لقوات الاحتلال مصادرة بعض الجمعيات تحت ذريعة محاربة الإرهاب، إضافة إلى

اقتحام قوات الاحتلال لبعض البنوك الفلسطينية ومحلات الصرافة ومصادرة ما بها من أموال ما شكل انتهاكا صارخا للصلاحيات القانونية للسلطة الفلسطينية.

وعموماً، تؤدي ممارسات الاحتلال وآثارها على تطبيق الخطة الأمنية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وذلك من خلال الاجتياحات المتكررة وتقييد حركة المواطنين على الحواجز العسكرية، ومساندة قوات الاحتلال للمستوطنين في اعتداءاتهم على المواطنين وممتلكاتهم. إضافة إلى عدم الوفاء من قبل المجتمع الدولي بجهود دمج المطلوبين في المجتمع. وتحمل السلطة الفلسطينية الاحتلال الإسرائيلي وسياسته، مسؤولية تردي الأوضاع في الأراضي الفلسطينية، من خلق وضع اقتصاد متردٍ، وضلوعه في عمليات التهريب للسيارات المسروقة والمخدرات، وتجارة السلاح المتنوع، والأجسام المشبوهة المنفجرة، وحماية مرتكبي الجرائم والجنايات، وإعاقة مهام أجهزة الأمن، بهدف تكريس ادعاء ضعف السلطة وأجهزتها الأمنية، وعدم قدرتها على ضبط الأمن، وفرض النظام واحترام القانون.

خاتمة وتوصيات

تشكل الممارسات الاحتلالية وإجراءاتها التعسفية عامة، في مجموعها، انتهاكات صريحة للقوانين والمواثيق الدولية واتفاقيات حقوق الإنسان، وانتهاكا للقانون الدولي الإنساني، والاتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب لعام 1949، والتي تحكم علاقة المحتل بالقوة المحتلة، وتطبق على الضفة الغربية وقطاع غزة، كما تشير اللجنة الدولية للصليب الأحمر إلى أن الحظر القانوني، بخصوص العقوبات الجماعية، لا يسمح بمعاينة جميع السكان أو أي فرد منهم على أساس "المسؤولية عن أفعال لم يرتكبوها".

وعلى الرغم من أن دولة الاحتلال هي أحد الأطراف المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، فهي لا تقبل انطباق هذه المعاهدة على الضفة الغربية وقطاع غزة، ومع ذلك، فإن الأمم المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر والمجتمع الدولي ككل أكدوا انطباقها على الأراضي الفلسطينية المحتلة، وبالتالي، يتوجب على إسرائيل الالتزام باحترام هذه الاتفاقية وتطبيق أحكامها.

تتواصل السياسات الاحتلالية وانتهاكاتها لحقوق المواطن الفلسطيني وتتصاعد من عام إلى آخر بشكل أفسى وأكثر منهجية، فأعمال القتل والاعتقالات وتدمير البنية التحتية في الأراضي الفلسطينية، والإغلاق والسيطرة الكاملة على منافذ الأراضي التي تديرها السلطة الوطنية الفلسطينية، بالإضافة إلى أن آثار الانتهاكات الإسرائيلية تكاد تكون مستمرة حتى وإن حدثت في الأعوام السابقة إلا أن آثارها تعد طويلة الأمد، كجدار الضم والتوسع الذي كان ولا يزال وسيبقى وجوده يؤثر سلبا على كافة حقوق المواطن الفلسطيني، ولا يزال الاقتصاد الفلسطيني مرهونا ومربوطا بالاقتصاد الإسرائيلي، كما لا تزال تأثيرات التدمير الذي أحدثته قوات دولة الاحتلال في اجتياحات عام 2002 قائما في مؤسسات السلطة الوطنية، وتستمر الانتهاكات الإسرائيلية ويستمر تأثيرها على أداء السلطة الفلسطينية طالما بقي الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية قائما.

ترى الهيئة أن العدوان الذي شنته قوات الاحتلال الإسرائيلي على قطاع غزة عكس أقصى درجات الاستهتار بأرواح المواطنين الفلسطينيين، كما أنه يعد من جهة أخرى أعمالاً انتقامية وعقاباً جماعياً للمواطنين الفلسطينيين خلافاً للمادة الثالثة والثلاثين من اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب. وترى أن العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة يهدف إلى كسر إرادة الشعب الفلسطيني في تحقيق حقوقه الوطنية واستقلاله وحقه في تقرير مصيره. ولا أساس قانوني لقيام سلطات الاحتلال الإسرائيلي بخلق ما يزيد عن مليون ونصف المليون فلسطيني في قطاع غزة داخل سجن كبير ووقف الإمدادات الطبية والغذائية والإنسانية عنه كعقاب جماعي له وكجريمة إنسانية تخالف كل المواثيق والاتفاقيات والأعراف الدولية لحقوق الإنسان. وعليه تؤكد أن ما يقوم به الاحتلال الإسرائيلي يشكل مخالفة فاضحة لاتفاقية جنيف الرابعة ويعد جرائم حرب بامتياز.

ونتيجة لتصاعد الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة، وتعرض الحقوق المدنية والسياسية - إضافة إلى حقوق الشعب الفلسطيني الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كافة - لانتهاكات جسيمة خلال عام 2008.

ترى الهيئة أن الممارسات الإسرائيلية الممنهجة والانتهاكات المتواصلة لحقوق الإنسان الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة يعيق السلطة الوطنية الفلسطينية في القيام بدورها المنوط بها في حماية وضمن حقوق الإنسان الفلسطيني ويحبط من محاولاتها لتحقيق التنمية الاقتصادية والحفاظ على استقرار وامن المواطنين وفرض النظام والقانون العام، كما وحد من قدرتها على تنفيذ التزاماتها تجاه مواطنيها. وأثرت الانتهاكات الإسرائيلية سلباً على قدرة السلطة الوطنية على تحسين مستوى الخدمات الأساسية المقدمة للمواطنين، وعلى قدرتها على القيام بعملية الإصلاح الأمني. كما أن عدم قدرة السلطة الوطنية على مواجهة الانتهاكات الإسرائيلية وإيقاف بناء جدار الضم والتوسع، وتجميد الاستيطان، حد من قدرتها على تنفيذ التزاماتها تجاه المواطنين، ولم تستطع السلطة الفلسطينية في ظل الظروف المتأزمة معالجة مشكلتي الفقر والبطالة ومواجهة الأزمة الإنسانية في الضفة الغربية وقطاع

غزة، نظراً للعراقيل التي تضعها دولة الاحتلال أمام جهود السلطة الفلسطينية للنهوض بالأوضاع الاقتصادية والمعيشية والأمنية للمواطنين، الأمر الذي يتطلب إزالة الحواجز ووقف الاجتياحات والتوغلات والاعتقالات.

تدعي دولة الاحتلال أنها تواجه تهديداً أمنياً لكيانها وأنها تدافع عن نفسها ومواطنيها لتبرير كافة الانتهاكات الإسرائيلية لقواعد حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، إلا أن المجتمع الدولي يتغاضى عن الحقيقة الواضحة بأن استمرار الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية وقطاع غزة وإنكار حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره وإقامة دولته المستقلة هو السبب الرئيسي للهاجس الأمني الإسرائيلي.

وعليه تؤكد الهيئة أنه لا يمكن حماية حقوق الإنسان الفلسطيني وضمان الحد الأدنى منها ووقف انتهاكات حقوق الإنسان بالإنهاء التام للاحتلال الإسرائيلي لكافة الأراضي الفلسطينية المحتلة في عام 1967. وستستمر تلك الانتهاكات ما لم ينته الاحتلال ويوضع حد لممارساته على المستوى الدولي في سبيل الحد من تأثير الانتهاكات الإسرائيلية على السلطة الوطنية الفلسطينية وحقوق المواطن الفلسطيني.

توصيات

تشدد الهيئة على مطالبة الجهات المسؤولة بالقيام بمجموعة من الإجراءات بشكل جاد ومنها:

1. دعوة المجتمع الدولي للعمل الجاد على إنهاء الاحتلال الحربي الإسرائيلي طويل الأمد لكافة الأراضي الفلسطينية المحتلة في عام 1967، باعتباره سبباً رئيسياً فيما يتم من جرائم حرب وعتوبات جماعية ممنهجة في قطاع غزة وسائر الأراضي الفلسطينية المحتلة، ويقف عائقاً أمام حق الشعب الفلسطيني إقامة دولته وفي تقرير مصيره الذي كفلته كافة الأعراف والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان. ووقف عدوانها واجتياحاتها المتكررة لتلك الأراضي، ورفع الحصار الخانق المفروض على الأراضي الفلسطينية خاصة قطاع غزة.

2. حث الحكومة الإسرائيلية على الضلوع بالمسؤوليات الملقة على عاتقها كقوة احتلال، والسماح للسلطة الفلسطينية بممارسة دورها على أكمل وجه على الأصعدة التنفيذية والتشريعية والقضائية دون تدخل.
3. تفعيل آليات التدخل الفوري من قبل هيئة الأمم المتحدة ومنظماتها والضغط على دولة الاحتلال لإلزامها باحترام الاتفاقيات الدولية والانصياع إلى قرارات الشرعية الدولية، وحث الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة على تطبيق قرار الجمعية العامة رقم (A/RES/ES-10/15) المؤرخ في 20 تموز/ يوليو 2004 والمتعلق بفتوى محكمة العدل الدولية بشأن الجدار.
4. حث المجتمع الدولي ممثلاً بمنظمات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى على دعم مؤسسات السلطة الفلسطينية للنهوض بواقع حقوق الإنسان وتوفير متطلبات الحياة والكرامة للبشرية للشعب الفلسطيني القابع تحت نير الاحتلال منذ أكثر من واحد وأربعين عامًا.
5. دعوة السلطة الفلسطينية لمطالبة دولة الاحتلال بالإفراج الفوري عن كافة المعتقلين من أعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني لتمكين المجلس التشريعي من القيام بدوره الأصيل في التشريع والرقابة على أداء السلطة التنفيذية.
6. مطالبة المجتمع الدولي بالضغط على دولة الاحتلال لوقف سياسة التوغل والاجتياحات للمدن الفلسطينية ورفع الحواجز والسماح بالتنقل وحرية الحركة فيما بينها واحترام حقوق الإنسان ووقف كافة الانتهاكات بحقها والعمل على تمكين السلطة الفلسطينية بكافة مؤسساتها من أداء المهام المنوطة بها ومنها حماية وضمان حقوق مواطنيها على الوجه الأكمل.
7. دعوة الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة للوفاء بالتزاماتها الواردة في المادة الأولى من الاتفاقية والتي تتعهد بموجبها بأن تحترم الاتفاقية وأن تكفل احترامها في جميع الأحوال، كذلك الوفاء بالتزاماتها القانونية الواردة في المادة 146 من الاتفاقية بملاحقة المتهمين باقتراف مخالفات جسيمة للاتفاقية.
8. التأكيد على وحدة الأراضي الفلسطينية المحتلة وعلى كونها وحدة جغرافية واحدة وإلزام دولة الاحتلال بفتح الممر الآمن ما بين الضفة والقطاع باعتباره استحقاقا فلسطينيا خالصا. وإنهاء الحصار الإسرائيلي المشدد

المفروض على قطاع غزة وفتح كافة المعابر فوراً بما فيها معبراً رفح وإيريز والسماح بإدخال الإمدادات الإنسانية والطبية.

9. دعوة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان كافة لممارسة الضغط على حكوماتها للتحرك لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي وحماية السكان المدنيين في قطاع غزة، باعتبارها أطرافاً سامية عليها الوفاء بالتزاماتها الواردة في الاتفاقية.

المراجع

- تقرير "بعد مرور عام على الإخلاء الإسرائيلي لقطاع غزة- الآثار القانونية للإخلاء، إدارة الأراضي المخلاة، المناطق المهمشة"، (رام الله: الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، 2006).
- تقرير "أعباء الاحتلال: الفلسطينيون تحت الحصار في الضفة الغربية"، منظمة العفو الدولية، حزيران/ يونيو 2007.
- تقرير "الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الشعب الفلسطيني- حصاد العام 2008"، دائرة العلاقات القومية والدولية في منظمة التحرير الفلسطينية، رام الله، كانون الثاني/ يناير 2009.
- حصاد العام 2008، الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2008/12/31.
- المرصد الإنساني، الأراضي الفلسطينية المحتلة، مكتب الأمم المتحدة لتنسيق المساعدات الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة.
- راصد الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، مكتب الأمم المتحدة الخاص بتنسيق المساعدات الإنسانية في الأراضي المحتلة، كانون الأول/ ديسمبر 2008.
- راصد الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، صادر عن مكتب الأمم المتحدة الخاص بتنسيق الشؤون الإنسانية، تموز 2008.
- راصد الشؤون الإنسانية، مكتب الأمم المتحدة الخاص بتنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي العربية المحتلة، القدس، كانون الثاني/ يناير 2009.
- التقرير الخاص لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة "بدون حماية: عنف المستوطنين ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم"، كانون الأول/ ديسمبر 2008.
- تقرير ريتشارد فوك المقرر الخاص للأمم المتحدة حول "حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة في عام 1967" والمقدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 2008/8/25.
- "التقرير الربعي الثالث للحكومة الفلسطينية الثانية عشرة، الإنجازات 2008/1/1- 2008/3/31"، الأمانة العامة لمجلس الوزراء، الإدارة العامة لجودة الأداء الحكومي، رام الله، 2008/3/31.

- تقرير حول "الحكومة الفلسطينية الثانية عشرة 2007/6/16-2008/6/16"، صادر عن الأمانة العامة لمجلس الوزراء في السلطة الوطنية الفلسطينية، رام الله، تشرين الثاني/ نوفمبر 2008.

- التقرير السنوي "انتهاكات الحريات الإعلامية في الأراضي الفلسطينية المحتلة خلال سنة 2008"، المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى)، آذار 2009.

- تقرير خاص حول "الإغلاق في الأراضي الفلسطينية المحتلة"، صادر عن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي العربية المحتلة، أيلول 2008.

- تقرير "45 مليون دولار خسائر شهرية والبطالة تعدت 60% وخسائر الزراعة 150 ألف دولار يوميا"، اللجنة الشعبية لمواجهة الحصار بعد سبعة أشهر من حصار القطاع، وحدة الإعلام، غزة، كانون الثاني 2008.

- تقرير إحصائي صادر عن اللجنة الشعبية لمواجهة الحصار حول الأزمة جراء الحصار على قطاع غزة وإغلاق المعابر التجارية بشكل كامل، وكالة معا الإخبارية، 2008/11/24.

- تقرير الائتلاف الأهلي للدفاع عن حقوق الفلسطينيين في القدس بالتعاون مع مركز القدس للديمقراطية وحقوق الإنسان ومركز أبحاث الأراضي خلال شهر أيار 2008.

- دراسة أعدها معهد الأبحاث التطبيقية - (أريج) في القدس "الانتهاكات الإسرائيلية بعد مرور عام على أنابوليس"، 16 تشرين الثاني/ نوفمبر 2008.

- تقرير لجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني حول الانتهاكات الإسرائيلية بحق الطواقم الطبية التابعة لها خلال عام 2008، على الصفحة الإلكترونية للجمعية:

http://www.palestinercs.org/humanitarian_Arch.aspx?cat_id=2&lang=ar

- تقرير "القيود المفروضة على العبور والتنقل في الضفة الغربية: غياب اليقين والفعالية في الاقتصاد الفلسطيني"، الطاقم الفني التابع للبنك الدولي، 9 أيار 2007.

- "التقارير الربعية للحكومة الفلسطينية الثانية عشرة خلال عام 2008، (الأمانة العامة لمجلس الوزراء الفلسطيني في السلطة الوطنية الفلسطينية، 2008).

- تقرير حول "آثار الاحتلال التدميرية على العملية التعليمية خلال عام 2008"، صادر عن دائرة الإعلام التربوي في وزارة التربية والتعليم العالي، على الصفحة

[الالكترونية للوزارة: http://www.moehe.gov.ps](http://www.moehe.gov.ps)

- تقرير الهيئة الخاص حول "العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة: جرائم حرب وعقوبات جماعية غير مسبوقة في ظل صمت دولي وعربي فاضح"، (رام الله: الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، كانون الثاني/يناير 2009).
 - ورقة عمل حول "المركز القانوني لمناطق الاستيطان المخلاة في الأراضي الفلسطينية"، منشورة ضمن تقرير أوراق قانونية "الانسحاب من قطاع غزة، مراجعة القوانين، والحريات الأكاديمية"، (رام الله: الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، 2006).
 - تقرير وزارة التربية والتعليم العالي حول "أثر الاحتلال الإسرائيلي على التعليم الفلسطيني" وحول "تأثير جدار الضم والتوسع العنصري على التعليم الفلسطيني"، دائرة الإعلام التربوي، وزارة التربية والتعليم العالي، 2007.
 - تقرير صادر عن مصلحة مياه بلديات الساحل حول "آثار وتداعيات الحصار وما نجم عنه من تأخير إدخال المواد والمعدات وقطع الغيار إلى قطاع غزة على قطاع المياه والصرف الصحي"، غزة، 2008/3/18.
 - تقرير خاص حول "تواصل الاعتداءات الإسرائيلية على قطاع غزة"، إعداد مجموعة الرقابة الفلسطينية في دائرة شؤون المفاوضات في منظمة التحرير الفلسطينية، على الصفحة الإلكترونية:
- http://www.nad-plo.org/ar/main.php?view=pmg_special
- تقرير صادر عن مركز الميزان في قطاع غزة حول أثر العدوان الإسرائيلي على الحق في المياه في قطاع غزة، شباط/فبراير 2009.
 - ندوة عقدها مكتب وزارة الإعلام، بعنوان "مستقبل الطبقة العاملة في فلسطين"، نيسان 2008.
 - بيان صحفي للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بمناسبة اليوم العالمي للمياه صادر بتاريخ 2008/3/22.
 - بيان صحفي للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بمناسبة يوم البيئة العالمي، 2008/6/5.

مواقع إلكترونية:

- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، <http://www.pchrgaza.org>
- مكتب الأمم المتحدة لتنسيق المساعدات الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة،
<http://www.ochaopt.org>
- مركز الميزان لحقوق الإنسان، <http://www.mezan.org>
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، <http://www.ohchr.org>
- معهد الأبحاث التطبيقية-أريج، <http://www.arij.org>
- المركز الصحافي الدولي، <http://www.ipc.gov.ps>
- دائرة شؤون المفاوضات في منظمة التحرير الفلسطينية، <http://www.nad-plo.org>
- بتسيلم- مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة،
<http://www.btselem.org>
- مجموعة الهيدرولوجيين الفلسطينيين، على الصفحة الالكترونية، <http://www.phg.org>
- وزارة التربية والتعليم العالي الفلسطينية، www.mohe.gov.ps
- وزارة الصحة، <http://www.moh.gov.ps>
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، <http://www.pcbs.gov.ps>
- الحملة الفلسطينية الدولية لرفع الحصار عن غزة، <http://www.end-gaza-siege.ps>
- فلسطين خلف القضبان، <http://www.palestinebehindbars.org/ferwana11j2009.htm>

منشورات الهيئة

التقارير السنوية	
1.	التقرير السنوي الأول، شباط 1994 - حزيران 1995، 1995.
2.	التقرير السنوي الثاني، 1 تموز 1995 - 31 كانون أول 1996، 1997.
3.	التقرير السنوي الثالث، 1 كانون ثاني 1997 - 31 كانون أول 1997، 1998.
4.	التقرير السنوي الرابع، 1 كانون ثاني 1998 - 31 كانون أول 1998، 1999.
5.	التقرير السنوي الخامس، 1 كانون ثاني 1999 - 31 كانون أول 1999، 2000.
6.	التقرير السنوي السادس، 1 كانون ثاني 2000 - 31 كانون أول 2000، 2001.
7.	التقرير السنوي السابع، 1 كانون ثاني 2001 - 31 كانون أول 2001، 2002.
8.	التقرير السنوي الثامن، 1 كانون ثاني 2002 - 31 كانون أول 2002، 2003.
9.	التقرير السنوي التاسع، 1 كانون ثاني 2003 - 31 كانون أول 2003، 2004.
10.	التقرير السنوي العاشر، 1 كانون ثاني 2004 - 31 كانون أول 2004، 2005.
11.	التقرير السنوي الحادي عشر، 1 كانون ثاني 2005 - 31 كانون أول 2005، 2006.
12.	التقرير السنوي الثاني عشر، 1 كانون ثاني 2006 - 31 كانون أول 2006، 2007.
13.	التقرير السنوي الثالث عشر، 1 كانون ثاني 2007 - 31 كانون أول 2007، 2008.
14.	التقرير السنوي الرابع عشر، 1 كانون ثاني 2008 - 31 كانون أول 2008، 2009.

سلسلة التقارير القانونية	
1.	محمود شاهين، تقرير حول لجان التحقيق الفلسطينية، 1998.
2.	أريان الفاصد، تقرير حول آليات المساعدة وسيادة القانون في فلسطين، 1998.
3.	حسين أبو هنود، تقرير حول التشريعات وآلية سنّها في السلطة الوطنية الفلسطينية "دراسة تحليلية"، 1998.
4.	جبريل محمد، دراسة حول فاقد الهوية، 1998.
5.	عمار الدويك، الحركة عبر الحواجز، تقرير حول تقييد حرية حركة الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة، 1998.
6.	قيس جبارين، تقرير حول جنوح الأحداث في التشريعات الفلسطينية، 1998.
7.	عيسى أبو شرار (وآخرون)، مشروع قانون السلطة القضائية: دراسات وملاحظات نقدية، 1998.

8. زياد عريف (وآخرون)، قوانين الشرطة في فلسطين: دراسات وملاحظات نقدية، 1998.
9. عزمي الشعبي (وآخرون)، قانون المطبوعات والنشر: "دراسات وملاحظات نقدية"، 1999.
10. محمود شاهين، تقرير حول النيابة العامة الفلسطينية، 1999.
11. Gil Friedman, **The Palestinian Draft Basic Law: Prospects and Potentials**, 1999.
12. أريان الفاصد، أصوات الصمت: تقرير حول حرية التعبير في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية، 1999.
13. عزيز كايد، تقرير حول تداخل الصلاحيات في مؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية، 1999.
- بيير شلستروم، تقرير حول مشروع قانون الأحزاب السياسية الفلسطيني، 1999.
14. مصطفى مرعي، الحق في جمع شمل وإقامة الأطفال الفلسطينيين، الممارسة الإسرائيلية في ضوء معايير حقوق الإنسان الدولية، 1999.
15. حسين أبو هنود، محاكم العدل العليا الفلسطينية، التطورات والإشكاليات، والأداء في مجال حماية الحقوق والحريات، 1999.
16. أ.د. محمد علوان و د. معتصم مشعشع، حقوق الإنسان في قانوني العقوبات الفلسطيني والأردني، 1999.
17. فراس ملحم (وآخرون)، الإطار القانوني للضمان الاجتماعي في فلسطين، 1999.
18. أ.د. محمد علوان (وآخرون)، حقوق الإنسان في قوانين العقوبات السارية في فلسطين "دراسات وملاحظات نقدية"، 1999.
19. عمار الدويك، عقوبة الإعدام في فلسطين بين التشريعات السارية والمعايير الدولية، 1999.
20. أمينة سلطان، تقرير حول ممارسة التعذيب في التحقيق، 2000.
21. معتز قفيشة، تقرير حول الجنسية الفلسطينية، 2000.
22. مصطفى مرعي، تقرير حول عملية التشريع في فلسطين، الآليات والأهداف والأولويات، 2000.
23. مصطفى مرعي، الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، في ضوء المعايير الدولية بشأن الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان، 2000.
24. موسى أبو دهيم، تقرير حول تفتيش المساكن، 2000.
25. حسين أبو هنود، تقرير حول نقابة المحامين الفلسطينيين، 2000.

26. عزيز كايد، تقرير حول إشكالية العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في السلطة الوطنية الفلسطينية، 2000.
27. جهاد حرب، تأثير النظام الانتخابي على الأداء الرقابي للمجلس التشريعي، 2000.
28. أ.د. نضال صبري، الجوانب المالية والقانونية للموازنة الفلسطينية، 2000.
29. عزيز كايد، قراءة في مشروع الدستور الفلسطيني المؤقت، 2000.
30. فاتن بوليفة، تشغيل الأطفال بين القانون والواقع، 2000.
31. عبد الرحيم طه، تعويض المتضررين مادياً جراء الأعمال العدائية خلال إنتفاضة الأقصى، 2001.
32. طارق طوقان، اللامركزية والحكم المحلي في فلسطين، 2001.
33. أ.د. عدنان عمرو، إبطال القرارات الإدارية الضارة بالأفراد والموظفين، 2001.
34. باسم بشناق، الرقابة المالية على الأجهزة الحكومية في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية (هيئة الرقابة العامة)، 2001.
35. داود درعاوي، جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية: مسؤولية إسرائيل الدولية عن الجرائم خلال إنتفاضة الأقصى، 2001.
36. زياد عمرو، حقوق ذوي الإحتياجات الخاصة في التشريعات السارية في فلسطين، 2001.
37. عزيز كايد، السلطة التشريعية بين نظام المجلس الواحد ونظام المجلسين، 2001.
38. حسين أبو هنود، مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطينية، 2001.
39. موسى أبو دهيم، التأمينات الإجتماعية، 2001.
40. عزيز كايد، الرقابة البرلمانية على المعاهدات التي تبرمها السلطة التنفيذية، 2002.
41. لؤي عمر، الأوقاف الإسلامية في الضفة الغربية، 2002.
42. باسم بشناق، الوظيفة العامة في فلسطين بين القانون والممارسة، 2002.
43. عيسى أبو شرار، محمود شاهين، داود درعاوي، مشروع قانون العقوبات الفلسطيني، -أوراق وملاحظات نقدية - 2001.
44. مازن سيسالم، أيمن بشناق، سعد شحبير، دليل المحاكم النظامية في فلسطين - على ضوء صدور قانون تشكيل المحاكم النظامية وقانون الإجراءات الجزائية، 2001.
45. معن ادعيس، فاتن بوليفة، ربحي قطامش، رشا عمارنة، حول قانون العمل الفلسطيني الجديد - أوراق عمل - 2002.
46. خالد محمد السباتين، الحماية القانونية للمستهلك، 2002.
47. معن ادعيس، اللوائح التنفيذية للقوانين، 2002.

48. نزار أيوب، القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، 2003.
49. معن ادعيس، المؤسسات العامة والسلطة التنفيذية الفلسطينية - الإشكاليات والحلول -، 2003.
50. باسم بشناق، التنظيم الإداري للمحافظات في فلسطين، 2003.
51. ناصر الرّيس، محمود حمّاد، عمار الدويك، محمود شاهين، مشروع قانون العقوبات الفلسطيني - أوراق عمل -، 2003.
52. محمود شاهين، حول الحق في التنظيم النقابي، 2004.
53. مصطفى عبد الباقي، العدالة الجنائية في مجال الأحداث، الواقع والطموح، 2004.
54. بلال البرغوثي، الحق في الإطلاع، أو (حرية الحصول على المعلومات)، 2004.
55. معين البرغوثي، عقود الإمتياز (حالة شركة الاتصالات الفلسطينية)، 2004.
56. معتز قفيشة، تحديد علاقة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بنظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، 2004، باللغتين (العربية والانجليزية).
57. معن ادعيس، حول صلاحيات جهاز الشرطة، 2004.
58. كلودي بارات، تحليل قانوني للرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية حول بناء الجدار الفاصل في الأراضي الفلسطينية المحتلة، 2004، باللغتين (العربية والانجليزية).
59. معين البرغوثي، حول المفهوم القانوني للرسم (تحليل للمبادئ الدستورية والسياسات التشريعية)، 2005.
60. د. فتحي الوحيدي، حول المحكمة الدستورية العليا الفلسطينية في مشروع القانون الخاص بها، 2005.
61. ثائر أبو بكر، ضمانات المتهم في مرحلة التحقيق الابتدائي، 2005.
62. بهاء الدين السعدي، الرقابة البرلمانية على أداء الأجهزة الأمنية، 2005.
63. إبراهيم شعبان، أحمد قنديل، معن ادعيس، سامي جبارين، ماجد العاروري، أوراق قانونية، (الانسحاب من قطاع غزة، مراجعة القوانين، والحريات الأكاديمية)، 2006.
64. معين البرغوثي، حول حالة السلطة القضائية ومنظومة العدالة في العام 2005، 2006.
65. أحمد الغول، حرية الرأي والتعبير في المواثيق الدولية والتشريعات المحلية، 2006.
66. معن ادعيس، معين البرغوثي، باسم بشناق، سامي جبارين، أحمد الغول، صلاحيات رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بالمقارنة مع صلاحيات مجلس الوزراء والمجلس التشريعي في القانون الأساسي (أوراق عمل)، 2006.

67. سامي جبارين، حول استغلال النفوذ الوظيفي، 2006.
68. خديجة حسين نصر، نظم التأمين الصحي في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2007.
69. معن ادعيس، مدى إعمال النظام القانوني الفلسطيني لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة لعام 1984، 2009.

سلسلة تقارير خاصة

1. لا لعدالة الشارع، تقرير خاص حول قضايا محالة إلى محاكم أمن الدولة والمحاكم العسكرية بسبب ضغط الرأي العام، 2000.
2. السكن المشترك، مشاكل وحلول مقترحة، 2000.
3. الاعتقال السياسي من قبل السلطة الوطنية الفلسطينية خلال عام 2000، 2000.
4. الجاهزية الطبية الفلسطينية لحالات الطوارئ، 2000.
5. الدفاع المدني الفلسطيني في ظل الانتفاضة، المضمون والتشكيل والأداء، 2001.
6. الجاهزية المجتمعية لتأهيل معوقي الانتفاضة، 2001.
7. أداء المحاكم النظامية الفلسطينية خلال انتفاضة الأقصى، 2001.
8. التأثيرات الصحية والبيئية الناتجة عن التلوث بالنفايات الصلبة والمياه العادمة في الأراضي الفلسطينية، 2001.
9. السلامة العامة على الطرق الفلسطينية، 2001.
10. حول التحقيق والتشريح - حالات الوفاة في السجون ومراكز التوقيف الفلسطينية -، 2001.
11. تدمير المنازل والمنشآت الخاصة من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال انتفاضة الأقصى، الفترة من 2000/9/28 - 2001/8/31، 2001.
12. الإهمال الطبي في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2002.
13. سوء استخدام السلاح من قبل العاملين في الأجهزة الأمنية الفلسطينية خلال العام 2001، 2002.
14. ظاهرة أخذ القاتون باليد - أحداث رام الله بتاريخ 2002/1/31، 2002.
15. تشكيل الجمعيات في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية - بين القانون والممارسة -، 2002.
16. تبعات الاعتداءات الإسرائيلية على السجون ومراكز التوقيف الفلسطينية، 2002.
17. لجان إدارة والإشراف على الانتخابات العامة، 2002.
18. معاناة الفلسطينيين على معبري الكرامة ورفع، 2002.

19. التصرف بأراضي الدولة وإدارتها بين القانون والممارسة، 2003.
20. حول تباين أسعار المياه في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2003.
21. حول توزيع المساعدات على المتضررين جراء الاعتداءات الإسرائيلية (حالة محافظتي جنين ورفح)، 2003.
22. تلفزيون فلسطين وقناة فلسطين الفضائية، - الإدارة، التمويل، والسياسات البرنامجية-، 2003.
23. Creeping Annexation – The Israeli Separation Wall and its Impact on the West Bank, June 2003
24. حول إشغال المناصب العليا في السلطة الوطنية الفلسطينية، 2003.
25. حول تعيين الموظفين في الهيئات المحلية الفلسطينية (الأسس، الإجراءات، جهات الاختصاص)، 2003.
26. حول ضريبة الأملاك في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية - قطاع غزة، إشكاليات وحلول، 2003.
27. حول معاناة مرضى الفشل الكلوي في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2003.
28. حول بؤس الرقابة على المستحضرات الصيدلانية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2004.
29. حول أزمة مياه الشرب في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2004.
30. حول الاختفاء القسري في أعقاب الاعتقال أو الاختطاف في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2004، باللغتين (العربية والانجليزية).
31. حول تباين أسعار الكهرباء في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2004.
32. حول إساءة معاملة الموقوفين في نظارات المباحث الجنائية في محافظات شمال الضفة الغربية، 2004.
33. حول دور الجهات الأمنية في مجال الوظيفة العامة، 2004.
34. حول تحويلات العلاج إلى خارج المؤسسات الطبية الحكومية، 2004.
35. حول انتخابات الهيئات المحلية بالضفة الغربية بتاريخ 2004/12/23، 2004، باللغتين (العربية والانجليزية).
36. حول عملية انتخابات رئاسة السلطة الوطنية الفلسطينية والتي جرت بتاريخ 2005/1/9، 2005.
37. حول جاهزية مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطينية، 2005.

38. حول أداء اللجنة العليا للانتخابات المحلية المرحلة الثانية من انتخابات الهيئات المحلية الفلسطينية بتاريخ 2005/5/5، 2005.
39. قطاع الزراعة الفلسطيني خلال انتفاضة الأقصى (الأضرار، والمساعدات ومعايير تقديمها)، 2005.
40. البيئة في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية (حالة دراسية: محافظة بيت لحم)، 2005.
41. إدارة انتخاب الهيئات المحلية في المرحلة الثالثة بتاريخ 2005/9/29، 2005.
42. تقرير حول الانتخابات الفلسطينية في العام 2005 (الانتخابات الرئاسية، الانتخابات المحلية، انتخابات مجلس نقابة المحامين)، 2005.
43. حول حالة الانفلات الأمني وضعف سيادة القانون في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية، 2005.
44. حول عملية الانتخابات التشريعية الثانية التي جرت في تاريخ 2006/1/25، 2006.
45. بعد مرور عام على الإخلاء الإسرائيلي لقطاع غزة، الآثار القانونية للإخلاء، إدارة الأراضي المخلاة، المناطق المهمشة، 2006.
46. حقوق الطفل، الحق في الحماية، 2006.
47. حقوق المعوقين في المجتمع الفلسطيني، 2006.
48. المسؤولية القانونية عن اقتحام سلطات الاحتلال الإسرائيلي لسجن أريحا المركزي واختطاف المعتقلين السياسيين بتاريخ 2006/3/14، 2006.
49. أثر إضراب الموظفين العموميين على القطاعات الحيوية في فلسطين، 2006.
50. الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان الفلسطيني خلال عام 2006، وأثرها على أداء السلطة الوطنية الفلسطينية، 2007.
51. أداء هيئة الحج والعمرة في موسم الحج للعام 1427 هـ / 2006م، 2007.
52. انتهاكات حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية على ضوء عمليات الاقتتال التي اندلعت في قطاع غزة منذ تاريخ 2007/6/7، 2007.
53. قطاع غزة بعد الاقتتال: الحريات والحقوق في غياب سلطة القانون، 2007.
54. الاعتقالات في الضفة الغربية في أعقاب الإعلان عن حالة الطوارئ بتاريخ 2007/6/14، 2007، باللغتين (العربية والإنجليزية)
55. الاعتداء على الجمعيات الخيرية خلال حالة الطوارئ (6/14) - 2007، (2007/7/13).
56. حول بدء موسم الحج للعام 1428 هـ في قطاع غزة، 2007.
57. الأوضاع الصحية في قطاع غزة في شهر آب 2007، 2007.

58. الاعتقالات خارج نطاق القانون في قطاع غزة، 2007.
59. حول الحريات الإعلامية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال الفترة من 6/15 - 2007/11/30، 2007.
60. الحق في العمل وتولي الوظيفة العامة (قضية إنهاء عقود التشغيل المؤقت)، (قضية وقف عقود توظيف وتعيينات في الوظيفة العمومية)، 2007.
61. حول أداء هيئة الحج والعمرة في موسم الحج لعام 1428هـ/2007م، 2008.
62. حول أثر الانتهاكات الإسرائيلية في العام 2007 على قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية في حماية حقوق الإنسان، 2008.
63. حول واقع الحق في الصحة في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية، 2008.
64. حول احتجاج المدنيين لدى الأجهزة الأمنية الفلسطينية بقرار من هيئة القضاء العسكري، 2008.
65. حول واقع الحريات الإعلامية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال عام 2008، 2008.
66. حول واقع الجمعيات الخيرية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال العام 2008، 2008.
67. أثر الانتهاكات الإسرائيلية في عام 2008 على قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية على حماية حقوق الإنسان، 2009.
68. العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة - جرائم حرب وعقوبات جماعية غير مسبوقة غي ظل صمت عربي ودولي فاضح، 2009.
69. حول واقع الجمعيات الخيرية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال العام 2009، 2009.

سلسلة تقارير الرصد وتقصي الحقائق

1. نتائج تقصي حقائق حادث مقتل الشاب حسام أبو عطية في مدينة رام الله بتاريخ 2006/6/13، 2006.
2. التحقيق في وفاة المواطنة منال صيدم بتاريخ 2006/9/21 بعد إجراء عملية تنظيفات لها في أحد المستشفيات، 2007.
3. تقرير تقصي حقائق حول حادثة انفجار محطة النبالي للوقود بتاريخ 2007/2/8، 2007.
4. تقرير تقصي حقائق حول حادثة اختطاف ومقتل المواطن عزت رشيد حسن، 2007.

5. تقرير تقصي حقائق حول أحداث جامعة النجاح الوطنية بتاريخ 2007/7/24،
2007.
6. تقرير تقصي حقائق حول وفاة المواطن مجد عبد العزيز البرغوثي في مقر
تحقيق المخابرات العامة / رام الله بتاريخ 2008/2/22، 2008.
7. تقرير تقصي حقائق حول وفاة المواطن عز مصطفى الشافعي بتاريخ
2008، 2008/1/15.